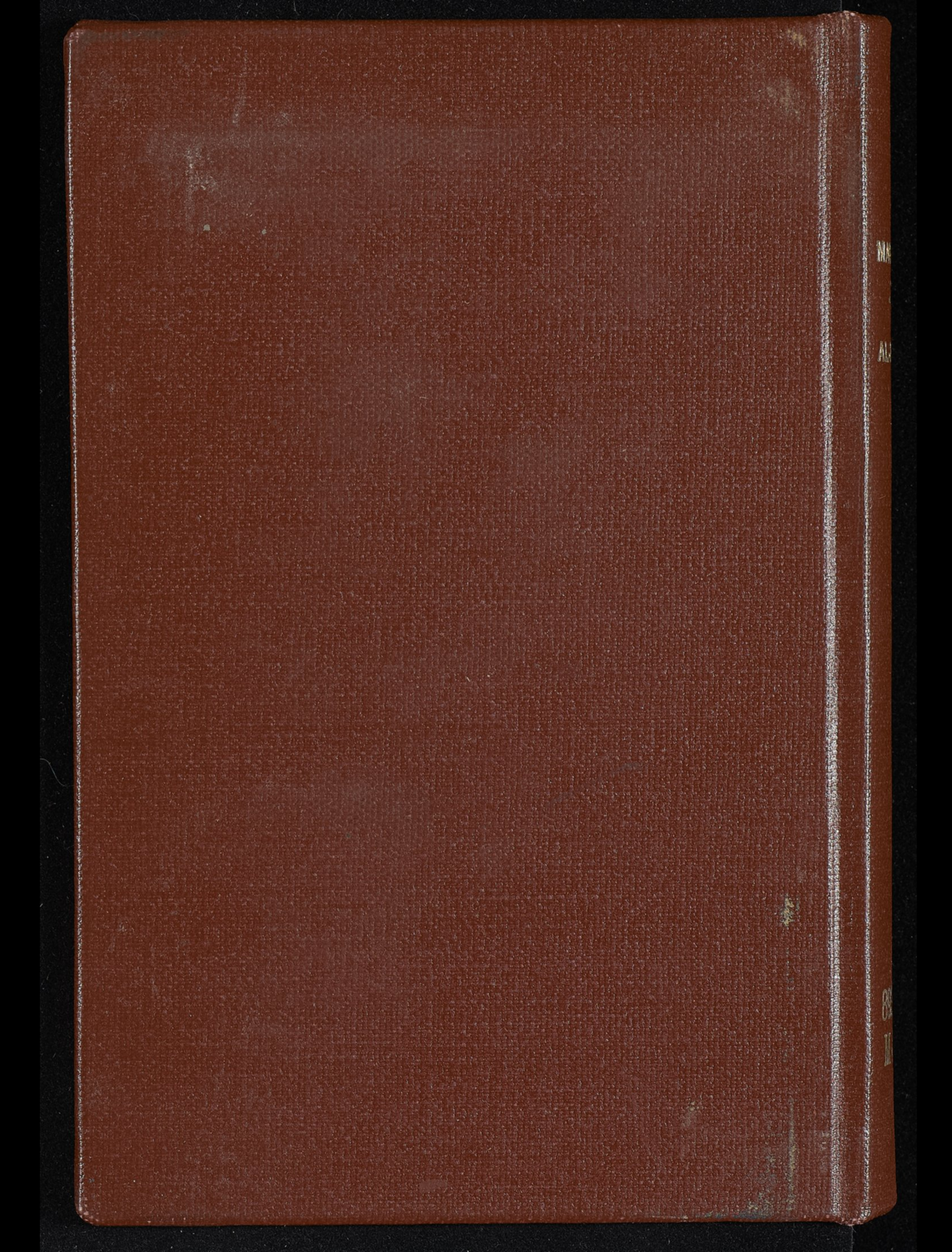
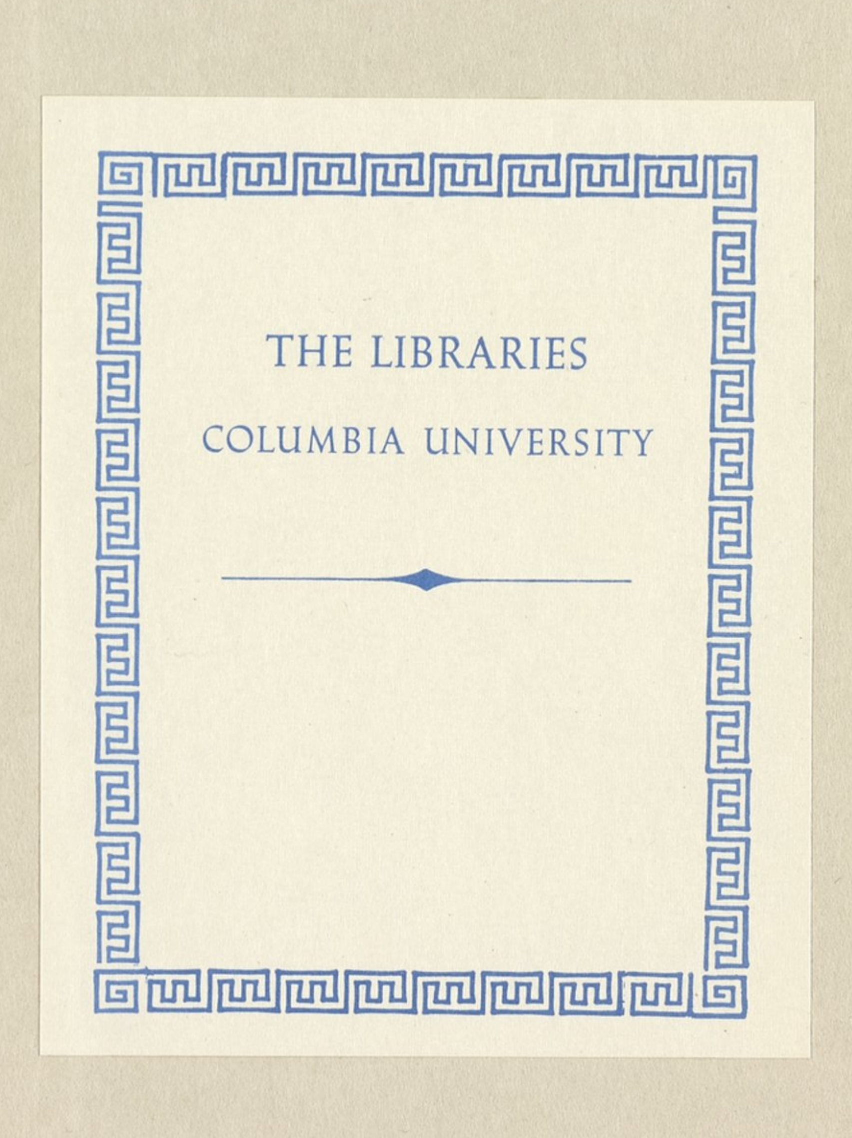
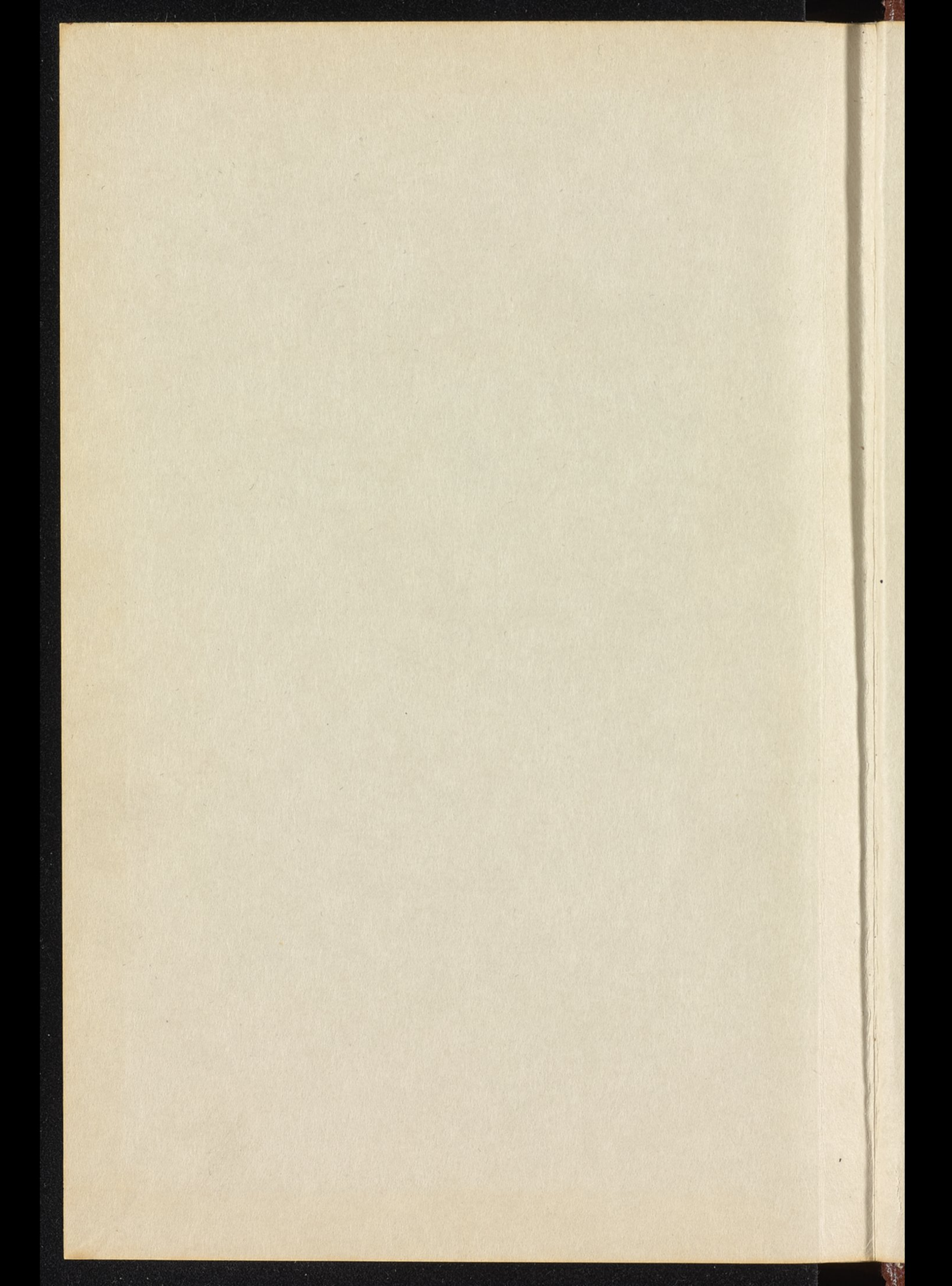
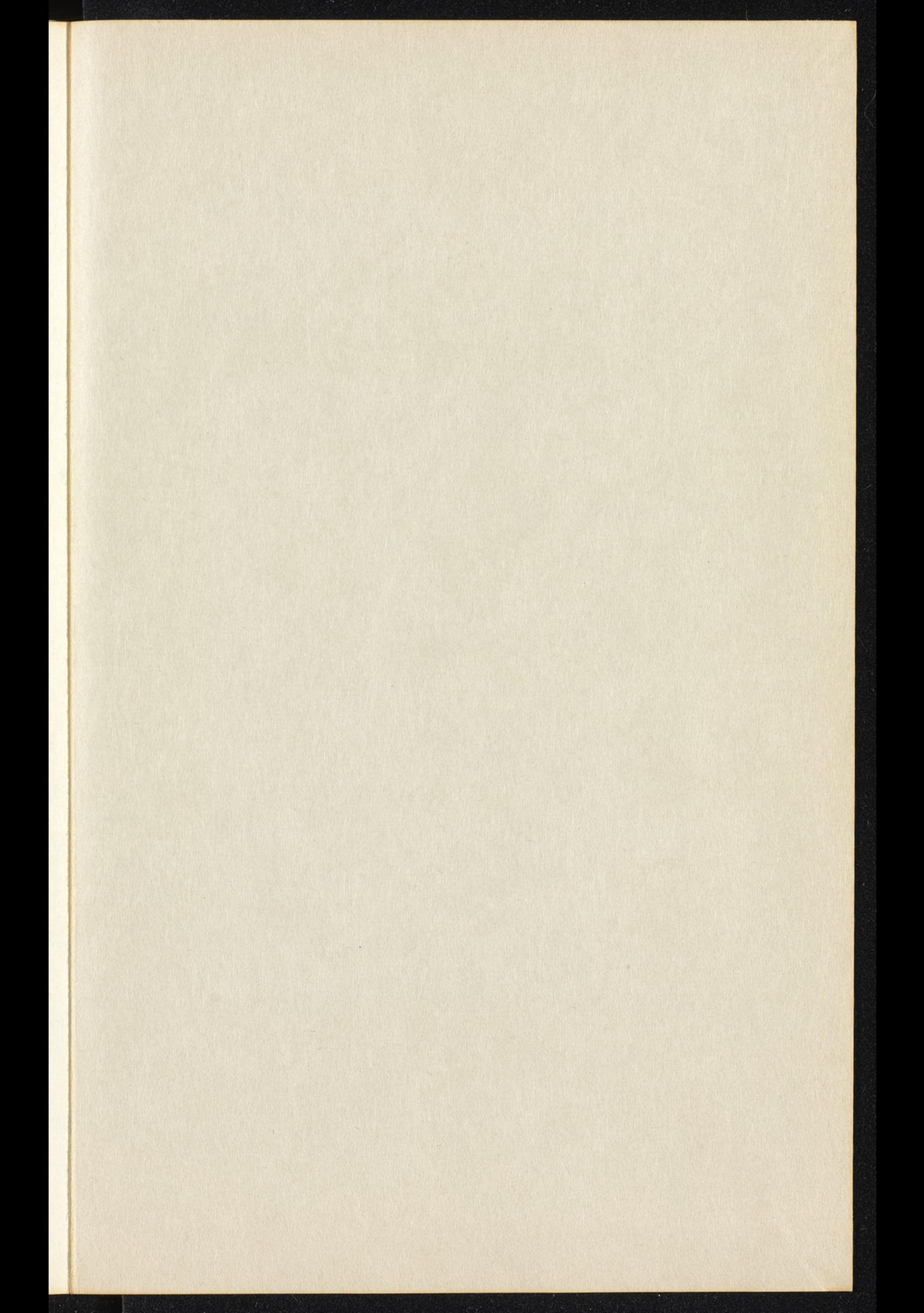
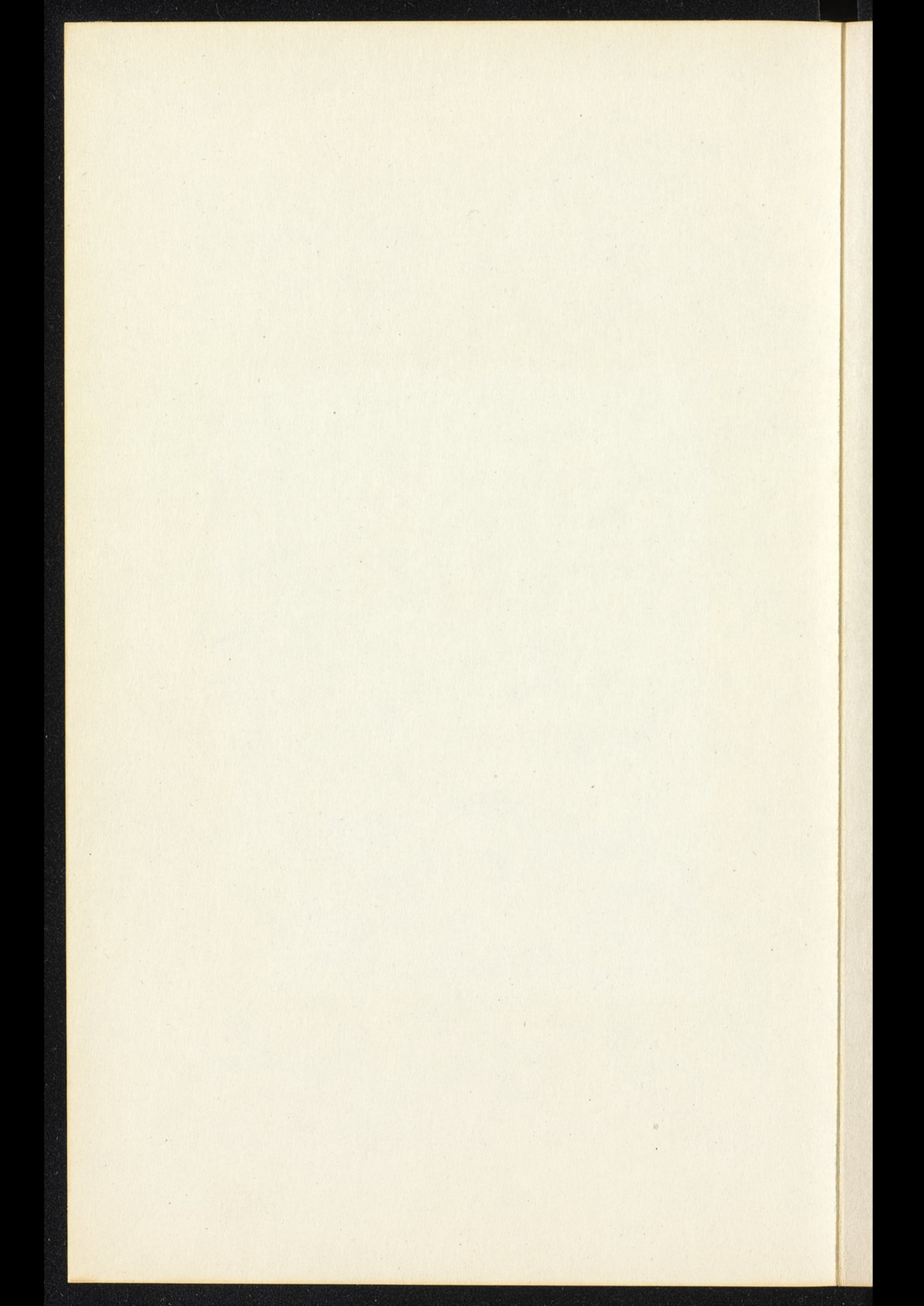
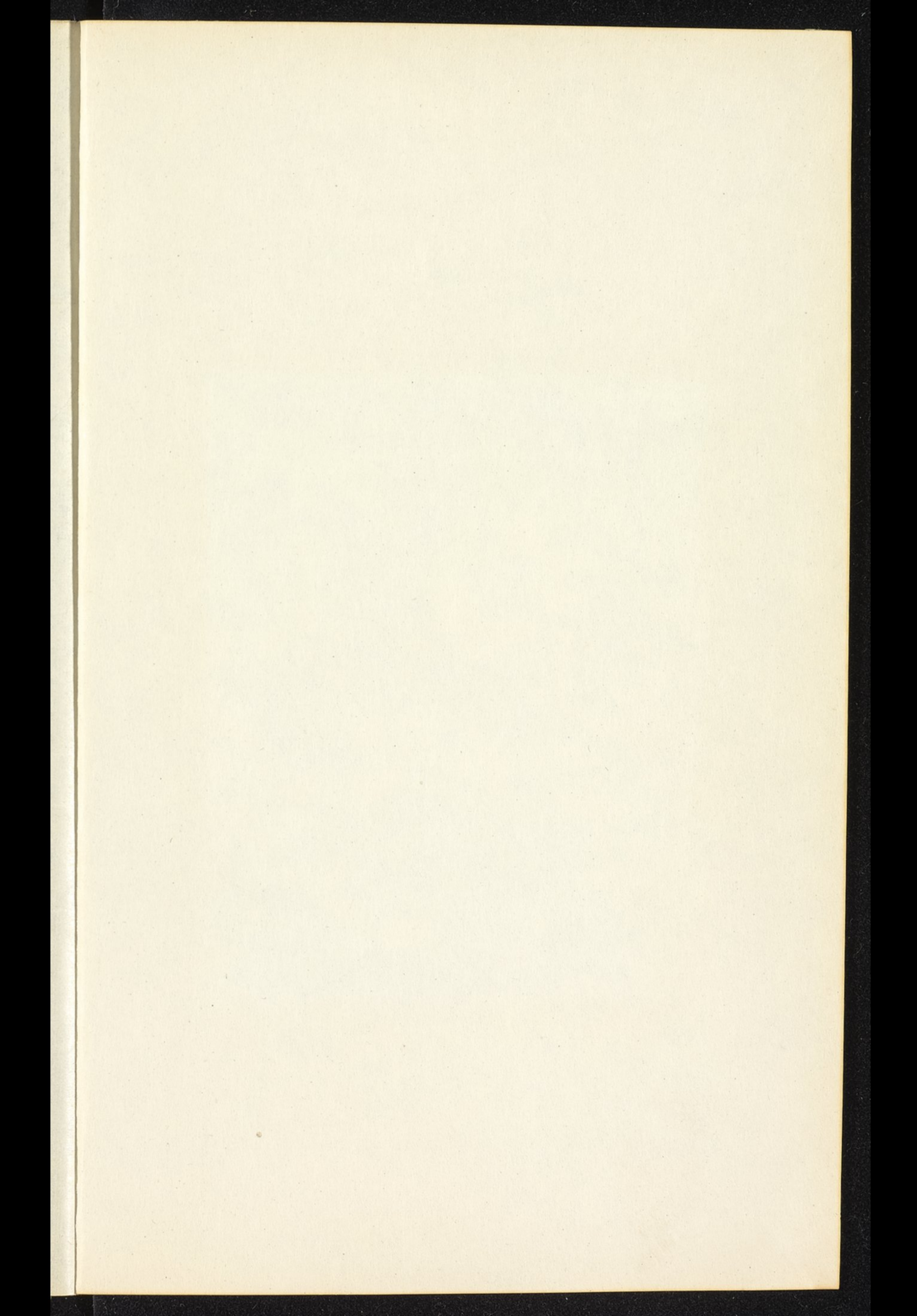












ذخائر الفكر الاسلامي

١١



ابو الأعلى المودودي

دار الفكر الاسلامي

ذخائر الفكر الإسلامي – ١١

تعريب

محمد كاظم السباق

الطبعة الأولى

١٣٧٨ هـ – ١٩٥٩ م

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لوليه والصلاة على نبيه والسلام على كل هاد الى سويه،

وبعد، فهذا كتاب ألفته قبل عشرين سنة تقريباً شرحاً لهدْي الاسلام ونظامه لما بين الرجل والمرأة من العلاقة في الحياة الاجتماعية وتفنيداً لما قد راج بين المسلمين في هذا العصر من الآراء الباطلة والعادات السيئة والمناهج الموبقة في هذا الباب محاكاةً منهم لحضارة الغرب ومدنيته الزائفة.

قد مضى على تأليفي لهذا الكتاب عشرون سنة، كما قلت آنفاً، واني جد متأسف أن ما انهال عليّ في هذه المدة من الاعمال المهمة المتنوعة لم يترك لي المجال، على رغم ودي،

لأراجع النظر في هذا الكتاب واكمله بمعنى أن أضم اليه ما جد خلال هذه السنوات الاخيرة من المعلومات عن أحوال الغرب وما جرياته وخاصة ما يتعلق منها بشؤون المرأة ، حتى يأتي اليومَ في طبعته العربية وافياً بالمقصود التام وسارداً للوقائع والامثلة متسلسلة من الاول الى هذه الساعة . بيد انه اذ لا فرق - من حيث المبدأ على الاقل - بين ما بينت في هذا الكتاب من الاسس والمناهج للحياة الغربية وبين الاسس والمناهج التي تجري فيها اليوم ، وهي هي بذاتها سوى أن قد تجلى للدنيا اليوم من نتائجها الوخيمة وثمراتها المسمومة ما كان خافياً على بعض الناس الى الامس ، وأرجو ان يستطيع كل من له إلمام بأحوال الغرب واطلاع على شؤون المرأة فيه ، اذا تابع البحث على نحو ما سقته في هذا الكتاب ، ان يستكمل الكتاب ويجعله متتبعاً ولاً للموضوع الى هذه الساعة بمعلوماته نفسه .

على اني قد عالجت هذا الموضوع نفسه - موضوع الحياة الاجتماعية - في تفسيري لسورة النور ، الذي سيطبع عقب هذا الكتاب ان شاء الله ، فعلى من أراد التفصيل المزيد لاحكام الشريعة الاسلامية وتعاليمها في باب الحياة الاجتماعية ، أن يراجع ذلك التفسير ، فانه عسى ان يجد فيه من تفاصيلها ما قد

لا يجده في هذا الكتاب ، واني على ثقة من انه اذا قرأ هذين الكتابين معا ، فانه قلما يحتاج الى كتاب آخر لمعرفة احكام الشريعة وتعاليمها في الحياة الاجتماعية .

* * *

الحقيقة انني كنت منذ عدة سنوات ماضية اتمنى لو نقل الى اللغة العربية كتاباي « الحجاب » و « تفسير سورة النور » ، حتى أتمكن بهما من ابلاغ رسالتي اخواني أبناءَ البلاد العربية ، وذلك أني كنت أشعر بواسطة الجرائد والمجلات التي كانت ترد علينا من مصر وغيرها من البلاد العربية بأن المرأة في البلاد العربية قد بلغت من اعتدائها لحدود الشريعة وانسياقها وراء تيار الحضارة الجديدة درجةً ربما لم تبلغها المرأة حتى في بلادنا نحن ؛ فكنت لكل ذلك أجد في نفسي من القلق والاضطراب ما قد طالما أقض عليّ مضجعي وأجرى الدموع من عيني . ثم انه لما قدّر لي قبل عامين ونصف زيارة بعض البلاد العربية وهناك شاهدت بعيني ما بلغه حقاً تبذل المرأة العربية المسلمة وتبجحها بالعري والفتنة وشدة ولوعها باقتفاء آثار أختها الغربية ، ازددت قلقاً واضطراباً أكثر من ذي قبل .

* * *

اننا ، مسلمي باكستان والهند ، مازلنـــا نرزح تحت نير الاستعمار البريطاني طيلة مدة ١٩٠ سنة متوالية[١] . ففي جانب اشتدت علينا وطأة الاستعمار وضغطه واضطهاده الى هذا الحد، وفي الجانب الآخـر كان ، ولا يزال ، ٩٩٪ – ان لم نقل أكثر – من أفرادنا على جهل تام باللغة التي بها القرآن والسنة ، وما لديهم من وسيلة للارتواء من منهلها الصافي بصفة مباشرة ، حتى ان الذين يمكن القول عنهم ان لهم نظرة في علوم القرآن والسنة ، لا يتمكنون من قراءة القرآن بلغته وفهم أحـكام الرسول صلى الله عليه وسلم بالفاظه الا بعد أن ينفقوا جزءاً غير يسير من سني حياتهم في تعلم اللغة العربية . ولكن بالرغم من هاتين الظاهرتين فان حضارة أهل الغرب ومدنيتهم لم تتغلغل في بلادنا ولم تؤثر في حياتنا مثل ما قد تغلغلت في بلاد العرب وأثرت في حياتهم في مدة لا تكاد تذكر بالنسبة لامتداد وطأة الاستعمار علينا ، وخاصة ان النساء في بلادنا ، وان كنا دائماً نسكب الدموع على انجرافهن في تيار الحضارة الغربية ، فانهن على جملة علاتهن ومساوئهن يربأن بأنفسهن أن يرتدين الملابس

(١) بدأ استيلاء الانكليز علينـــا سنة ١٧٥٧م ولم نتحرر من سلطتهم السياسية الا سنة ١٩٤٧م .

الافرنجية حتى ان اللاتي يرتدينها منهن من الممكن ان نعدهن على الانامل ، وقلما توجد واحدة من الف امرأة منهن تتبرج في الطرق والاسواق وتتعرض للرجال وجسدُها مكشوف فوق كعبيها أو يداها مكشوفتان الى منكبيها ، واني والله كثيراً ما أسائل نفسي أن اخواننا العرب الذين قد شرفهم الله تعالى ببعثة رسوله فيهم ومنهم ، والذين لغتهم لغة القرآن والسنة ، والذين لا يعوقهم شيء عن معرفة أحكام الله ورسوله في كل شأن من شؤون حياتهم اذا شاؤوا ، ماذا عساهم يؤولون به رواج الملابس الافرنجية البحتة في نسائهم وتدرجهن في الاسواق والاندية والمجامع ، بل وسواحل البحار ومسابح الملاهي كاسيات كعاريات ؟ نعم ، إني لا انكر ما بين العلماء من الخلاف حول جواز كشف المرأة وجهَها لغير محارمها ولا ألزم غيري أن لا يرى في هذه المسألة غير رأيي ولكن .... ياليت شعري ما هو الدليل على جواز كشف المرأة ساقيها الى الركبتين ويديها الى المنكبين وجزءاً عظيماً من صدرها وظهرها وخاصرتها ثم تجوالها - هكذا - في الطرق والاسواق تتعرض للرجال وتغشى الاندية والمجامع المختلطة وتبرز مفاتنها في كل واد بكامل زينتها ؟ وأما ان كانت الحقيقة أن لا دليل على جواز كل ذلك ولا تأويل له ، فقل لي بالله أليس هو بخروج

سافر على الشريعة الإلـهية واستهزاء علني بأحكامها يُرتكب اليوم في بلاد العرب - اسـرة النبي وقبيلته - على مرأى ومسمع من علمائهم وكتابهم وقادة الرأي والفكر منهم ؟ ولا ادري - والله - ماذا يتوقـع القوم أن يبرئوا به ذمتهم في محكمة الله العليم الخبير يوم القيامة ؟

والله نسأل أن يتقبل منا هذه الجهود المتواضعـة بقبول حسن ويجعل نياتنا واعمالنا كلها خالصة لوجهه الكريم . وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين .

أبو الأعلى المودودي

★ ★ ★

ماهي المسألة

من مسائل التمدن البشري المعقّدة وأعظمها خطورةً وإعضالاً ، مسألتان يتوقّف على حلّهما المستقيم المتّزن رقيُّ الانسانية وسعادتُها . وقد حار العلماءُ في إيجاد حلٍّ لهما منذ قديم الزمان ، ولا يزالون حائرين في شأنهما إلى اليوم . أما المسألتان ، فأولاهما صلةُ مابين الرجل والمرأة وكيفية توطيدها في الحياة الاجتماعية . فإن هذه العلاقة أساسُ التمدن ومِلاك أمره . وإن اعوجّ هذا الاساس أو مال عن الاستقامة قليلا ، فلا خير في بناء التمدن الذي ينهض على هذا الاساس المعوجّ . والمسألة الثانية تتعلّق بما بين الفرد والجماعة من العلاقة . فانه اذا حدث شيء يخِلّ بالاتّزان والتناسق المنشود فيما بينهما من الأواصر والصلات ، بقيت الانسانية تتجرّع مرارته وتذوق وباله قروناً متعاقبة .

ففي جانب هاتان المسألتان وخطورتهما . وفي جانب آخر

إنها قد بلغتا من التعقُّد والإعضال أن لا يقدر على حلّهما إلا من أوتي نظرة ثاقبة في حقائق الفطرة البشرية بأسرها ، محيطة بجوانبها . ولقد صدق من قال : إن الانسان عالمٌ أصغر في حد ذاته فهذه بنيته وهيئة نفسه وقواه ومواهبه ورغباته وحاجاته ، وكذلك عواطفه ومشاعره وعلاقته بما وراء شخصه من ألوف الأدوات والأشياء وتأثيره فيها وتأثّره بها ... هذه كلها تحتضن عالماً بنفسه لا تنتهي عجائبه ولا يُدرك كُنْهه بسهولة . فلا يمكن أحداً أن يدرك حقيقة الانسان ويعرف سرَّه إلا اذا تبيَّن وتوضّح أمام عينيه كلُّ جانب من هـذا العالـَم الأصغر . ومن الظاهر البيّن أنه لا يمكن إيجاد حل أو حلول لمسائل الحياة البشرية الأساسية إلا بعد أن يُدرك كنهُ الانسان وتُعرف حقيقته معرفة تامّة .

وهذه هي المعضلة التي مازالت ولا تزال تكلّ عنها جهودُ العقل والحكمة كلها وتُظْهر عجزَها عن استجلاء وجه الحقيقة منها . وذلك أن الانسان لم يُدرك بعدُ حقائقَ العالم كلها ، ولم يبلغ علمٌ من العلوم البشرية غايته من النضج والكمال حتى يصحّ القول بأنه قد أحاط بجميع الحقائق التي تتعلّق بموضوعه وتنتمي إليه زد على ذلك أن الحقائق التي قد ظهرَتْ وبرزَتْ للعين ، تبلغ

من الدقـَّة والسـَعَة والعـُمـْق أن لايمكن أن يحيط بها بشر ، بل طائفة من البشر في آن واحد . فإن لاح منها جانب ، بقي الجانب الآخر مختفياً عن الانظار . فتارةً لاتـكاد العين المـُبصرة تنفذ إلى أعماقها وطوراً تصبح الميول الشخصية حجاباً دون إدراك الحقيقة . ولهذا العجز المضاعف تخفق جميع الحيل والتدابير التي يختارها الانسان نفسه لحلّ هاتيك المسائل في حياته ، وتـُظهر التجارب نقصَها في آخر الأمر . والحل الصحيح لايمكن ايجاده إلا بعد مايدرك المرء نقطة الاعتدال التي تستقيم بها الأمور . ونقطة الاعتدال هذه لايمكن إدراكها إلا بعد أن تكون جميع نواحي الحقائق المعلومة على الأقل - إن لم نقل الحقائق كلها - معروضةً على الأنظار . مرتـَّبة على نسق واحد . ولكن قـُلْ لي بالله ، من أين لك هذه النقطة الوسط إذا كانت سعة الآفاق والمناظر في درجة لاتقدر أن تحيط بها الأبصار البشرية ، ثم إذا كان لرغبات النفس ونوازعها وعواطفها وميولها من التأثير البالغ في تفكير الانسان مايصرف بصره عن الحقـائق الماثلة للعيان ؟ إن كل حل يـُوجد في مثل هذه الحال لابد أن يتسم بإفراط أو تفريط .

بين يدينا الآن المسألة الأولى من المسألتين اللتـين تقدم

ذكرهما ، وهي وحدها مناط بحثنا في هذا الكتاب فإذا راجعنا بطون التاريخ الغابر واستنطقنا صفحاته بهذا الشأن ، وجدنا الأمر في غـاية من العجب ... رأينا سلسلة من الإفراط والتفريط جارية في جميـع أدوار التاريخ وبين الأمم كلها . ففي جانب نرى أن المرأة التي تلد الرجل وتوضعه وتربّيه وهي أم ؛ وتكون شريكته في الحياة تشاطره البؤس والرخاء وهي زوج ؛ قد اتّخذوها خادماً بل أمَةً ، تُباع وتُشترى محرومة من جميع حقوق الإرث والملك ، وزعموا أنها مجموعة من الذل والاثم . فلا يدَعون لشخصيتها ومواهبها فرصة للنموّ والارتقاء . وفي جانب آخر نرى أن تلك المرأة نفسها قـد عظّموها تعظيماً وأكبروا من شأنها إكباراً تتبعه موجة عنيفة من فوضى الاخـلاق وانحطاط الآداب ؛ فيتّخذها الرجال مطيّةً لأهوائهم ويجعلون منها حبالة الشيطان في واقع الأمر . وهنالكُ تأخذ الانسانية في التردّي والهبوط كلّما تدرجت المرأة في الترقّي والظهور في هذه الجهة .

وهذان الطرفان المتناقضان لا نسمّيهما بطرفي الإفراط والتفريط في لغة النظريات فحسبُ ، بل إنّ التجاربَ إذ جمعَتْ لنا نتائجَها الوخيمةَ وعرضَتْها مجتمعةً على أنظارنا ، فاننـا

نسمّي أحد الطرفين بالإفراط والآخر بالتفريط في لغة الأخلاق أيضاً . والسياق التاريخي الذي قد أشرنا إليه آنفاً يدلّنا كذلك على أن أمة من الأمم حينما تخرج من ظلمات الجهل والهمجية وتتقدّم إلى ميدان المدنية والحضارة ، ترافق رجالَها نساؤهم كالخَدَم والاماء ، ولا يعوقها ذلك عن الرقّي والتقدّم في حلبة التمدن في أول الأمر ، لما فيها من قوى البداوة الفطرية الفعّالة . ولكنها تشعر بعد أن تقطع مرحلةً من مراحل الرقي المدني أنها لا يمكنها التقدُّم إلى الأمام وشَطْرٌ كامل من كيانها في مثل هذا الانحطاط والتقهقر . فتشعر بعقبة في سبيل رقيّها المدني وتُحسّ بمسيس الحاجة إلى إعداد هذا الشطر الثاني من بنيتها لمسايرة شطرها الفعّال في ركب الحضارة ، والنهوض بأعباء التمدن . ولكنها إذا أرادت أن تتدارك ما فاتها من العناية بتهذيب المرأه وتثقيفها ، لا تقف عند حد ، بل تمضي في هذه الجهة تتقدّم وتتخطّى كل الحدود ، حتى تنجرّ حرّية المرأة إلى انهيار نظام الأسرة - الذي هو أساس التمدُّن - وينفجر بركان من الفحشاء والفجور ، لاختلاط الرجال بالنساء وتكاد الخلاعة والاستهتار يأتيان بنيان الأمة الخلقي من القواعد . ولاجرم أن يتبع هذا التدهورَ الخلقي الانحطاطُ

والتقهقرُ في القُوى الجسدية والمواهب الفكرية والمادية .
والأمة إذا وصلت إلى مثل هذا الانحطاط في نواحي الحياة كلها ، فمصيرها إلى الهلاك والانقراض لامحالة .

ومن دواعي الأسف أن المقام لا يتّسع لضرب الامثلة الكافية من ما جريات التاريخ ، إلا أنه لابد من عرض بضعة أمثلة لإيضاح المسألة وشرحها .

اليونان

أرقى الأمم القديمة حضارةً وأزهرها تمدناً في التاريخ هم أهل اليونان . وفي عصرهم البدائي كانت المرأة في غاية من الانحطاط وسوء الحال من حيث نظرية الاخلاق والحقوق القانونية والسلوك الاجتماعي جميعاً . فلم تكن لها في مجتمعهم منزلة أو مقام كريم. وكانت الأساطير (Mythology) اليونانية قد اتّخذت امرأة خيالية تُسمّى « باندورا » (pandora) ينبوعَ جميع آلام الانسان ومصائبه، كما جعلت الأساطيرُ اليهودية حوّاءَ : العينَ التي تنشق منها جداول الآلام والشدائد. وغير خاف على أحد ما كان لهذه الاسطورة اليهودية الشنيعة عن حواء من تأثير عظيم في سلوك الأمم اليهودية والمسيحية قِبلَ المرأة ، وما كان لها من مفعول قويّ في حقول القانون والاخلاق والاجتماع عند هؤلاء الشعوب .

وكذلك أو دونه بقليل كان تأثير الاسطورة اليونانية عن (باندورا) في عقولهم وأذهانهم . فلم تكن المرأة عندهم إلا خلقاً من الدرك الأسفل ، في غاية من المهانة والذُلّ في كل جانب من جوانب الحياة الاجتماعية . وأما منازل العزّ والكرامة في المجتمع ، فكانت كلها مختصة بالرجل .

وبقي هذا السلوك قبل المرأة في أول عهدهم بالنهضة المدنية ثابتاً على حاله ، ربما تخلّلته تعديلات قليلة . فانه كان من تأثير ذيوع العلم وانتشار أنوار الحضارة أن ارتفعت مكانة المرأة في المجتمع وأصبحت أحسن حالاً وأرفع منزلةً من ذي قبل ، وإن بقيت منزلتها القانونية على حالها لم تتبدّل . فهي أصبحت ربّة البيت ، منحصرة واجباتها في حدوده ، وأصبح لها في داخله سلطة ونفوذ تامّ . وكان عفافها وتصوّنها من أغلى وأنفس مايُملَك ، ومما يُنظر اليه بعين التقدير والتعظيم . وأيضاً كان الحجاب شائعاً في البيوتات العالية . فكانوا يبنون بيوتهم على قسمين : قسم للنساء وآخر للرجال . وما كان نسوتهم يشاركن في المجالس والاندية المختلطة ولا يبرزن في الأماكن العامة . وكان يُعدّ زواج المرأة وملازمتها لزوجها دون غيره من أمارات النجابة والشرف . ولأمثالها كانت الحرمة والمنزلة في المجتمع . وبالعكس من ذلك كانوا ينظرون الى حياة العهر

والدعارة نظرة كره وازدراء ... هذا في عصر كانت الأمة اليونانية فيه في إبان مجدها وعنفوان شبابها وقوتها ، وكانت تنمو صُعُداً الى الرقيّ والكمال . ولا ريب أنه كانت توجد عندهم مفاسد خلقية في ذلك العصر ، إلا أنها كانت منحصرة في نطاق محدود . وذلك أن الرجال لم يكونوا يُطالَبون بمُثُلٍ من العفاف وطهارة الأخلاق وزكاء السجيّة كانت تُطالَب بها المرأة وتؤاخَذ عليها ؛ بل كانوا يَستثنون من التخلّق بتلك الاخلاق الحسنة ، ولم يكن من المتوقَّع منهم أن يعيشوا عيشة ذوي العفاف والحشمة . ومن أجل ذلك كانت المومسات جزءاً من صميم المجتمع اليوناني لا ينفكّ عنه أبداً ، ولا يُعاب المرء اذا عاشرهن وخادنهن .

ثم جعلت الشهوات النفسيّة تتغلّب على أهل اليونان ويجرف بهم تيّار الغرائز البهيمية والأهواء الجامحة ، فتبوّأت العاهراتُ والمومسات مكانةً عاليةً في المجتمع لا نظير لها في تاريخ البشرية كله ، وأصبحت بيوت العاهرات مركزاً يؤمّه سائر طبقات المجتمع ، ومرجعاً يلجأ اليه الأدباء والشعراء والفلاسفة . فكانت شموساً في سماء العلم والأدب يدور حولها كواكب الفلسفة والأدب والشعر والتاريخ وما عداها من الفنون ... بل أصبحن القطب الذي تدور حوله رحى الأمة

اليونانية . فما كن يرأسْن أندية العلم ومجالس الأدب فحسبُ بل كانت المشاكل السياسية أيضاً تـُحل عُقَدها وتـُفكّ معضلاتها بحضرتهنّ وتحت إشرافهنّ . وقد بلغ بهم التعسّف في هذا الشأن أن كانوا يرجعون في المسائل الرئيسية التي تعلو بها أمةٌ وتسفل وتحيى لها وتموت ، إلى المرأة التي ربما لا ترضى ان تعاشر رجلاً بعينه أكثر من ليلة أو ليلتين . ثم زاد أهلَ اليونان حبهم للجمال وتذوّقـُهم المفرط له تمادياً في الغيّ وارتطاماً في حمأة الرذائل ، وأضرم في قلوبهم ناراً للشهوت لا تخمد . فالتماثيل – نماذج الفن العارية – التي كانوا يُظهرون بها وبالافتنان في صُنْعها وإتقانها ذوقـَهم هذا ، كانت هي التي تحرّك فيهم الشهوات دَوْماً وتمدّ في غرائزهم البهيمية . ولا يخطر لهم ببال أن الاستسلام للشهوات شيء ذميم في قانون الأخلاق والاندفاع وراء تيّار الاهواء عار وهجنة . وتبدّلت مقاييس الأخلاق عندهم إلى حدٍّ جعل كبار فلاسفتهم وعلماء الاخلاق عندهم لا يرون في الزنى وارتكاب الفحشاء غضاضة يُلام عليها المرء ويُعاب . وأصبح عامّتهم ينظرون إلى عقد الزواج نظرة من لا يهتمّ به ولا يرى إليه من حاجة . قلّما يرون بأساً بأن يعاشر الرجل المرأة ويخادنها علناً من غير عقد

ولا نكاح . فكانت النتيجة أن خضعت لأخلاقهم وغرائزهم الشهوانية هذه ديانتُهم أيضاً ، وانتشرت فيهم عبادة افروديت (Aphrodite) التي كان من قصتها عندهم في الاساطير (Mythology) أنها خادنت ثلاثة آلهة مع كونها زوجة إله خاص . وأيضاً كان من أخدانها رجل من عامة البشر علاوة على تلك الآلهة . ومن بطنها تولـّد كيوبيد (Kupid) إله الحب ، نتيجةَ اتـّصالها بذلك الخدن البشري . وما رأيك في أخلاق أمة وانحطاطها المعنوي والخلقي ، اتـّخذت من هذه الطباع (Character) رمزاً للكمال بل إلهاً يُعبد ويقـدّم له جميع آداب العبودية والذلّ والخنوع ؟ هذه ، ولا ريب ، درجة من الانحطاط الخلقي إذا تردّت فيها أمة ، لم تتمكن من النهوض مرة أخرى . وفي مثل هذا العصر البالغ من الانحطاط أسفَلَه ظهرت في الهند (بام مارك) وفي ايران (المزدكية) . وأيضاً في مثل هذا العصر نفسه أصبحت الفحشاء والدعارة يُنظر اليها بعين التقديس والإجلال في (بابل) . فلم تمض على ذلك عشية أو ضُحاها حتى آل أمرها إلى الانقراض ، وأصبح أمرها من خبر كان وأمس الدابر . ولما انتشرت عبادة افروديت في اليونان ، أصبحَتْ مواخيرُ

الدعارة وأماكنُ الفجور مراكزَ للعبادة واصبحت المومساتُ متنسّكاتٍ وخوادمَ للمعابد. وعظُم شأن الزنى إلى أن ألبسوه كساءا من العمل الديني المبرور.

ثم ظهرت هذه الغريزة البهيمية في أهل اليونان بمظهر آخر، هو أن انتشرت فيهم سَوْءة قوم لوط انتشاراً كاد يأتي على الأخضر واليابس، ورحَّبت بها الديانة والأخلاق أيضاً. ومما هو حريٌّ بالذكر أننا لا نرى لهذه السَوْءَة المنكرة أثراً في عصر هوميروس وهسيود، ولكنه لما ترقَّت المدنية وأخذت في تزيين العري واتّباع الشهوات بالاسماء الجذّابة كالفنّ وتذوّق الجمال (Aesthatic Taste) التهبت الغرائز الشهوانية في القوم التهاباً جعلهم يتنكّبون الطريق الفكري، ويتّخذون لإرواء غليل شهواتهم طريقاً تأباه الفطرة وتمجّه الطباع السليمة. وساعدهم على ذلك حُذّاق الفن بإبراز هذه العاطفة في التماثيل. وشهد علماء الأخلاق عندهم بأن هذه (العلاقة) آصرةٌ للصداقة وثيقةٌ بين الرجلين. واليونانيان اللذان هما أول من عظّمتهم الأمة وأكرمتهم ببناء تماثيلهم هما: هرموديس وارستوجيتن اللذان جمع بينهما ذلك الحبّ المنكر الذي تأباه الفطرة البشرية.

وبعد ، فالتاريخ شـــاهد بأن أهل اليونان لم يكن من نصيبهم المجد والرقي بعد ذلك مرة أخرى .

الرومان

والذين تسنّموا ذروة المجد والرقي في العالم بعد اليونانيين، هم الرومان . وفي هذه الأمة أيضاً نرى تلك السلسلة من الصعود والهبوط التي قد شاهدناها في اليونان فحينما خرج الرومان من عصر الوحشة وظلمة الجهل ، وظهروا على مسرح التاريخ لأول مرّة ،كان الرجل ربّ الأسرة في مجتمعهم ،له حقوق الملك كاملة على أهله وأولاده،بل بلغ من سلطته في هذا الشأن أن كان يجوز له حتى قتل زوجه في بعض الأحيان .

ولما تخفّفت فيهم سَوْرةُ الوحشية وتقدّموا خطواتٍ في سبيل المدنيــة والحضارة ، تخفّفت القسوة في تلك السلطة وجعلت الكفّةُ تميل الى الاستواء والاعتدال شيئاً فشيئاً ، وإن بقي نظام الأسرة القـديم ثابتاً على حاله . وهؤلاء لم يكن الحجاب عندهم معمولاً به - كاليونان - في إبان مجد الجمهورية الرومانية ورقيّها . لكنهم كانوا قيّدوا النساء والشباب عامةً بقيود مُثْقلة من نظام الأسرة . فالعفاف كان شيئاً يُنْظَر اليه بعين الإجلال ولا سيا في شأن النساء ، وكان يعدّ مقياساً

للشرف وكرم المحتد. وكذلك كان مستوى الأخلاق عندهم عالياً. ومن أمثال ذلك أن اتّفق ذات مرّة أنّ عضواً في مجلس الشيوخ قَبَّل زوجه أمام ابنته. فغضب عليه القوم وحكموا على صنيعه بأنه غضٌّ من كرامة الخلق القومي وإهانة له وأمضوا قرار النكير (Vote of Censure) عليه في مجلس الشيوخ. هذا وما كان مباحاً عندهم ولا مرضياً في أخلاقهم أن يتعاشر الرجل والمرأة بدون عقد مشروع. وما كانت المرأة تتبوّأ مكانة العزّ والكرامة في المجتمع إلاّ بأن تكون أمّاً لاسرة (Matron). والمومسات، وإن كانت طبقتهن موجودة وكان للرجال نوع من الحرية في مخادنتهن، إلاّ أن عامة الرومان وجمهورهم كانوا يزدرونهن وينظرون إليهن نظرة احتقار وتعيير. وكذلك ما كانوا ينظرون بعين الاستحسان إلى الرجال المخادنين لهن.

ثم أخذت نظرية الرومان في النساء تتبدّل برقيّهم وتقلّبهم في منازل المدنية والحضارة. ومازال هذا التبديل يطرأ على نظمهم وقوانينهم المتعلقة بالاسرة وعقد الزواج والطلاق، إلى أن انقلب الامر ظهراً لبطن، وانعكست الحال رأساً على عقب فلم يبق لعقد الزواج عندهم معنى سوى أنه عقد مدني (Civil Contract)

فحسب ، ينحصر بقاؤه ومضيّه على رضا المتعاقدَين ، وأصبحوا لا يهتَمون بتبعات العلاقة الزوجية إلاّ قليلا. ومُنحت المرأة جميع حقوق الإرث والملك وجعلها القانون حرّةً طليقة لا سلطة عليها للأب ولا للزوج . ولم تصبح الرومانيات مستقلاّتٍ بشؤون معايشهن فحسبُ ، بل دخل في حوزة ملكهن وسلطانهن جزء عظيم من الثراء القومي على مسير الايام . فكن يقرضن أزواجهن بأسعار الربا الفاحشة ، مما يعود به أزواج المثريات من النساء عبيداً لهن في ميادين العمل والواقع . ثم سهّلوا من أمر الطلاق تسهيلاً جعله شيئاً عادياً يُلْجَأُ إليه لأتفه الاسباب . فهذا (سنيكا) الفيلسوف الروماني الشهير (٤ ق . م - ٥٦م) يندب كثرة الطلاق ويشكو تفاقم خَطْبه بين بني جلدته، فيقول : « إنه لم يعد الطلاق اليوم شيئاً يُندم عليه أو يستحيا منه في بلاد الرومان . وقد بلغ من كثرته وذيوع أمره أن جعلت النساء يعدُدْن أعمارهن بأعداد أزواجهن . » وكانت المرأة الواحدة تتزوّج رجلاً بعد آخر وتمضي في ذلك من غير حياء . وقد ذكر مارشل (٤٣ - ١٠٤ م) امرأة تزوّجت عشرة رجال وكذلك كتب جوفينل (٦٠ - ١٤٠ م) عن امرأة تقلّبت في أحضان ثمانية أزواج في خمس سنوات . وأعجب من كل ذلك وأغرب ما ذكره القديس جروم (٣٤٠ - ٤٢٠ م) عن

امرأة تزوّجت في المرّة الأخيرة الثالث والعشرين من أزواجها وكانت هي أيضاً الزوجة الحادية والعشرين لبَعْلها .

ثم بدأت تتغيّر نظرتهم إلى العلاقات والروابط القائمة بين الرجل والمرأة من غير عقد مشروع . وقد بلغ بهم التطرّف في آخر الأمر أن جعل كبار علماء الأخلاق منهم يعدّون الزنى شيئاً عادياً . فهذا كاتو (Cato) الذي أسْندت إليه الحِسبة الخلقية سنة ١٨٤ قبل الميلاد ، يجهر بجواز اقتراف الفحشاء في في عصر الشباب . وذاك شيشرون (Cisro) المصلح الشهير يرى عدم تقييد الشُبّان بأغلال الأخلاق المثقلة ويشير بإطلاق العنان لهم في هذا الشأن . ولا يقتصر الأمر عليهما ، بل يأتي ابكتيتس (Epictetus) الذي يُعدّ من المتصلّبين في باب الأخلاق من فلاسفة الرواقيين (Stoics) فيقول لتلاميذه مرشداً ومعلماً : « تجنّبوا معاشرة النساء قبل الزواج مااستطعتم . ولكنه لاينبغي أن تلوموا أحداً أو تؤنّبوه إذا لم يتمكّن من كبح جماح شهواته . »

ولما تراخت عرى الأخلاق وصيانة الآداب في المجتمع الروماني إلى هذا الحد ، اندفع تيّار من العُري والفواحش وجموح الشهوات . فأصبحت المسارحُ مظاهِرَ للخلاعة والتبرّج الممقوت والعري المشين . وزُيِّنت البيوت بصور ورسوم كلها

دعوة سافرة إلى الفجور والدعارة والفحشاء . ومن جرّاء هذا كله راجت مهنة المومسات والداعرات وانجذبت إليها نساء البيوتات . وتمادى الأمر في ذلك إلى أن اضطرّ القوم إلى وضع قانون خاص في عصر القيصر تائي بيريس (١٤ - ٣٧ م) لمنع نساء البيوتات من احتراف مهنة المومسات وصناعتهن النافقة . ونالت مسرحية فلورا (Flora) حظوة عظيمة لدى الروم لكونها تحتوي على سباق النساء العاريات . وكذلك انتشر استحمام الرجال والنساء في مكان واحد بمرأى من الناس ومشهد. أما سرد المقالات الخليعة والقصص الماجنة العارية فكان شغلا مرضياً مقبولاً لايتحرّج منه أحد ، بل الأدب الذي كان يتلقـّاه الناس بالقبول والرضى هو الذي يعبّر عنه اليوم بالأدب المكشوف ، وهو الذي تُبيّن فيـــه أحوال الحبّ والعِناق والتقبيل سافرةً غير مقنعة بحجب من المجاز والكنايات .

فكان من انغماسهم في الشهوات البهيمية ومجاوزتهم الحد في ايجاد طرق لإطفاء أوارها أن دالت دولة الرومان وتمزّق جمعها كل ممزّق .

أوربة المسيحية

ثم جاء عصر النصرانية في أوربة ، وأرادت أن تتـدارك

الفوضى الخلقية في عالم الغرب بالعلاج الناجع والبلسم الشافي.

ومما لا ريب فيه أنها أدَّت خدمات جليلة في أول أمرها. فقد سدَّت السبلَ في وجه الفحشاء وقضت على العري في كل ناحية من نواحي الحياة. ودبَّرت الحيل والطرق المؤثرة لاستئصال شأفـــة الدعارة، وجعلت المومساتِ الراقصاتِ والمغنّيات يتُبْن ويرتدعن عن غيّهن ومكاسبهن الفاسدة، وجهدت جهدها لتنشئة القوم على الأخلاق الزكية والآداب السامية. إلا أن الفكرة التي كان يحملها الآباء المسيحيون عن علاقة ما بين الرجل والمرأة، كانت قد جاوزت حدّ التطرّف في جانب، وكانت حرباً على الفطرة البشرية في جانب آخر.

فمن نظريتهم الأوليّة الأساسية في هذا الشأن أن المرأة ينبوع المعاصي وأصل السيّئة والفجور. وهي للرجل باب من أبواب جهنم من حيث هي مصدر تحريكه وحمله على الآثام. ومنها انبجست عيون المصائب الانسانية جمعاء، فبحَسْبها ندامة وخجلاً أنها امرأة، وينبغي لها أن تستحيي من حسنها وجمالها، لأنه سلاح إبليس الذي لا يوازيه سلاح من أسلحتـه المتنوعة وعليها أن تكفّر ولا تنقطع عن أداء الكفارة أبداً، لأنهـا هي التي قد أتت بما أتت به من الرزء والشقاء للأرض وأهلها. ودونك

ما قاله ترتوليان (Tertullion) أحد أقطاب المسيحية الأوَل وأئمتها مبيّناً نظرية المسيحية في المرأة :

« إنها مدخل الشيطان الى نفس الإنسان . وإنها دافعة بالمرء الى الشجرة الممنوعة ، ناقضة لقانون الله ، ومشوِّهة لصورة الله - أي الرجل - » .

وكذلك يقول كرائي سوستام (Chry sostem) الذي يعدّ من كبار أولياء الديانة المسيحية في شأن المرأة :

« هي شر لا بد منه ، ووَسْوسة جبلّية ، وآفة مرغوب فيها ، وخطر على الأسرة والبيت ، ومحبوبة فتّاكة ورُزْء مَطْليٌّ مموَّه » .

أما نظريتهم الثانية في باب النساء ، فخلاصتها أن العلاقة الجنسية بين الرجل والمرأة هي نجس في نفسها ، يجب أن تُتجنَّب ، ولو كانت عن طريق نكاح وعقد رسميّ مشروع . هذا التصور « الرهبني » للأخلاق الذي كانت جذوره تكاد تتأصَّل في أوربة من قبلُ بتأثير الفلسفة الإشراقية (Neo - Platonism) جاءت المسيحية فزادته شدةً وبلغَتْ به منتهاه . وذلك أن أصبحت حياه العزوبة مقياساً لسموّ الأخلاق وعلوّ شأنها كما صارت الحياة العائلية علَماً على انحطاط

الأخلاق ومهانة الطباع . وجعلوا يعدّون العزوبة وتجنّب الزواج من أمارات التقوى والورع وزكاء الأخلاق ، وأصبح من المحتوم لمن يريد أن يعيش عيشةً نزيهة أن لا يتزوّج أصلاً، أو لا يعاشر امرأته معاشرة الزوج لزوجته . على الأقل . وكذلك قرّروا ووضعوا القوانين في مؤتمراتهم الدينية المتعدّدة بأن لا يختلي رجال الكنيسة بأزواجهم ، وأن لا يتلاقى الرجل منهم والمرأة إلا بمرأى من الناس ، أو أمام رجلين من رجالهم على الأقل . وما ألَوا جهداً في أن يثبّتوا في قلوب الناس الشعور ببشاعة العلاقة الزوجية وتنجُّسها . وخذ لذلك مثلاً أن كان شائعاً بينهم ، أن الزوجين اللذين اتفق لهما أن يبيتا معاً ليلة عيد من الاعياد ، لا يجوز لهما أن يعيِّدا ويشتركا مع القوم في رسومهم ومباهجهم . كأني بهم يرون أنهما قد اقترفا إثماً سلبهم حق المشاركة في حفل ديني مقدَّس عندهم . وقد بلغ من تأثير هذا التصور « الرهبني » أن تكدَّر صَفْوُ ما بين افراد الأسرة والعائلة من الأواصر ، وحتى ما بين الأم والولد منها . إذ أمسى كل قرابة وكل سبب ناتج عن عقد الزواج يُعدّ إثماً وشيئاً نجساً .

وهاتان النظريتان ما وضعتا من مكانة المرأة وحطّتا من

شأنهما في حقول الأخـلاق والاجتماع فحسب ، بل كان من مفعولهما القوي ونفوذهما البالغ في القوانين المدنية أن أصبحت الحياة الزوجية مبعث حرج وضيق للرجال والنساء بجانبٍ ، وبجانب آخر انحطّت منزلة المرأة في المجتمع في كل ناحية من نواحي الحياة . فكل ما وُضع في العالم الغربي من القوانين بتأثير الشريعة المسيحية ، لا تخلو من الخصائص الآتية :

١ - جُعلت المرأة تحت سلطة الرجل الكاملة ، من الوجهة الاقتصادية . وعادَتْ حقوقها في الإرث محدودةً وأما حقوقها في الملكية فكانت أنزرَ وأقلّ . وما كان لها حق حتى في كسب يدها ، بل كان كلُّ ما عندها ولها مِلْكاً لزوجها .

٢ - الطلاق والخلـع لم يكونا مباحَين في حال من الاحوال فمهما بلغ الفرك (البغض) والتنافر بين الزوجين ، ومهما بلغ الشقاق بينهما في إفساد العشرة عليهما وجَعْل بيتهما قطعةً من العذاب ، كان الدين والقانون يحتمان عليهما دوام العشرة وبقاء حبل الزوجية بينهما متصلاً : وأقصى ما كان يمكن فعله في بعض الأحوال الشاذّة البالغة من الشدة غايتها ، أن يُقطع ما بين الرجل والمرأة من الأسباب ويُفرّق بينهما تفريقاً . على أنه ما كان لذلك الرجل أو تلك المرأة بعد ذلك أن يجدّد الحياة

الزوجية ويختار لنفسه زوجاً موافقةً أو بعلاً مواتياً . والحق أن كان هذا العلاج أكثر ضرراً وأشد خطباً من ذلك المرض، إذ هما كانا بعد ذلك بين اثنين : إما أن يختارا عيشة الرهبان والراهبات ، أو يتعاطيا الفجور ويتساقيا كؤوس الفحشاء طول أعمارهما الباقية .

٣ ـ وكذلك كان من أقبح العار أن يتزوج الرجل أو المرأة ثانيةً إذا تُوُفّي عن أحدهما زوجه ، بل هو عندهم من كبائر الإثم . وكان من رأي علماء المسيحية فيه أنه إذعان للشهوات البهيمية ، وإطلاق لعنان غريزة الفحشاء . وكانوا يعبّرون عن القِران الثاني بكلمة (الزنى المهذّب) . أما رجال الكنيسة فلم يكن النكاح الثاني مباحاً لهم في قانون الكنيسة . وكذلك القانون المدني العام ما كان يُجيز ذلك في بعض الاقطار . وأما الاقطار التي كان يسمح به فيها القانون ، فما كان يترخّص فيه هناك الرأي العام الذي كان متأثراً بالنظريات والتصوّرات الدينية .

أوربة الجديدة

ولمّا نهض فلاسفة أوربة وأولو الرأي والعلم منهم في القرن

الثامن عشر ورفعوا عقيرتهم لحماية حقوق الفرد في المجتمع ، ونفخوا في أبواق الحرية الفردية ، كان بين يديهم ذلك النظام التمدني الفاسد الذي كان تولّد بتفاعُل الاتحاد الثلاثي من نظم الاخلاق وفلسفة الحياة المسيحيّتَين ونظام الاقطاعية (Feudal System) وقيَّد الروح البشرية بقيود مثقلة غير طبيعية وسدّ في وجهها جميع سُبُل الرقيّ والازدهار . فالنظريات التي قدّمها أساطين أوربة الجديدة وأقطاب التفكير الجديد فيها ، للقضاء على ذلك النظام الفاسد واستبدال نظام جديد به ، أسفرَتْ عن ثورة فرنسا الشهيرة ، ثم تحرّكت عجلة الحضارة والثقافة الغربيّتين وبقيت تسير على هُداها ، حتى آلت ، بعد تقلّبات الزمان ، الى مرحلتها الحاضرة .

وكل ما فعلوه في بدء هذا العهد الجديد لإنهاض المرأة من كبوتها ، كان له أثر محمود في الحياة الاجتماعية . فقد خفّفوا شيئاً مما كان في قوانين الطلاق من شدّة وتضييق . وردّوا الى النساء جملة صالحة من حقوقهن الاقتصادية المسلوبة . وتناولوا بالاصلاح والتهذيب النظريات القائلة بذلّة المرأة ومهانتها . وعدّلوا أيضاً قوانين العشرة والاجتماع التي كانت قد وضعت النساء في مستوى الجواري والإماء في واقع الأمر . كما فتحوا

لهن أبواب التعليم والتربيـــة العالين كالرجال . فبهذه الطرق والتدابير الفعَّالة المختلفة انبعثَتْ مواهبُ النســاء وبرزَتْ كفاءاتُهن التي كانت مطمورة تحت أثقال فادحـة من قوانين المجتمع الخاطئة وتصورات الاخلاق الجاهلية . فقمن بتعهُّـــد البيوت وتحسين آداب العشرة وأبلين بلاءً حسناً في سُبُل الخير وأعمال البرّ . فترقية الصحة العامة وتربية الجيل الناشىء ومواساة المرضى وتنمية النظام العائلي وآدابه كل أولئك كان من بواكير ثمار اليقظة التي حصلت بين النساء بفعل الحضارة الجديدة . ولكن النظريات التي تولـَّدت من بطنها هذه الحركة ، كانت تتـَّسم من أول يومها بالنزوع إلى الافراط والميلان عن القصد . ثم نما هذا النزوع واشتدّ في القرن التاسع عشر . وما كاد يبتدىء القرن العشرون حتى بلغ نظام الاجتماع الغربي نهاية الإفراط والتباعُد عن القصد . وهذه النظريات التي أسِّس عليها بنيان الاجتماع الغربي الحديث ، يمكن حصرها في ثلاثة عناوين :

١ ـ المساواة بين الرجال والنساء .

٢ ـ استقلال النساء بشؤون معاشهن (Economic Independence)

٣ ـ الاختلاط المطلق بين الرجال والنساء .

وقد ظهر من نتائج تأسيس اجتماعهم على هـذه النظريات الثلاث ما كان يجب أن يظهر ، وذلك :

١ ـ أنهم فهموا من معاني المساواة أن لا يكون الرجـل والمرأة متساويين في الحقوق البشرية والمنزلة الخلقية فحسبُ ، بل أن تؤدّي المرأة في الحياة المدنيـة ما يؤدّيه الرجـل من الاعمال ،وأن يُرخى لها من عنان القيود الخلقية مثل ما أرخي للرجل من ذي قبل . فهذه الفكرة الخاطئة للمســاواة جعلت المرأة غافلة بل منحرفة عن أداء واجبـاتها الفطرية ووظائفهـا الطبيعية التي يتوقّف على أدائها بقاء المدنيـة ، بل بقاء الجنس البشري بأسره . واستهوتهـا الاعمال والحركات الســياسية والاقتصادية والاجتماعية وجذبتها الى نفسها بكل ما في طبعهـا وشخصيتها من خصائص . فمعارك الانتخابات النيابية ووظائف المـكاتب والمعامل ومنافسة الرجال في المهن التجارية والصناعية الحرّة ، والمشاركة في الالعاب والمسابقات الرياضية وحضور مجالس اللهو والقصف ، والظهور على المسـارح والاشتراك في حفلات الرقص والسهرات العامة هذه وأمثالها من مشاغل الحياة ومُتَعها وأسباب اللهو والمجون التي يمنع عن ذكرها الحياءُ من خفايا هذه المدنية البرّاقة ، هذه كلها قد استولت على مشاعرها وشغلت أفكارها وعواطفها شغلاً أذهلها عن وظائفها الطبيعيـة

وطرد من برنامج حياتها القيام بتبعات الحياة الزوجية وتربية الاطفال وخدمة العائلة وتنظيم الاسرة ، بل كرّه الى نفسها كل هذه الاعمال التي هي وظائفها الفطرية الحقيقية . ومن عاقبة ذلك أن النظام العائلي - الذي هو أسّ المدنية ودعامتها الاولية - قد تبدّد شمله في الغرب . والحياة البيتية - التي يتوقّف على هدوئها وطمأنينتها قوة الانسان العملية ونشاطه - تكاد تنعدم وتدخل في خبر كان . وكذلك رابطة العقد والزواج - التي هي الصورة الصحيحة الوحيدة لتعاون الرجل والمرأة على خدمة المدنية - أصبحت عندهم أوهن من بيت العنكبوت . وبجانب آخر ، قد بدأ العمل على منع تكاثر النسل وازدياد العمران بقتل الأولاد وضبط التوليد وإسقاط الحمل . وجاء التصوّر الخاطىء المساواة الخلقية يُساوي بين الرجال والنساء في التبذّل وفساد الاخلاق ، حتى عادت تلك المخزيات التي كان يتحرّج من مقارفتها الرجال فيما قبلُ ، لا تستحيي من ركوبها بنات حواء في المجتمع الغربي الحديث .

٢ - ان استقلال النساء بمعايشهن واضطلاعهن بشؤونهن الاقتصادية قد جعلهن في غنىً عن الرجال . والمبدأ القديم - أن يكسب الرجل وتدبّر المرأة شؤون البيت - قد تبدّل وأخذ

مكانه رأي جديد ، هو أن يكسب الرجلُ والمرأةُ كلاهما ، والبيت تُفوّض شؤونه الى الفنادق والشركات . فلم يبق بعد هذا الانقلاب بينهما من صلة ترغّبهما في العشرة البيتية وتجبرهما على الحياة الزوجية المشتركة غير صلة الشهوات وغرائز النفس الحيوانية . ومن الظاهر أن مجرد إطفاء أوار الشهوة البهيمية ليس بأمر يضطرّ الرجل والمرأة الى أن يتعاشرا في بيت واحد ، مقرونَين في نير الرابطة الزوجية الأبدية . فالمرأة التي تكسب عيشها بيمينها ، وتقوم بجميع وظائفها بنفسها ، ولا تحتاج في حياتها اليومية الى راعٍ يرعاها أو نصير يُعينها ، مالها تلازم رجلاً بعينه لإخماد نار شهوتها فقط ؟ وما لها ترهق نفسها باعباء خلقية وأثقال قانونية في غير طائل ؟ ولماذا تتحمّل تَبعات الأسرة والمنزل ؟ وإذا كانت فكرة المساواة الخلقية قد أزالت جميع العقبات والعراقيل التي كانت عسى أن تعترضها في سلوك طريق الدعارة والفجور ، فلماذا تتنكّبُ الطريق الأيسر والسبيل الممهّدة المشحونة بأفانين البهجة واللذة ، وتسلكُ الجادّة العتيقة البالية المحفوفة بالمكاره والتبعات والتضحيات ؟ أما ما كان عسى أن يحيك في صدرها من شعور بالإثم والمعصية ، فقد ذهب بذهاب الدين وتقلّصِ ظلّه . وأما خشية المجتمع ، فلا وَجْهَ لها ولا داعي اليها ، لأنّه بدل أن يلومها ويؤنّبها على غوايتها

وعهرها ، قد عاد يتلقـّاها بالبـِشْر والترحاب . وآخر ما كانت تخافه هذه وأخواتها هي المولود النَغـْل الذي تلده من فاجر مغمور ، ولكن قد أذهب عن نفسها هذا الخوفَ ما ابتـُكر أخيراً من أساليب التخلـّص منه . وأولها تدابير مَنْع الحمل . فإن أخفقَتْ ، فلا بأس بإسقاط الجنين . وإن لم يتحقـّق ، فلا حرج في قتل المولود من وراء الجدران ، في جنح الظلام ،وإن أبَتْ عاطفةُ الامومة - ويالها من عاطفة خبيثة لاتكاد تموت على كل هذا الرقيّ والتمدن - قتلَ المولود ، فلا لَوْم على الفتاة في كونها أمّاً لابن زنـْيةٍ . لانهم قد قضوا الوطر من الدعاية لتكريم (الام العذراء) و (ولد الحرام) ، وقد بلغ من تأثيرها في النفوس أن المجتمع الذي يتجرأ على ازدرائها والحطّ من شأنها ، لاجرم أن يبوء هو نفسه بتهمة الرجعيـّة وحكم التخلـّف والجمود .

هذا هو الذي قد أتى بنيان المجتمع الغربي من القواعد وزلزل كيانه زلزالاً . ففي كل قطر من اقطارهم ترى مئات الالوف من الفتيات والنساء عوانسَ ، يرتـَدْن موارد الفحشاء والشهوات من غير تحفـّظ ولا خجل . وتفوقهن في كثرة العـــدد اللائي يتزوّجن في سَوْرة من عاطفة الحبّ العارضة ، ولكنه لما لم يبق

بين الرجل والمرأة من صلة ـ غير صلة المُتعة الجنسية ـ تحوج أحدهما إلى الآخر ، وتجبرهما على العشرة الزوجية المستمرّة ، قد عادت أمثال هذه الاواصر الزوجية كأوهن مايكون من الامور . فالزوج والزوجة اللذان قد استغنى كل واحد منهما عن صاحبه ، لايرضيان بأن يراعي أحدهما مصلحة الآخر ، أو يجامله ويداريه في شأن من شؤونهما. أماعواطف الحب والغرام المنبعثة من الشهوة البهمية ، فلا تلبث أن تخفّ سورتها وتخمد نارها . ثم لايكون بينهما إلا نزاع طفيف أو اختلاف تافه ، حتى تنصرم بينهما الاسباب . وقد يكون انطفاء جذوة الحب بينهما وحده سبباً كافياً لافتراقهما . ومن ذلك ترى أن الاواصر الزوجية عندهم يؤول أمرها إلى طلاق أو فرقة . وهذه الحال الراهنة هي السبب في شيوع المفاسد من منع الحمل وإسقاط الاجنّة وقتل الاولاد وانخفاض تناسب المواليد وكثرة اولاد النغول ، وكذلك لها يد وأيّ يد في انتشار الفاحشة والخلاعة وازدياد الامراض السرّية الفتّاكة .

٣ ـ وقد استحثّ الاختلاط المطلق بين الرجال والنساء غريزة التبرّج والعري في النساء ، وزادهن تلوّثاً بالفواحش فالجاذبية الجنسية (Sexual Attraction) التي قد أودعتها

فطرةُ الرجل والمرأة ولها عليهما سلطان لا يُنكر ، تزداد قوة واشتداداً باختلاط الجنسين وتتخطّى حدوده بكل سهولة . ثم من شأن هذا المجتمع المختلط ان تنشأ فيه غريزة جديدة في الجنسين ، وهي الظهور بأبهى مظاهر الزينة وأجذبها Attractive للجنس الآخر . ولمّا لم يعد التزيّد من أسباب الزينة والتجمُّل شيئاً ينكر ويُعاب ، بفضل تبدُّل النظريات الخلقية ، بل يُستحسن التبرّج السافر والاخذ بكل أسباب الفتنة والاستهواءِ ، فلا يقف هذا الافتتان بإبداء الزينة والجمال عند حدٍ ، بل يتجاوز الحدود كلها واحداً بعد آخر ، حتى ينتهي أمره الى آخر غايات العُرْي المشين . وهـذا ماقد وصلت إليه الحال في المدنية الغربية . فقد ازدادت ـ ولا تزال تزداد ـ في المرأة غريزة التجمُّل وحبّ الظهور بالمظاهر الجذّابة للرجال إلى حدّ أن لا تكاد تقتنع نفسها الوثّابةُ المتطلّعة بالملابس البرّاقة الفاتنة وأسباب الزينة المتجدّدة من الوَشْي والتطاريف والاصباغ والحلَى ، بل تطمح إلى مـا وراء ذلك ، فتكاد تتجرّد من ملابسها وتريد ألاّ تستر جسمَها هُدْبةُ ثوبٍ منها . هذه حال المرأة عندهم . وأما الرجال فمـا تزيدهم كل هذه المظاهر الخلاّبة من الجمال النسوي إلاّ شوقاً وطموحاً ونهمةً .

لان نار الشهوة والعاطفة البهيمية المتأجّجة في الصدور لا تخمد بكل منظرٍ جديد من الخلاعة والسُفور ، بل تزداد لهيباً وتتطلّب منظراً آخر أكثر منه سُفوراً وحُسُوراً وتكشُّفاً مَثَلهُم في ذلك كمثل من تصيبه لفحةٌ من السموم ، فيكاد لا يسكن ظمؤهُ . كلما ازداد شرباً ازداد عطشاً وظمأ . فهم دائماً في إعداد أدوات وتهيئة أسباب وظروف لإطفاء أوار شهوتهم المبرّح بهم . ولا يهدأ لهم دون ذلك بال ولا هم يستقرّ لهم قرار . وما هذه الصُوَر العارية وهذا الادب المكشوف وهذه القصص الغرامية وهذه المراقص والمباذل والمسرحيات المشحونة بالعواطف والنزعات العارمة ، ما هذه كلها إلاّ نماذجَ من جهودهم وحِيَلهم التي يتعاطونها لإخماد نار الشهوات الجامحة -- ولكن في الحقيقة لاستثارتها والنفخ فيها - التي أجّجها هذا المجتمع الماجن وتلك الحياة الاجتماعية الضّالة في صدر كل فرد من أفرادهم . ولكنهم قد سمّوها بالفنّ (Art) لإخفاء هذا الضعف الكامن في نفوسهم وفي حياتهم !

ولا يزال هذا الداءُ الوبيل - من غلبة الشهوات البهيمية - ينخر في كيان الامم الغربية ويتنقّص من قوة حياتها بُسرعة هائلة . والتاريخ يشهد أنه ما سَرَى هذا الداءُ في مفاصل

أمة إلاّ أوردها مواردَ التلف والفناء . ذلك بأنه يقتل في
في الإنسان كل ما آتاه الله من القوى العقلية والجسدية لبقائه
وتقدُّمه في هذه الحياة . وأنّى للناس - لعمر الله - ذلك
الهُدُوء وتلك الدَعة والسكينة التي لابدّ لهم منها لمعالجة أعمال
الإنشاء والتعمير ، وما دامَتْ تُحيط بهم محرّكات شهوانية
من كل جانب ، وتكون عواطفُهم عرضةً أبداً لكل فنٍ
جديد من الإغراء والتهييج ، ويحيى بهم وسَطٌ شديدُ
الاستثارة قويُّ التحريض ، ويكون الدمُ في عروقهم في
غليانٍ مستمرٍّ بتأثير ما حولهم من الادب الخليع والصُوَر
العارية والاغاني الماجنة والافلام الغرامية والرقص المُثير
والمناظر الجذّابة من الجمال الانثَوي العريان ، وفرص
الاختلاط بالصنف المخالف ؟! أستغفر الله : بل أنّى لهم
ولاجيالهم الناشئة أن يجدوا في غمرة هذه المهيّجات الجوّ
الهادىء المعتدل الذي لا مندوحة لهم عنه لتنشئة قُواهم
الفكرية والعقلية ، وهم لا يكادون يبلغون الحلم ، حتى يغتالهم
غُول الشهوات البهيمية ويستحوذ عليهم ؟! وإذا هم وقعوا بين
ذراعي هذا الغُول فأنّى لهم النجاة منه ومن غوائله وعواديه؟!

تقصير الفكر الانساني

هذا البيان الموجز للتطوّرات التاريخية الممتدّة على ثلاثة آلاف سنة راجع إلى بقعة كبيرة من هذه الارض، قد كانت فيما خلا مثوىً لحضارتَين عظيمتَين في تاريخ البشر، وها قد تألّق نجمُ حضارتها في سماء الدنيا مرةً أخرى. ومثل هذه التطوّرات التاريخية قد حصلَتْ في كلٍ من مصر وبابل وفارس وغيرها من الممالك. وكذلك بقي وطننا – شبه القارة الهندية – أيضاً عامهاً في أمر المرأة بين طرفي الإفراط والتفريط. فترى فيه بجانبٍ أن المرأة تُتّخذ مملوكةً وينزل الرجلُ منها منزلة المالك والمعبود. وهي محتوم عليها أن أن تظلّ مملوكةً لابيها بكراً ولبعلها ثيّباً ولاولادها أيّماً، ثم تُقدَّم ضحيةً على نيران زوجها اذا مات عنها[1]. وتُحرم حقوقَ الملكية والإرث. وتُلزم بأشدمايكون من قوانين الزواج ممّا يُسيغ تسليم المسكينة الى رجل من الرجال بغير رضاها

---

(١) ان الهنادك يحرقون موتاهم. وكانوا فيما مضى يحرقون زوج الميت معه حياً، حتى منعتهم الحكومات المسلمة، والحكومة الانكليزية بعدها من هذا الرسم القبيح.

واستصوابها ، ثم لا يُجيز لها ان تتخلّص من حيازته الى آخر أنفاس حياتها . وهي تُعتقد بعد ذلك مادّة الإثم وعنوان الانحطاط الخلقي والروحي ، ولا يُسلّم لها حتى بوجود الشخصية المستقلة . وبجانب آخر ، اذا أقبل عليها القوم بالعناية والعطف ، فإنها تُتّخذ لعبةً للشهوات الحيوانية . وهنالك تركب المرأة هوى الرجل ركوباً يمكّنها من قياده ، فتعتسف به الطريق ، حتى تضلّ به في بيداء الحياة وتُضلّ الامة كلها معها . فهذه التقاليد الدينية الهندكية من تقديس فرج الذكر والانثى (لنك ويونى) وعبادة التماثيل العارية المزوّجة ، وتكريم خادمات المعابد العواهر Religious Prostitutes واختلاط الجنسين في ألعاب عيد (هولى) وفي الغسل المطهّر في المياه المقدّسة في حال تُوشك ان تكون عرياً .. ماهذه كلها؟ وأيّ شيء تذكّر به وتدلّ عليه ؟ إن هي في الحقيقة إلاّ باقيات السوء لتلك الحركة (البام ماركية) التي انتشرت في الهند أيضاً انتشار الوباء عقب ازدهار الحضارة فيها - كما انتشرت فيما قبل في بابل وفارس واليونان والروم - وتركت الامة الهندكية في حال التخلّف والانحطاط لمدّة قرون .

إنك إن تأمّلت هذا البيان التاريخي الموجز ، تبيّن لك مبلغ عجز الانسان عن الاهتداء الى نقطة الاعتدال في أمر

المرأة وكيفية تقصيره في فهمها والاستمساك بها . **وهل نقطة الاعتدال في أمر المرأة إلاّ أن تُتاح لها الفرص الكاملة لتنشئة مدار كها وإنماء كفاءاتها ، وأن تؤهَّل للقيام بنصيبها من العمل على ترقية المدنية والحضارة الانسانية بكل ما تملكها من الكفاءات الراقية برقيّ التمدن . ولا تترك - بجانب آخر - أداةً للتفسّخ والانحطاط الخلقي وسبباً لخراب الانسانية** . بل يجب أن توضع لتعاون الجنسين في مضمار الحياة خطة مستقيمة تضمن لمشاركتهما في العمل كل المنافع والبركات للتمدن البشري . ونقطة الاعتدال هذه ما زالت ضالَّةَ الدنيا منذ قرون من السنين ، ولكنها لم تظفر بها بعدُ . وانما بقيت تخبط الظلماء دونها . تارةً تميل الى التفريط فتجعل النصف الكامل من النوع البشري عضواً معطَّلًا عن العمل ، وأخرى الى الإفراط فتَصِل بين طرفي الانسانية بأسباب الخلاعة والإباحية والفجور ، فتغرقهما معاً في لُجّة الضلال .

ليست نقطة القصد والاعتدال بمعدومة اليوم ، **بل هي** لمن يطلبها مهيّأة موجودة . ولكن الناس بما دارت بهم الرحى بين الافراط والتفريط منذ آلاف من السنين ، قد اصبحوا لدهشتهم وذهولهم لا يكادون يعرفونها إذا هي مُثلت امام أعينهم ، ولا

يعلمون ، إذا عاينوها ، انها هي التي لم تزل فطرتهم تطلبها وتلتمسها . وأعجب من ذلك انهم ربما يتنكّرون لبغية نفوسهم هذه ، ويطعنونها ويتّخذونها هزُواً . ثم يعكسون الامر ، فبدل ان يلوموا أنفسهم ، يلومون ويُخجلون من يجدونه مستمسكاً بها وداعياً اليها . مثلهم في ذلك كمثل طفل انساني يولد في معدن رخام ، ولا يبرحه حتى يشبّ . فيكون جوّه الضيق المظلم في عينه جوّاً صافياً مشرقاً ، وهواؤه المحبوس الكدر في شعوره هواءً خالصاً طَلْقاً . فإن أنت أخرجته فجأةً من مضيق المعدن الى براح الارض ، لاجرم ان يُنكر لاول وهلةٍ كل ما يراه في هذا الجو السافر المشرق ،ويستوحش منه . ولكن الانسان مهما كان من فساد بيئته وتربيته ، إنسان على كل حال . فإلامَ ياترى يخفى على عينيه الفرق بين سقفٍ من الرخام الاسود والسماء المتلألئة بالنجوم الزواهر . والى متى يفوت رئتيه التمييز بين الهواء الخانق في غيابة المعدن والهواء الطبيعي في فضاء الارض ؟!

مَوقف المسلِم في العَصرِ الجديد

اذا كان هناك من هو جدير بأن يأخذ بيد الانسانية الحائرة بين طرفي الافراط والتفريط ويهديها سواءَ السبيل ، فهو المسلم وحده الذي عنده مفاتيح جميع معضلات الحياة الاجتماعية . ولكن من سوء نصيب الانسانية - وا أسفاه - ان الذي كان بيده المصباح المنير في هذا الظلام الحالك ، أصيب هو نفسه بالغَشَاوة فجعل يخبط في سيره خبط عشواء . وبدل أن يهدي غيره من خلق الله مازال - ولا يزال - يمشي وراء كل معتسف ويتْبع كل ناعق .

ان جملة الاحكام التي يُطلق عليها عنوان (الحجاب) هي في الحقيقة مشتملة على أهم أجزاء قانون الاجتماع الاسلامي ، فإذا وُضعت هذه الاحكام موضعها الصحيح في نظام ذلك القانون بكامله ، ثم تأمّلها أحد فيه أثارة من البصيرة الفطرية السليمة ، لم يلبث أن يعترف بأنها الصورة الوحيدة الممكنة التي تضمن القصد

والاعتدال في الحياة الاجتماعية ، وأن هذه المجموعة من الاحكام ان عُرضَتْ على العالم منفَّذةً في الحياة العملية بروحها الحقيقية الصحيحة ، لهَرْولت الدنيا المنكوبة الى هذا المنبع للسلام ، تلتمس فيه الدواء لادوائها الاجتماعية ، بدل ان تنفر منه او تطعن عليه . ولكن مَن لك بهذا الامر ? فإن الذي كان حرياً به القيام به لايزال هو نفسه صريعَ المرض منذ زمان . ولعله يجدر بنا ، قبل أن نتقـــدَّم في البحث ، أن ننظر في كيفية مرضه نظرةً :

السياق التاريخي

في أواخر القرن الثامن عشر ومطلع القرن التاسع عشر فوجئت الممالك الاسلامية بطوفان من الاستعمار الغربي . وبينما المسلمون في هجود الكرى ، لم يستيقظوا بعدُ كل اليقظة ، جعل هذا السيلُ يمتدّ من قطرٍ الى قطرٍ ، حتى شرَّق في العـــالم الاسلامي وغرَّب ، وما ان انتصف القرن التاسع عشر حتى غدت معظم الامم المسلمة عبيداً للغرب الاوربي وخَوَلاً له . والتي لم تدخل منها في عبوديته ، لم تسلم من الخضوع لسلطانه ورهبة بأسه ونجدته . ولما بلغ هذا الانقلاب تمامه ، بدأت في

المسلمين آثار اليقظة والحركة ، فلما فتحوا أعينهم على الحال التي قد صاروا اليها ، فشلت ريحهم وزال عنهم بغتةً ذلك الفخار القومي الذي طالما تأصّل فيهم لبقائهم في عزّ الغلَبة ومجد السيادة من قرون متوالية . فعادوا يفكّرون في أنفسهم ، كالسكران يُصحيه توالي الضربات من عدوّ شديد ، ويبحثون عن الاسباب التي هبطت بهم وغلّبت الافرنج عليهم ، غير أن عقولهم لم تكن ثابت بعدُ الى رُشدها ، إذ كان السُكرْ لاريب قد ذهب عنهم ولكن ميزان الفكر كان بعدُ مختلًّا فيهم . فبجانبٍ ، كان يُلحّ بهم شعور بالذلة والهوان ، ويؤزّهم أزّاً على تبديل ماهم فيه من الحالة . وبجانب آخر يغلبهم من حبّ الراحة وإيثار الدَعة والارتخاء مايحملهم على توخّي أقرب الطرق وأسهلها لتبديل تلك الحالة . وقد خارَتْ فيهم من جهة ثالثة قوى الفكر والعقل وصدِئت ملكاتُ الفهم والذكاء ، بطول تعطلّها عن العمل . زد على ذلك كله ماأخذ بمجامع نفوسهم من الدهشة والروعة التي تعتري بالطبع كل أمة منهزمة مستعبدة . وتفاعلت جميع هذه الاسباب في محبّي الاصلاح من المسلمين وأوقعتهم في كثير من الضلالات العقلية والعملية . فأكثرهم ما كادوا يفطنون للأسباب الحقيقية في ارتقاء أوربة وانحطاطهم . وأما الذين

فهموها منهم وأدركوها ، فأعوزهم مِن بُعْد الهمة والعزيمة والروح المجاهدة مايتشجّعون به على اختيار الطُرق الوَعِرة للرقيّ والتقدم ، وكان من وراء ذلك كله الروعة والدهشة التي تشترك فيها كلتا الطائفتين على السواء . فلما مضوا بهذه العقلية المريضة الزائفة يُريدون الاصلاح لم يروا أضْمَنَ للرقيّ ولا أدنى للوصول اليه من أن يحاكوا في حياتهم اليومية كل مظاهر التمدن والحضارة الغربية ، فيعودوا كالمرآة الصافية يُرى فيها خيالُ الروضة والازهار والرياحين ، وليس فيها من حقيقة هذه المناظر شيء .

العبودية الفكرية

وهذه هي الفترة البُحرانية التي غدت الامم المسلمة فيها تحاكي أمم الغرب في الزيّ واللباس ، وتتشبّه بها في مظاهر الاجتماع . وفي آداب المجالس واطوار الحياة ، حتى في الحركة والمشي والتكلّم والنطق . وحاولوا تشكيل المجتمع المسلم على الصيغة الغربية . وقبلوا الإلحاد والدهرية والمادّية في نشوة التجدّد . بدون حيطة أو شعور بالعواقب . وعدّوا من لوازم التنور الفكري إيمان المرء بكل ما بلغه من قِبَل الغرب من

فكرة ناضجة أو فجَّة والإفاضة فيه في مجالسه . ورحبوا بالخمر والقمار واليانصيب وسباق الخيل . وما الى ذلك من ثمرات الحضارة الغربية . ثم سلَّموا بجميع معتقدات الغرب وأعماله في الاخلاق والآداب والاجتماع والمعاش والسياسة والقانون ، حتى في العقائد الايمانية والعبادات سلَّموا بكل ذلك من غير فهم وشعورٍ او نقدٍ وتجريحٍ ، كأنه تنزيل من حكيم حميد ، ليس لهم قِبَله إلاَّ أن يقولوا : آمنّا . وأصبح المسلمون بأنفسهم يستحيون من كل ما نظر اليه اعداء الاسلام القدماء بعين التحقير أو التعيير ، من وقائع التاريخ الاسلامي ، وأحكام الشرع الالهي وآثار الكتاب والسنة ، وطفقوا يحاولون أن يمحوا تلك السُبّة عن أنفسهم ... اعتَرضَ أهل الغرب على ما عندهم من الجهاد . فقال هؤلاء : ما لنا وللجهاد يا سادة ! إنّا نعوذ بالله من هذه الهمجية . واعترضوا على الرّق . فقال هؤلاء : انما هو حرام عندنا أصلا . وأطالوا لسان القدح في تعدّد الزوجات . فجاء هؤلاء ينسخون آيات القرآن ويحرّفون الكَلم عن مواضعه . ثم قال أولئك : لا بد من مساواة الرجل والمرأة في جميع نواحي الحياة . فوافقهم هؤلاء بقولهم : هذا هو الذي يعلّمه دينُنا أيضا . وطعن القوم في قوانين

الزواج والطلاق في الاسـلام . فقامت طائفة من المسلمين تعالجها بالاصلاح والتعديل . ولما عابوا الاسلام بأنه عدوّ للفنون الجميلة ، استدرك هؤلاء قائلين : لا ، بل ما زال الاسلام ، مذ كان ، يُشرف على الرقص والموسيقى والتصوير ونَحتْ التماثيل !

نشوء مسألة الحجاب

كان هذا الدور أخبث الادوار وأخزاها في تاريخ المسلمين. ففي هذا العصر نشأت مسألة الحجاب . ولو كان البحث في هذه المسألة مقصوراً على تعيين الحدّ الذي وضعه **الاسلام** لحرية المرأة، لهان الامر ، ولم يستعصِ حلُّه . لان أكثر ما هناك من الاختلاف بين المسلمين في هذا الباب هو منحصر في وجه المرأة ويديها : هل يجوز إبرازها أم لا ؟ وليس هذا الاختلاف بخطير جداً ، ولكن الواقع ههنا غير ما ذكرنا . الواقع في الحقيقة أنه نشأت هذه المسألة في المسلمين لكون **الغرب** قـد نظر إلى الحجاب والنقاب والحرم بعين المقت والازدراءِ وصوّره أقبح تصوير وأشنعه فيما كتب ونشر، وعدّ (حَبْس) المرأة من أبرز عيوب الاسلام . وأنّى كان للمسلمين أن يغضوا على هذه النقيصة التي أخذها الغرب عليهم فيما أخذ . ففعلوا في هذه المسألة ـ الحجاب ـ

مثل مافعلوا أيضاً في مسائل الجهاد والرق وتعدّد الزوجات وما شاكلها من المسائل ، فعمدوا إلى الكتاب والسنة يتصفّحون أوراقها ، وإلى كتب الفقه والاحكام ينقبّون عن اجتهادات الائمة فيها ، لعلّهم يجدون في اثنائها ومطاويها مايُعينهم على غسل هذا العار الذميم عن أنفسهم . فاذا بهم يقعون على أقوال لبعض الأئمة تجيز للمرأة أن تُبدي وجهها ويديها وتَخْرُج كذلك من بيتها لحوائجها ، ويُعلَم منها أيضاً أن المرأة يجوز أن تشهد الحروب لسَقْي المجاهدين ومداواة المرضى . ثم وجدوا في تلك الاقوال إذناً بخروج المرأة إلى المسجد للصلاة وجلوسها للتعلّم والتعليم . فكفاهم هذا القدر من المعلومات لان يدّعوا أن الاسلام قد أعطى المرأة حرية مُطْلقةً ، وأن الحجاب من تقاليد الجهلاء ، اتّخذه المتأخّرون من المسلمين الجامدين المحافظين ، ويخلو من أحكامه القرآن والحديث . وإنما القرآن والسنة يعلّمان الحياء والخَفَرْ على سبيل التعليم الخلقي ، وليس فيهما قانون أو ضابط يقيّد حركة المرأة وتنقّلها بقيدٍ ما .

المحركات الحقيقية

ومن الضعف الطبيعي في الانسان أنه إذا مااختار مذهباً

من المذاهب في شؤون حياته يكون بدء اختياره لذلك المذهب بنزعة عاطفية غير عقلية. ثم يأتي بعد ذلك ، فيستعين بالمنطق والعقل على اثبات كون نزعته تلك صحيحة معقولة. كذلك وقع في أمر الحجاب أيضاً. فما عَرضتْ المسلمين مسألةُ الحجاب لشعورهم بضرورة عقلية أو شرعية ، وإنما كان مأتاها فيهم ذلك النزوع والميلان الذي نشأ من تأثـّرهم ببريق حضَارة أمةٍ غالبةٍ ، ومن ارتياعهم لدعاية تلك الامة في عداء التمدن الاسلامي.

وذلك أن رجال الاصلاح من المسلمين لمَّـــا رأوا المرأة الاوربية وما هي عليه من زينة وتجمُّـل ، وحريةٍ في الحركة والجولة ونشاط زائد في الاجتماع الغربي.. لما رأوا كل هـذا بعيون مسحورة وعقول مندهشة ، تمنَّوا بدافع الطبيعة أن يجدوا مثل ذلك في نسائهم أيضاً ، حتى يجاري تمدّنهم تمدّن الغرب. ثم أثـّرت فيهم النظريات الجديدة من حرية المرأة وتعليم الإناث ومساواة الصنفين... الـــتي كانت تنصبّ عليهم كالوابل المدرار بلغة قوية منطقية وفي طبع أنيق جذّاب. حتى أماتَتْ هذه الكتب والمنشورات الغربية بقوة دعايتها ملكةَ النقد والجرح فيهم. فاستقرّ في سويداء قلوبهم أنـّه لابد لكل من يرغب أن يُعدّ من (المستنيرين الجُدُد) ويدفع عن نفسه

تهمة الرجعية و (الدتيانوسية) أن يؤمن بتلك النظريات إيمانه بالغيب ويؤيّدها ويحامي عنها فيما يكتب ويخطب ، ثم يروّجها في الحياة العملية حسب ما أوتي من همّةٍ وجرأة . كان هؤلاء تكاد تسوح بهم الارض من فرط الخجل حينما يرون الغربيّين يتهكّمون بنسائهم المتنقبات المستورات في اللباس العادي ، وينبزونهنّ بـ (الجنائز المكفّنة المتحرّكة) ، وإلى متى ، ياترى ، يطيق القوم الصبر على هـذه الوخزات ؟... لذلك استعدّوا آخر الامر - بالرضا أو بالكُره - لان يقوموا فيدفعوا عن أنفسهم هذا العار المُخزي .

وهذه هي النزعات والعواطف التي بعثت المسلمين على القيام بحركة (تحرير) المرأة ، التي قاموا بها في أواخر القرن التاسع عشر . فمنهم من كانت هذه النزعات كامنةً في شعورهم الخفيّ ، فلا يدرون بأنفسهم ماذا يجرّهم ويدفعهم إلى تلك الحركة ، فكانوا مخدوعين عن أنفسهم . ومنهم آخرون كانوا يشعرون بنزعاتهم تلك شعوراً تاماً ولكنهم يستحيون ويُحجمون عن إبداء نزعاتهم الحقيقية ، فهؤلاء لم يكونوا مخدوعين بل دُهاةً خادعين : وعلى كلٍّ قام هذان الفريقان كلاهما بعمل واحد هو أنه سحب ذيل الخفـــاء على المحرّكات الحقيقية لحركته تلك

وحاول أن يُظهرها بمظهر حركةٍ عقلية بدلاً من إظهارها حركةً عاطفيةً ، وساق في تأييدها جميع الادلة التي تلقـّاها من الغرب مباشرةً كصحة النساء وارتقائهن في مجالي الفكر والعمل ، وحقوقهن الفطرية واستقلالهن الاقتصادي ، وتخلـّصهن من ظلم الرجال وأثـَرَتهم ، وانحصار رقيّ المدنية في رقيهـّن ، لكونهنّ شطراً كاملا من الامة .. إلى آخر هذه الحجج ، حتى ينخدع عامة المسلمين ولا يفتضح عليهم صميم المقصد من تلك الحركة ، وهو حمل المرأة المسلمة على اقتفاء آثار المرأة الاوربية واتـّباع الطرق الاجتماعية الرائجة بين أمم الغرب .

الخداع الأكبر

ولكن أدهى وأخبث ما عادوا يخدعون به الناس في هذا الصدد هو احتيالهم لإثبات حركتهم الضالـّة موافقةً للاسلام باستنباط من القرآن والسنـّة ، مع أن هناك بوناً بعيـداً بين الاسلام والحضارة الغربية في المقاصد العامـّة ومبادىء تنظيم الاجتماع . ذلك أن المقصد الرئيسي الذي يريد أن يحقـّقه الاسلام هو - كما سنبيـّنه فيما يأتي - كبح جماح غريزة الانسان الجنسية (Sex Energy) وضبطها وتقييدها بضابطٍ خلقي يضمن

استعمالها في بناء تمدّنٍ صالح مطـّهر ، بدل إهمالها وتضييعها في الفوضى العملية والهياج الجنسي . ومقصد التمدن الغربي ـ بخلاف ذلك ـ هو حثّ سير التمدّن بإشراك المرأة والرجل في تدبير شؤون الحياة وتحمُّل تبعاتها على حدّ سواء ، واستعمال الغرائز الشهوانية في مشاغل وفنون تحوّل متاعبَ الحياة وآلامها الى لذّات ومسرّات . ومن نتيجة هذا الاختلاف في المقاصد بين الاسلام والتمدّن الغربي ان يكون بينهما اختلاف مبـدئي في طرق تنظيم الاجتماع . فالاسـلام يضع نظامـاً للاجتماع حسب مقاصده قد فـُصل فيه بين دائرتي عمل الرجل والمرأة الى حد كبير ، وحُظر اختلاط الذكور والإناث بدون قيد خلقي ، ثم حُسمت فيه جميع الاسباب التي تُخلّ بهذا الضبط والتقييد . وبخلاف ذلك فإن ما تقتضيه طبيعة المقصد الذي يرمي اليـــه التمدن الغربي ، هو أن يُدفع الجنسان ـ الرجل والمرأة ـ الى ميدان مشترك في الحياة وتُرفع من بينهما جميع الحجب الـتي قـد تحول دون اختلاطهما الحرّ ومعاملتهما المُطلـَقة ، وان تُتاح لهما الفرص الـكاملة غير المحدودة لاستمتاع أحدهما بجمال الآخر ومحاسنه الجنسيّة .

ولك ان تقدّر منه أنه ما أمْكَرَ القوم الذين يريدون

بجانب أن يتَّبعوا التمـدن الغربي ، ثم يحتجّون لفعلهم ذلك بقوانين النظام الاجتماعي الاسلامي ، وما أكْبَرَ خداعهم هذا الذي يخدعون به أنفسهم أو غيرهم . إن أقصى ما أوتيت المرأة من الحرية في الاجتماع الاسلامي هو أن تُبدي وجهها ويديها إذا دعت الضرورة، وأن تخرج من بيتها لأوان الحاجة، ولكن هؤلاء يجعلون هذا الحدّ الاقصى من حريّتها نقطةَ البدء وبداية المسير ، فيقومون من آخر حدود الاسلام ويتقدّمون في سبيل الحرّية ويُمعنون ، الى ان يخلعوا عن أنفسهم كل كل الحياء والاحتشام . فلا يقف الامر بإناثهم عند إبداء الوجه واليـدين ، بل يجاوزه الى عَرْض الشَعْر المسرَّح والذراع المكشوفة والنحر العريان او شبه العريان ، ولفّ ما وراء ذلك من محاسن الجسد ومفاتنه في لباس شفَّاف ينمّ عن كل مايرضي شهوةَ الرجال . وهذه الهيئة لا تبدو فيها الازواج والبنات والاخوات أمام محارمهنّ فقط ، بل يخرجن بكل تبرُّج من بيوتهن ويمشين في الاسواق ويتعلّمن في الكليات مع الرجال ويأتين الفنادق والمسارح ، ويُباح لهن من التكلم والمداعبة مع الاجانب مالا يُباح لهن في الاسلام حتى مع إخوانهنّ ! وتُحمل رخصة الاسلام للمرأة في الخروج من البيت عنـد

الضرورة وبشرط مراعاة حدود الستر والتزام الحياء ، على ان تغـدو وتروح في الطـُرُقات وتغشى المتنزّهات وتتردّد الى الملاعب والسينما مرتدية ً أجمل الملابس الجذّابة وأفتنها للناظرين بالحركات المغرية والنظرات الجريئة . ويُتّخذ إذْنُ الاسلام للمرأة في ممارسة أمور غير الشؤون المنزليـة ـ ذلك الإذن المقيَّد المشروط بأحوال وضرورات خاصَّة ـ يُتخذ حجـة ً ودليلاً على أن تودّع المرأة المسلمةُ كالفرنجية جميع تبعات الحياة المنزلية وتدخل في النشاط السياسي والاقتصادي والعمراني ، فتـُساير الرجل وتسعى معه بل تسابقـه في كل ميدان من ميادين العمل !

واذا كان الامر واقفاً عند هذا الحدّ في البلاد الهندية ، فإنه قد طغى كل الحدود في بعض البلاد المسلمة حيث قد وثب به أولئك الاحرارُ في سياستهم ،العبيدُ في عقليتهم أشواطـاً طوالاً ، فقد اصبحت النساء المسلمات عندهن يلبسن عين اللباس الذي تلبسه المرأة الأوربية ـ حَذْو القـُذّة بالقـُذّة . وأدهى من ذلك وأمَرّ أن تنشر المجلات من صوَرهن ما تـُرى فيه إحداهن في لباس السباحة على شاطىء البحر ـ ذلك اللباس الذي لا يستر من جسدها إلاّ الربْع ويكشف الثلاثة الارباع الباقيـة كل

الكشف . وحتى ذلك الربع لا يستره الا بحيث تبدو من خلاله جميع مفاتن الجسم من أحناء ونتوءات .

ولا ندري أيّ القرآن او الحديث يُستخرج منه جواز هذا النمط المبتذَل من الحياة . وإنكم يا إخوان التجدُّد إن شاء أحدكم أن يتَّبع غير سبيل الاسلام فهلاَّ يجترىء ويصرّح بأنَّه يريد أن يبغي على الاسلام ويتفلت من قانونه ، وهلاَّ يربأ بنفسه عن هذا النفاق الذميم والخيانة الوقحة التي تُزيِّن له أن يتَّبع علناً ذلك النظام الاجتماعي وذلك النمط من الحياة ـ الذي يُحرِّم الاسلام كلَّ شيء من مبادئه ومقاصده وأجزائه العملية ، ثم يخطو الخطوة الاولى في هذا السبيل باسم اتّباع القرآن ، كي ينخدع به الناس فيحسبوا أن خطواته التالية أيضاً موافقةٌ للقرآن .

غايتنا في هذا الكتاب

هذا هو حال المسلم في هذا العصر الحديث . فبين يدينا الآن وجهان اثنان للبحث ، سنضعهما نُصب عينينا ، إن شاء الله في هذا الكتاب .

أولهما اننا نريد أن نشرح نظام الاسلام الاجتماعي ونبيّنه

لجميع بني آدم ـ مسلمين كانوا اوغير مسلمين و ُنوضح لهم المصالح التي من أجلها ُشرع الحجاب في هذا النظام .

والثاني أننا نريد أن نضع بين أيدي مسلمي هـذا العصر أحكام القرآن والحديث ، ونضع أمامهم بازائها نظريات التمدن والاجتماع الغربيَّين وثمراتهما ونتائجهما ، حتى يختاروا لانفسهم أمراً بعينه من الامرين ، شأن أهل الرزانة والجدّ ، ويتركوا موقفهم الحاضر الذي هوأجدر بذوي النفاق ـ فإما أن يتَّبعوا احكام الاسلام ، إن كانوايريدون أن يبقوامسلمين ، أوان يقطعوا صلتهم عن الاسلام ، إن كانوا مستعدّين لقبول تلك العواقب الوخيمة التي سيصير النظام الاجتماعي الغربي بهم اليها لامحالة :



النظريّـات

إن الاسباب التي من أجلها يطعن الطاعنون في الحجاب ليست من النوع السلبي و كفى ، بل هي قائمة في الحقيقة على أساس إيجابي تؤزّره الحجة والبرهان . وليس مبعثها أن القوم يرون قرار النساء في البيوت وخروجهنّ منهـا متواريات بالحجاب نوعاً من التقييد والتضييق لايجوز ، فيريدون إلغاءه . بلِ الأمر أن نُصْبَ أعينهم صيغة أخرى لحياة المرأة ، وهم يستقلّون بنظرية في علاقة مابين الرجل والمرأة ، فيودّون ألاّ تفعل المرأة ماهي فاعلة الآن ، بل تخرج من طورها الحالي وتفعل (شيئاً آخر) . ولما كان الحجاب وملازمة البيت حائلاً بينها وبين تلك الصيغة المنشودة من الحياة ، وعائقاً لها من أن تفعل هذا الشيء الآخر ، فإنهم يُنحون على الحجـاب يعارضونه ويعترضون عليه .

فلننظر ماهو ذلك (الشيء الآخر) ، وماذا وراءه من نظريات ومبادىء ؟ وما هو مبلغه من الصحة ؟ وإلى أي حد

يستسيغه العقل ؟ وماهي النتائج التي قد ظهرت له بالفعل ؟

وبديهي أننا إن سلّمنا بنظريات هؤلاء القوم ومبادئهم كما هي بدون نقد أو تجريح ، فلا جرم أن يعود الحجاب شيئاً باطلاً ويقوم البرهان على ضلال النظام الاجتماعي الذي من أجزائه الحجاب ، ولكن ما المبرّر لأن نسلّم بنظرياتهم تلك بدون ان ننتقدها ونختبرها على محكّ العقل والتجربة ؟ وهل يكفي كون أمر من الأمور جديداً مستحدثاً ، وكونه في الدنيا رائجاً مقبولاً لان يقبله المرء ويؤمن به بدون تحقيق أو تمحيص ؟!

تصوّر الحرية في القرن الثامن عشر

إن أساطين الفلسفة والأدب وأقطاب العلوم الطبيعية ، الذين رفعوا لواء الاصلاح في القرن الثامن عشر ، كانوا - كما سبق لنا الاشارة اليه - يُجابهون نظاماً للتمدن فيه أنواع من القيود والسدود . وفيه صلابة من غير مرونة ، وعُسْر من غير يُسْر ، طافحاً بالتقاليد النابية التي لا يقبلها الطبع ، والضوابط الجامدة والطرق المناقضة للفطرة والعقل . وزاد طينَه بلّةً انحطاطُ القوم المتواصل على طول القرون ، فجعله عقبةً كأداء في كل طريق للرقي . فبجانب كانت النهضة العلمية

والعقلية الجديدة تبعث في نفوس الطبقة المتوسّطة أشدّ الميل الى التقدّم والنبوغ بالعمل والاجتهاد الذاتي . وبجانب آخر كانت على رؤوسهم طبقة الامراء والزعماء الدينيين تبالغ في شدّهم بالاغلال التقليدية . فمن الكنيسة الى الجندية والقضاء ، ومن قصور الامارة الى المزارع ودور التجارة... كل شعبة من شعب الحياة وكل مؤسَّسة للتنظيمات الاجتماعية كانت تجري على نظام يُتيح لبعض الطبقات المخصوصة - بحُجَّة امتيازاتها القديمة وحقوقها المتوارثة - ان تعسف وتجور على من لاينتمي اليها من العاملين الناهضين ، فتذهب بثمار أعمالهم وتستأثر بنتاج مواهبهم وكفاءاتهم . فكل محاولة يقوم بها القائمون لاصلاح تلك الحال كانت تخيب وتفشل بإزاء أثَرَة الطبقات المسيطرة وجهالتها . لهذه الاسباب كلها غدت الطبقات الناشدة للاصلاح تثور في نفوسهم مع الايام ثائرة الانقلاب الجامحة ؛ حتى غلبَتْ عليهم وعمَّتْهم آخر الامر نزعاتُ البغي والثورة على هذا النظام الاجتماعي بجميع شعبه واجزائه . وراج بين الناس نظرية متطرّفة في الحرية الشخصية ترمي الى اعطاء الفرد الحرية التامَّة والإباحية المطلقة بازاء المجتمع . فأصبحوا ينادون بأنه يجب أن يكون للفرد الحق المطلق في عمل ما يشاء والحرية الكاملة في ترك ما يشاء . وليس للمجتمع ان ينتزع منه الحرية

الشخصية . وأما الحكومة فواجبها أن تحافظ على هذه الحرية التي يتمتّع بها الفرد في اعماله وتصرّفاته . وأما المؤسسات الاجتماعية فينبغي ألاّ تكون غايتها سوى إعانة الفرد على تحقيق مقاصده .

هذا التصور المغالي للحرية ، الذي كان في الحقيقة نتيجة غضب وسخطٍ على نظام اجتماعي قائم على الظلم والحيف ، كان يحمل في مطاويه اسباب الفساد الأكبر . والذين تقدّموا بهذا التصوّر بادىءذي بدء ، ما كانوا بأنفسهم عارفين بنتائجه المنطقية . ولعل أرواحهم كانت تهتز من الذُعْر ، لو تمثّلت أمام أعينهم تلك النتائج التي كانت ستؤول اليها مثل هذه الإباحية المطلقة والفردية العاتية الباغية ضربةَ لازب . إنما أراد أولئك أن يتخذوا هذا التصوّر المتطرّف أداةً لمنع تلك الشدائد الظالمة ولفكّ تلك القيود الثقيلة غير العادلة التي كانت توجد في مجتمعهم . ولكن تأصّل هذا التصوُّر آخر الأمر في الذهن الغربي واصبح ينمو ويزكو ويؤتي أكُلَه .

تغيّرات الأحوال في القرن التاسع عشر

فهذا التصوّر المتطرّف للحرية هو الذي حدثت بفعله الثورة

الفرنسية الكبرى [1] . فجاءت تُبطـــل كثيراً من النظريات الخلقية القديمة وتُهدّم القواعد المدنية والدينية العتيقـة . ولمـا تحقّق عند اصحاب الثورة أن سقوطها وانهدامها كان سبيلَ الرقيّ ومبعثَ الحرية ، استنتجوا منه وقرّروا أن كل نظرية وكل طريق عملي نزل اليهم من السلف ، عقبة معترضة في طريق الرقيّ والازدهار، ولا يمكن التقدم الى الامام بدون إزاحتها عنـــه . لذلك ما إن فرغ رجال الثورة من إبطال المبادىء

---

(١) من هذا التصور للحرية الفردية تولد النظام الرأسمـــالي الحالي ، ونظام التمدن الديمقراطي والاباحيـــة الخلقية (Licentiousness) . وجرت هذه النظم على أوربة وأميركا من الظلم والعدوان في مدة قرن ونصف تقريباً ما حمل الانسانية على البغي والتمرّد عليها . ذلك بأن هذه النظم أباحت للفرد إيثار مصلحته على مصالح الجماعة ، وضربت بذلك الضربة القاضية على مصالح الجماعة ومنافعها وفرقت شمل الحيـــاة الجماعية . فكانت الاشتراكية (Socialism) والفاشية نتيجتين لذلك البغي والطغيان. إلا أن هذا الاصلاح والتعمير الجديد جاء منـــذ بدايته منطوياً على نوع آخر من الفساد ، هو أنه قد أريد به إصلاح شيء متطرف بآخر مثله في في التطرف . فبينما كان خطأ تصور الحرية الشخصية في القرن الثامن عشر أنه كان يضحي بالجماعة لأجل مصلحة الفرد ، إذ خطأ تصور (**الجماعية**) في القرن العشرين هو من جهـــة أنه يريد أن يضحي بالفرد لأجل مصالح الجماعة . وأما النظرية المعتدلة المتوسطة لفلاح الانسانية ، فلا توجد في دنيا العمل اليوم ، كما لم يكن لها في القرن الثامن عشر وجود !

الخاطئة للتعاليم الخلقية المسيحية ، حتى أنحَوا بمعول انتقادهم على التصورات الاساسية لنظام الاخلاق الانسانية ، يجرّحونها ويشكّكون فيها ويتساءلون : ما هذا العفاف ؟ وما هــذا الظلم والتضييق على الشباب الجامح بقيود التقوى ؟ وأيّ نازلة تنزل بالأرض إن أحبّ المرء حبيبةً بدون زواج ؟ ثم اذا تزوّج المرء فهل يُفارقه قلبه ، حتى يُحرّم عليه الحبُّ فيما بعدُ ؟ فمثل هذه الأسئلة أخذت تنشأ وتُوجَّه من كل جانب في المجتمع الانقلابي الجديد . وأثار ضجّتها ـ بوجه خاص ـ الطبقة المنتمية الى المذهب الرومانتيكي (Romantic School) . كانت جورج صاند (George Sand) زعيمة هذه الطبقة في مطلع القرن التاسع عشر . فبدأت بنفسها بالخروج على جميع المبادىء الخلقية التي ما زال عليها مدار الكرامة الانسانية ، وعفاف المرأة عــلى الأخص ، منذ الازل . اذ اتّخذت الاخــدان على كونها متزوّجة من رجل ، حتى آل الامر بينها وبين زوجهــا الى الفرقة . وغدت بعد ذلك تستبدل زوجاً بزوج ، ولم تعاشر أحداً منهم اكثر من عامين ويجد القارىء في ترجمة حياتها اسماء ستّة اشخاص على الاقلّ كانت تخادنهم علناً . ويصفها أحـد هؤلاء الاصدقاء الستّة بما يأتي :

«من عادة جورج صاند انها تصيد فراشة هائمة بجمالها ، فتحبسها في قفص من الرياحين والازهار ، وتتمتَّع بمنظرها ... وهو دور محبّتها وإقبالها . ثم تأخذ بعد ذلك توجع الطائر المسكين بوخز الإبرة وتلتذّ بما ترى من تململه واضطرابه ... وهذا عهد نفورها وإدبارها ، ولا بد من معاناة شدائد هذا العهد لكل من شاءَ له القدر أن يقع في إسارها . ثم تعود فتجزّ أجنحة الفراشة المعذّبة وتغدو تشرحها وتحلّلها ؛ حتى تُلقي بها أخيراً الى جملة الفراش التي تتّخذ منها أبطالاً لرواياتها » .

وكان من بين عُشَّاقها أيضاً الشاعر الفرنسي الفرد موسّه (Alfred Musse) الذي بلغ من نفسه الأسى والألم من جفاء عشيقته أن أوصى حين وفاته : ألاّ تحضرنّ جنازته جورج صاند . فهذه هي الأخلاق والسلوك العملي الذي كانت عليه تلك الزعيمة العظيمة التي بقيت تؤثّر في نفوس النشىء الفرنسي أبلغ الأثر بكتاباتها الغضَّة الرائعة . واقرأ ماكتبت عن (ليليا) إلى (استينو) في روايتها المشهورة ليليا (Lelia) :

« كلّما أستزيد من النظر في هذه الدنيا واتقدم في تجاربها ، استشعر بمدى الخطأ البعيد في أفكار شبيبتنا. فما أخطأ الفكرة القائلة - ياصديقي - بأن الحب يجب أن يكون مقصوراً على

حبيب واحد . ثم يكون ذلك الحب المحدود مستولياً على القلب نافذاً منه إلى الصميم ، ويجب أن يكون أبدياً سرمدياً .. لاريب أنه ينبغي للمرء أن يفسح ذرعه لجميع الافكار والنظريات المختلفة . ومن ثمّ أنا أعترف بأنه يحق لبعض النفوس أن تلتزم الوفاء في حياتها الزوجية . ولكن الحق أن أكثر النفوس لها حاجات أخرى وفيها مواهب وكفاءات لما وراء ذلك . ويلزم لذلك أن يتسامح الجانبان فيما بينهما ويرضى أحدهما للآخر بالحرية في الفكر والعمل ، ويدحر من نفسه الأثرة التي تبعث في النفوس الحسد والغيرة والمنافسة ... كل أصناف الحب صحيح ؛ شديداً جامحاً كان أو هادئاً معتدلاً ، وشهوانياً كان أو روحياً ، وأبدياً كان أو عارضاً متحوّلاً ، وسواء أكان يدفع الناس إلى الانتحار أو يُدخل عليهم المُتع واللذّات! »

وفي رواية لها أخرى جاك (Jacques) تذكر جورج صاند صفةَ الزوج الذي كان أمثل نموذج عندها للزوجية . وذلك أن امرأة بطل الرواية (جاك) تتعلّق أجنبياً وترتمي في حضنه ، فلا يبغضها عليه الزوج السَمْح الواسع الظرف ولا ينفر منها . ويبيّن السبب في عدم نفوره منها بقوله : « إن الزهرة التي تريد أن تتفاوح لأحدٍ غيري وتُمتّعه بريّاها ، مالي أدلكها بيديّ أو أطأها تحت قدميّ » . وتمضي

الكاتبة في روايتها وتقول في مقام آخر منها على لسان (جاك) :

« لم أبدّل رأيي ، ولم أصالح المجتمع ، وإن النكاح في رأيي لأفظع الطرق الاجتماعية وأكثرها همجيةً . وإن كُتب للجيل الانساني أن يتقدّم حقاً في طريق العقل والعدل ، فليأتينّ عليه حينٌ من الدهر يُلغي النكاحَ ويَستبدل به طريقةً أخرى لا تقلّ عنه قَداسةً وطهراً ، ثم تكون أدنى منه إلى التهذّب والانسانية . حينئذٍ سيتألّف الجيل الانساني من رجال ونساءٍ متسامحين لن يتحجّر أحدٌ منهم على حرية الآخر . أما الآن فقد بلغ من أثرة الرجال وفُسُولة النساء ألاّ يطالب أحد منهم بقانونٍ أكرم وطريقةٍ أمثل من هذا القانون . ومادام القوم على هذه الحال من فَقْد الصلاح وضعف الضمير ، فليَرْسفوا في هذه القيود الفادحة ، ولا أبالي ! »

هذه الافكار ، تقدّموا بها حوالي سنة ١٨٣٣ م . وهي أقصى ما استطاعت جورج صاند أن تُمْعن إليه . أما المضيّ بهذا التصوّر إلى نهايته المنطقية ، فلم تجترىءْ عليه حتى هذه الزعيمة ، إذ كانت مع كل حريتها الفكرية واستنارتها العقلية ، لا يخلو ذهنُها من ظلمة الاخلاق المتوارثة القديمة . ثم خلفتها في أرض فرنسا بعد ثلاثين سنة ونيف ، طائفة أخرى من رجال

الادب وعلماء الاخلاق وكُتّاب المسرحيّات ، كان على رأسهم الكسندر دوما (Alexander Dumas) وألفرد ناكه (Alfred Naquet) ، استفرغوا جهودهم لإشاعة الفكرة القائلة بأن الحرية والتمتع بلذّات الحياة في ذاته حق فطري للانسان ، ومن عدوان المجتمع على الفرد أن يقيِّد حقَّه هذا بسلاسل الاخلاق والتمدّن . وبينما كانت المطالبة بحرّية الفرد في أعماله تُقدَّم فيما قبل باسم عاطفة الحبّ المقدَّسة ، استضعف المتأخّرون هذا الأساس العاطفي المحض ، فاجتهدوا لدَعْم الحرية الشخصية والجموح والفوضى الفردية ، على أسس محكمة من العقل والحكمة والفلسفة . حتى يأتي الفِتْية والفتيات كلّ ما يشاؤون بقلوبٍ هادئة وضمائر مطمئنةٍ ، ولا يجترىء المجتمع على التشكّي من غُلوَاء شبابهم ، بل يستحسنها منهم ويعدّها جائزاً في شرع الاخلاق .

وفي أواخر القرن التاسع عشر قام بول أدام (Paul Adam) وهنري باتالي (Hanry Bataille) وبيير لوي (Pierre Louis) وكثيرٌ من الأدباء غيرهم بمهمّة نفخ الجراءة الماجنة في الشباب ، حتى تتخلّص النفوس من الإحجام والنكول الباقي فيها بتأثير التصوُّرات الخلقية القديمة . فهذا بول أدام يَسْترسل في ملامه للشباب في كتابه (La Moral - de - L'amour) لسخفهم

وحماقتهم إذ يحاول أحدهم أن يقنع حبيبتَه أو حبيبَه – صدقاً وكذِباً – أنه متهالك عليها متفانٍ في حُبّها ولن يتحوّل عنها أبد الدهر . ويمضي بعد ذلك يقول :

والسبب في كل ذلك أن شهوة اللذّات – هذه الشهوة الصحيحة التي قد رُكّبت في فطرة كل انسان ، وليست من الإثم أو السيّئة في شيء – تُعاب وتزدرى لغلبة الافكار القديمة على النفوس ، فيحتال المرء بلا سبب لإخفائها وراء كلماتٍ ملفّقة مزوّقة . ومن أكبر ما يؤخذ على الأمم اللاتينية أن الاثنين المتحابّين منها يتأثّم أحدهما من مصارحة الآخر بأنه لا يلاقيه ولا يجتمع به إلاّ للتلذّذ وقضاء شهوة جسدية ليس غيرُ . »

فينصح الشباب بعد ذلك :

« عليكم بالتهذّب والتعقّل والرُشْد : فلا تتّخذوا أدوات متعتكم وأسباب لذّتكم [1] إلهاً لكم لا تنصرفون عنه إلى غيره . فإنّه لأحمق من يختار لنفسه صَنَماً واحداً في صَوْمعة الحُبّ ، ويُقيم على عبادته دون غيره . وإنما ينبغي للمرء أن ينتخب صاحباً جديداً لكل ساعةٍ من ساعات لذّته ومجونه . »

---

(١) المراد بهؤلاء هم الرجال والنساء الذين يستعملهم رجل أو امرأة لقضاء شهوته الحيوانية .

وتقدّم بيير لوي هؤلاء جميعا ، فأعلن بملء فيه أن القيود الأخلاقية حائلة في الحقيقة دون نموّ الذهن الانساني ونشوء مداركه . وما دام الإنسان لا يحطّم أثقالها ، ولا يتمتّع بلذّات نفسه وجسده بتمام الحرية ، فلا يمكنه ارتقاءٌ عقلي أو علمي أو مادّي أو روحيّ . فحاول هذا الأديب بكل ما وَسِعَه من قوة وحَزْمٍ أن يبرهن في كتابه أفروديت (Aphrodite) أن بابل والأسكندرية وأثينا وروما والبندقية وكل ما عداها من مراكز المدنية والحضارة كانت على أوج مجدها وأتمّ ازدهارها حينما كانت الميوعة والاباحيّة واتباع الأهواء (Licentiousness) فيها على أشدّها . ولكنه لما مُنيت الشهوات الانسانية فيها بقيود الاخلاق والتزامات القانون ، تقيّدت روحُ المرء وجمدَتْ في تلك القيود ، كما تقيّدت فيها اهواؤه وشهواته .

بيير لوي هذا كان في زمانه أديباً ذائعَ الصِيت وكاتباً بارعَ الاسلوب ، وزعيماً لمذهبٍ أدبيٍّ مستقلّ في فرنسا . وكان من ورائه فوج من كُتّاب الروايات والمسرحيّات والمتكلّمين في مسائل الاخلاق ، يؤيّدون فكره وينشرون دعوته . فاستنفد قوة بيانه وإنشائه في تحسين العُرْي ومدح الحرية والانحلال في الذكور والاناث . وقد كتب في كتابه

(افروديت) يمدح وينوّه بذلك العصر اليوناني :

« إذ كانت تستطيع الانسانية العُريانة - أي تلك الصورة التي هي أكمل ما يمكنُ أن يُتصوّر ، والتي قد علمنا عنها من أهل الديانات انها قد خلقها الله على صورته نفسه - أن تعرض نفسها على عشرين ألف ناظرٍ ، في شخص عاهرةٍ مقدّسة ، تتكسّر في مشيتها وتتثنّى في غنجها ودلالها . وحينما لم يكن الحبّ الشهواني المتناهي الدرجة - أي ذلك الحبّ السماوي المقدّس الذي قد تولّدنا منه جميعاً - لم يكن إثماً ولا عاراً ولا نجساً » .

وبلغ به الغلوّ في فكرته هذه أنه صرّح بدون كناية أو تعريض بياني بأنه : « يجب علينا أن نستأصل بالتعليم الاخلاقي القويّ ، تلك الفكرة السَمْجة القائلة بأن صيرورة الفتاة أماً قد تكون في حال من الاحوال غضاضةً أو أمراً محظوراً ساقطاً من مستوى الكرامة والشرف » .

مظاهر الارتقاء في القرن العشرين

هذا هو الحدّ الذي بلغه الرقي الفكري في القرن التاسع عشر . ثم ظهر في سماء الفكر مع بداية القرن العشرين صُقور

جُدُد ، حاولوا أن يحلّقوا في سماء أعلى ممـا سَمَا إليه من تقدّمهـم : فصدرت سنة ١٩٠٨ م مسرحيـة لبيير وولف (Pierre Wolff) وغاستون ليرو (Gaston Leroux) ،
توجد في إحدى مناظرها فتاتان تناقشان أباهما بحضرٍ من أخيهما الشابّ في حرّيتهما لأن تـُلقيا قلبيهما حيثما تشاءان ، وتُبيّنان له كيف تكون الحياة بدون الحبّ أمرّ من العلقم لفتـاةٍ في مقتبل الشباب . وهناك فتاة أخرى يعذلها أبوها الشيخ عـلى مخادنتها لفتىً ، فتُجيبه الابنة (الآنسة) : « لله كيف أقْنعك يا أبَتِ : فأنت تكاد لا تفهم أنه لا حق لأحدٍ أيّاً كان ، في أن يأمر فتاةً ـ ابنته كانت أو أخته ـ أن تُفْنيَ زهرةَ عمرها بدون أن تحبّ » !

وجاءت الحرب العـالمية الأولى ، فزادت سَوْرة حركة التحرُّر هذه ، بل انتهت بها إلى غايتها القُصوى ، وذلك أن كان أكثرُ الأمم تأثـُّراً بحركة منع التنـاسُل ، هي فرنسا ، فكانت نسبة المواليد فيها إلى الانخفاض منذ أربعين سنة على التوالي ، ولم تكن إلا عشرون مقاطعة من مقاطعات فرنسا السبع والثمانين ، تربو فيها نسبة المواليد على نسبة الوَفَيات . وأما المقاطعات السبع والستّون الباقية ، فكانت نسبة الوفيات فيها أكثر من

نسبة المواليد . وكان معدّل الوفيات في بعض مقاطعاتها يتراوح بين ١٣٠و١٧٠ بازاء كل مائة مولود. فلما نشبت الحرب العالمية الأولى ودفعت الأمة الفرنسية إلى موقف حرج بين الموت والحياة، أدرك أرباب فكرها بغتةً أن هذه الأمة البائسة تفتقر إلى شباب مقاتلين ورجال محاربين، وأنه إن ضُحِّي - على الفرض - بذلك العدد القليل من شباب الأمة وفتيانها في سبيل الدفاع عن الوطن في تلك الآونة، فإنه لن تمكن النجاةُ من كرّة العدوّ الثانية . فكان من انبعاث هذا هذا الشعور في نفوس الفرنسيين أن تملّكَتْ مشاعرَهم فكرة الاستزادة من النَسْل، حتى خبلَتْهم . وجعل الكتّاب والصحفيون والخطباء، وحتى أهل الجدّ من رجال الدين وزعماء السياسة، كلهم يُهيبون بالناس، من كل جانب، وبصوت واحد : أن يُكثروا من التوليد والتناسُل ولا يبالوا القيود التقليدية من النكاح والزواج . ونادوا أن العذراء التي تتبرع برَحِمِها للتوليد خدمةً للوطن، تستحقّ العزّ والكرامة، لا العتب والملام. وكان هذا العصر المضطرب بطبيعة حاله حافزاً قويا لدعاة الحرية والاباحية، فانتهزوا الفرصة السانحة، وبثّوا جميع ما كان قد بقي في جَعْبة فكرهم الشيطاني من النظريات .

فهذا رئيس تحرير مجلة لا ليون ريبيليكان (La Lyon Republicain) الذي كان من رجال الصحافة البارزين في عصره، يبحث أنه ما المبرّر لأن يُعدّ الزنا بالإكراه جريمة ؛ فيُبدي رأيه بما يلي :

« إذا أعوز الفقراء القوت وحملتهم المسغبة على ارتكاب السرقة والقتل والسلب ، قيل هيّئوا لهم الخبزَ ، يكفّوا عن السلب والنهب بأنفسهم . ولكن ياليت شعري لماذا تأخذ النفوس هذه العاطفة ـ من النصح والمؤاخاة ـ لضرورةٍ من ضرورات الجسم الطبيعية ، ولا تتّسع ... لضرورةٍ طبيعيةٍ أخرى مثلها ـ لا تقلّ عنها خطورةً ـ وهي الحُبُّ . فكما أن السرقة يلجأ اليها المرءُ من شدّة الجوع ، كذلك ينبعث فيه الأمر الذي يؤول إلى الزنا بالإكراه وربما ينتهي الى القتل ، من شدة إلحاح تلك الضرورة التي ليست أقلّ ركوزاً في فطرة الانسان من الظمأ والجوع ... إن من الحق أن الشاب الذي هو في عافيـة صحّةٍ ووَفْرة قوّة ، لا يستطيع أن يكبح جماح شهوته العارمة كما لا يستطيع الصبر على جوعه مدّة أيّامٍ رجاء أن يجد الطعام في الاسبوع القادم . وإن افتقار أحدنا إلى ما يُسكّن شهوتَه الجنسية في بلادنا هذه التي تتوفّر فيها كل حاجات الانسان ، لا يقل خزياً وعاراً من فاقة أحدنا من

الجوع . وإذا كنا نوزّع الخبز مجاناً على الجياع ، فيجب علينا أن نمهّد الاسباب لإشباع الهالكين من جوعٍ آخر .

بقي أن نذكر أن مقالته هذه لم تكن من باب الهزل والفكاهة ، بل كتبها الكاتب بكل جدٍ ، وقرأها الناس بجدّ أيضاً .

وفي تلك الايام اختارت كلية الطب (Faculty of Medicine) في جامعة باريس ، مقالاً لدكتور فاضل ، ليمنحه شهادة الدكتوراه عليه ، فنشره في جريدتها الرسمية ، وكان من مضامينه مثل هذه العبارات :

إنا نؤمّل أن يأتي علينا زمان ندع فيه الأنفة الكاذبة ، فنصرّح من غير استحياء ولا خجل ، بأني مرضت ـ مثلًا ـ بمرض الزهري في سن العشرين ، كما أننا نقول الآن بدون تردّد قد بعثوني الى الجبل لكوني مريضاً بالسل . . . ذلك بأن هذه إن هي إلا ثمن يؤدّيه المرء لتمتّعه بلذّات الحياة . فمن لم يذُقْ مرارتها وقضى شبابه سليماً منها ، فإنه لاريب وجودٌ ناقص لم يبلغ كمالَه بعدُ ، وقد قصّر في وظيفةٍ كانت من أبسط وظائفه الطبيعية ، لجُبنه أو لهمود غريزته أو سوء فهمه الناشىء عن ديانته .

ادب الحركة المالطوسية الجديدة

ويَجمُلُ بنا، قبــل أن نطرّد في البحث، أن نُلقي نظرة على الأفكار التي قدّمها القائمون بحركة منع التناسل. ولعله ما كان في حسبان الاقتصادي الانكليزي الاحصائي مالطوس (Malthus) حينما عرض في أواخر القرن الثامن عشر اقتراحه بضبط التوليد منعاً لازدياد العمران، أن اقتراحه هذا سيعود بعد قرن من السنين أكبر عامل في اشاعة الفاحشة والفجور. فإنه لم يقصد به حينئذٍ إلا أن يُشير على قومه بضبط النفس وعقد الزواج في السنّ المتقدّمة تفادياً من زيادة النسل وتزاحم العمران. ولكنه لما نشأت في آخر القرن التاسع عشر الحركة المالطوسية الجديدة (Neo. Malthusian Movement) كان مبدؤها الرئيسي أن تُقضى شهوة النفس بحرية تامة، ثم تُمنع نتيجتها الطبيعية - أي الحمل والولادة - بوسائل العلوم التجريبية. فجاء هذا المبدأ الجديد يُزيح العقبة الأخيرة التي كانت عسى أن تعترض طريق الناس إلى المخادنة والمعاشرة الجنسية المطلقة. إذ عادت المرأة الآن تستطيع أن تُسلم نفسها لأجنبيّ بلا حذر من أن تحمل منه ويقع عليها ما يتبعه من تبعات. وليس هنا موضع ذكر النتائج التي آلت اليها حركة منع التناسل وإنما نريد أن

نسرد بعض النماذج من الافكار التي قد أكثروا مـــن بثّها ونشرها في الآداب التي سايرَتْ حرَكة ضبط التوليد .

إن الاسلوبَ الذي تعرِض ُبه هذه الآداب ُمقدّمة المالطوسية الجديـــدة يتلخّص في أنّ : كل انسان يواجه ـ من فطرته ـ حاجات ثلاث ، هي أشد واعنف من سائر الحوائج . أولاها حاجة الغذاء ، والثانية : حاجة الجمام والثالثة : الشهوة الجنسية وقد ثبّت القـــدر جميع هذه الحاجات في نفس المرء تثبيتاً ، وجعل له في قضائها لذّة مخصوصة ً حتى يرغب فيها ويحرص عليها فمن مقتضى العقل والمنطق أن يثب المرء إلى تحقيق تلك الحاجات . وهو يفعل ذلك في الواقع بالنسبة للحاجتين إلاّ انه من العجب أن صنيعه بشأن الثالثة يختلف عن صنيعه في الاولين إذ تلزمه الاخلاق الاجتماعية بأن لا يحقق شهوته الجنسية إلاّ في حدود النكاح . ثم توجب على الرجل والمرأة المرتبطين برباط النكاح أن يلتزما الوفاء والتعفُّف ، وتشترط عليهما فوق ذلك كله ألاّ يمنعا التوليد. كل هذه الامور عبث وباطل ، ومناقضةِ للعقل والفطرة ومخطئة في صميمها ومبادئها وعائدة على الانسانية بأسوإ العواقب .

فانظر الآن هيكل الانكار الذي ُيشاد على هذه المقدمات

الاساسية . يكتب بيبل زعيم الحزب الديمقراطى الالماني بلا تحرُّج :

« وهل الرجل والمرأة إلا نوع من الحيوان؟ وهل يكون بين أزواج الحيوانات شيء من قبيل النكاح . . . بَلْه النكاح الابدي ؟ ! »

ويكتب كذلك الدكتور دريسدل (Drysdale) :

« إن الحب كسائر رغباتنا وشهواتنا شيء قابل للتغيُّر فحصْره في طريقة مخصُوصة إدْغال في قوانين الفطرة . وإن شبابنا يميلون بطباعهم إلى هذا التغيُّر بوجه خاص ونزعتهم هذه مطابقة لذلك النظام المنطقي الفطري الذي يتقاضى الانسان أن تكون تجاربه في الحياة متنوِّعـة متلونة . . . إن العلاقة المطلقة من قيد النكاح مظهرٌ للخُلق العليّ لأنها أدنى إلى نواميس الفطرة ، ولأنها تنشأ عن العواطف والأحاسيس والحبّ المحض مباشرة . وإن الشوق والنزوع الذي تتولـَّد منه هذه العلاقة ، شيء عظيم القدر غالي القيمة في الاخلاق . وأنَّى تتيَّسر هذه الميزة لتلك المعاملة التجارية التي تجعل من النكاح في الحقيقة مهنة (Prostitution) يُحترف بها » .

فانْظرْ كيف تتبدَّل النظرية ـ بل كيف تنقلب رأساً على عقب. فبينما كان يحاول القوم فيما قبلُ، أن يمحوا عن النفوس فكرة استشناع الزنى، حتى يستوي النكاح والسفاح في نظر الاخلاق، إذ هم يجاوزون ذلك إلى أن يحطّوا من قدر النكاح فيجعلوه عاراً ويرفعوا السفاح إلى درجة الفضيلة الخلقية. ويكتب هذا الدكتور نفسه في موضع آخر:

« الحاجة ماسّة الى اتّخاذ التدابير التي تجعل الحب بغير قيد الزواج شيئاً يُجَلّ ويُكْرَم... ومما يسرّ أن سهولة الطلاق في هذا الزمان لاتزال تمحق طريقة النكاح رويداً رويداً ولم يعُد النكاح الآن إلا معاهدة بين شخصين على المعاشرة، لهما الخيار في إلغائها متى شاءا: وهذه هي الطريقة الصحيحة الوحيدة للارتباط الجنسي ».

ويصرح بول روبين (Paul Robin) الزعيم المالطوسي المشهور في فرنسا.

« من المغتنم أننا قد بلغنا من النجاح في مساعينا لمدة ربع القرن الماضي أنه قد أصبح ولد الزنية في منزلة اولاد الحلال فلا يبقى بعد هذا إلاّ أن يكون أولادنا جميعاً من النوع الاول فقط. حتى نستريح من هذه الموازنة بين النوعين من

الاولاد .

وهذا الفلسفي الانكليزي (مل) يقر في كتابه «حول الحرية» (On Liberty) على أن يُحظر الزواج على كل من لا يستطيع أن يبرهن أنه يملك من وسائل العيش ما يكفي لحوائج الحياة . ولكنه لما نشأت في انكلترا مسألة محاربة البغاء (Prostitution) عاد هذا الفلسفي نفسه يعارضها بكل شدّة وقوة ، بحجة انها تحامُل على الحرية الشخصية وإهانة للعُمَّال ، لانها بمثابة معاملة لهم كمعاملة الاحداث الصغار .

فتأمّل كيف يُكبرون ويحترمون الحرية الشخصية اذا استعملها المرء في ارتكاب الفاحشة . ولكنه إن أراد هبنّقة - في نظرهم - أن يستعملها لعقد النكاح ، فلا يعود حقيقاً بأن تراعى حرّيته او تُحترم . ولا يرضى القوم ان يتدخّل فيها القانون فحسبُ ، بل يعدُّ أحرارُ الفكر من فلاسفتهم هذا التدخُّل من القانون عين المُقتضى والمطلوب . وهنا يبلغ انقلاب النظرية الخلقية مـــداه الابعد وغايته القُصوى التي لا مطمح بعدها لطامحٍ ، حيث ينقلب كلُّ عارٍ فضيلةً ، وتصبح كلُّ فضيلةٍ عاراً ورذيلة .

النّتائج

من شأن الآداب أنها تتقدّم في النهج الجديد ، والرأيُ العام يتبعها ويقفو آثارها ، حتى تخضع لها آخرَ الامر اخلاق الامة وقواعد المجتمع ، وقوانين الحكومة كلها . وإن مجتمعاً تتفاعل فيه جميع الادوات لتربية الاذهان ولترويض الافكار ، كالفلسفة والتاريخ وتعاليم الاخلاق وفنون الحكمة ، والرواية والدرامة والمسرحيات والفن الجميل ، وتستمرّ مدة قرن ونصف على التوالي تُثبِّت في صميم الذهن الانساني أسلوباً فكرياً بعينه ، فلا يمكنه أبداً ألاّ يتأثر ولا ينفعل بذلك الاسلوب الفكري . ثم ان كان نظام الحكومة وسائر الادارات الاجتماعية في ذلك المجتمع قائمة على المبادىء الديمقراطية . فلا يمكن فيه كذلك ألاّ تتبدّل القوانين بتبدلْ الرأي العام .

الثورة الصناعية وآثارها

من غرائب الاتفاق أنه قد واتتْ هذا الانقلاب

الفكري ، وهو في صدر شبابه ، أسبابٌ تمدنية اخرى . ففي هذا العصر قامت الثورة الصناعية الشهيرة . وأعقبتها تغيرات هامّة في الحياة الاقتصادية ، كان من آثارها المترتبة على الحياة التمدنية ماهو عَونٌ على تحويل وجْهة سَيْر الاجتماع الى حيث تريد الآداب الانقلابية أن تحوِّلها . وذلك أن تصوّر الحرية الشخصية ، الذي نشأ عليه النظام الرأسمالي ، جاءت الاختراعات الميكانيكية وإمكانات وفرة الانتاج الصناعي (Mass Production) تُحكمه وتُقويه . فأقامت الطبقات الرأسمالية مؤسّسات صناعية وتجارية كبرى . وتحوّلت المراكز الجديدة للصناعة والتجارة الى مُدُن عامرةٍ أصبح ينجرُّ اليها من القرى والارياف أضعاف الملايين من النفوس . وغَلَتْ تكاليف الحياة غلاءً فاحشاً . وارتفعت أسعار الحاجات للحياة ، من المطعم والملبس والمسكن ، الى مافوق طاقة العامّة . زد على ذلك أن أضيف الى حاجات الحياة مالا يحصى من وسائل المعيشة المتجدّدة ، لاسبابٍ راجع بعضها الى ارتقاء التمدّن وبعضها الى مساعي أهل الثروة . ولكن النظام الرأسمالي لم يوزّع الثروة بين الناس بما يكفل للجميع وسائل الحصول على تلك المُتَع واللذّات وأدوات الزينة والزخرفة التي ادخلها في لوازم الحياة بل هو لم

يهيّىء للعامة من وسائل المعاش مايسدّون به عوَزهم بسهولة من حاجات الحياة الحقيقية - وهي السُكنى والطعام واللباس - في تلك المدن التي قد زجّ بهم اليها . كان من نتائج ذلك أن أصبحت المرأة كلاًّ على زوجها ، واصبح الولدُ عبئاً على أبيه. وتعذّر على كل فرد أن يقيم أوَد نفسه ، فضلاً عن ان يعول غيره من المتعلّقين به . وقضت الاحوال الاقتصادية أن يكون كل واحد من افراد المجتمع عاملا مكتسباً . فاضطرّت جميع طبقات النساء - من الابكار والايامى والثيّبات - ان يخرجن من بيوتهنّ لكسْب الرزق رويداً . ولما كثُر بذلك اختلاط الصنفين واحتكاك الذكور والاناث ، واخذت تظهر عواقبه الطبيعية في المجتمع ، تقدّم هذا التصوّر للحرية الشخصية وهذه الفلسفة الجديدة للاخــلاق ، فهدّأا مـن قلق الآباء والبنات والإخوة والاخوات والبعولة والزوجات ، وجعلا نفوسهم المضطربة تطمئنّ الى ان الذي هو واقـع امام اعينهم ، لابأس به ، فلا يوجسوا منه خيفةً ، اذ ليس ذلك هبوطاً وتردّياً ، بـل هـو نهضة وارتقاء (Emancipation) ، وليس فساداً خلقياً ، بل هو عين اللذة والمتعة التي يجب ان يقتنيها المرء في حياته . وان هذه الهاوية التي يدفـع بهم اليها الراسمالي ، ليست

بهاوية النار ، بل هي جنّة تجري من تحتها الانهار .

أثرة الرأسماليين

وما وقف الأمر عند هذا الحد . بل جاء النظام الرأسمالي الذي رُفعت قواعده على هذا التصوّر للحرية الشخصية ، فمنح الفرد حقاً مطلقاً من كل قيد أو شرط ، في اكتساب الثروة بكل ماأمكنه من الطرق . وتبعته فلسفة الأخلاق ، فأباحت له كل وسيلة يمكن أن تُتخذ لجمع الاموال ، وإن كان إثراء الفرد الواحد بتلك الوسائل والطرق مَهْلَكَةَ أفراد كثيرين . وبذلك تألّف نظام التمدّن من أوله إلى آخره على صورةٍ تؤثر الفرد على الجماعة من كل وجهة ، وليس فيها ضمان للمحافظة على مصالح الجماعة بإزاء أثرة الفرد . فانفتحت السُبُل على اخوان الطمع والأثرة ليغيروا ويعتدوا على المجتمع كيف يشاؤون . فعمد هؤلآء إلى الغرائز الانسانية يتجسّسون فيها مواطن الضعف والخلل ، وراحوا يتفنّنون في استغلالها لاغراضهم . فقام واحدهم ، وروّج في الناس سيئة الخمر ، جلباً للثروة إلى جيبه ، ولم ينهض منهم من يُنقذ المجتمع من غوائل هذا الطاعون . وقام آخر ، وابتلى خلق الله بآفة الوبا ونصب

شبكته في القاصية والدانية ، وما هنالك مـن يدفع عن دماء حياة الناس ضرّ هذا العلق ، بل حافظت القوانين على مصلحة هذه الدويبة الفتّاكة ، كي لا يسلم منها أحد بقطرة مـن دمه . وجاء ثالث ، وأشاع في المجتمـع طرُقاً مبتكرةً للقمار ، حتى لم تسلم شعبة من شعب التجارة مـن عُنْصره ، وما ثَمّة مـن يتقدّم لحفظ الحياة الاقتصادية من هذه الحُمّى المحرقة . وما كان من الممكن في هذا العصر مـن الانانية والبغي والعدوان الفردي ، أن يعزُبَ عن إخوان الاَثرة والطمع ذلك الضعف الانساني الاكبر ، الشهوة الجامحة التي يمكنهم باستثارتها جلب كثير من المنافع . فلم يَفُتهم ذلك فعلاً . بل استخدموا غريزة الشهوة العارمة في الانسان ما وسِعَهم وما أمكنهم . إذ أصبح مدار العمل والعناية كله في المراقص والمسارح ومراكز أخراج الافـلام على أن تُستخدم لها الغيد الحسان ، ويُعرضن على المنصّة في صورةٍ أكمل من التبرّج ، وفي هيئةٍ أقرب إلى العُرْي ، ويُجلب الذهب مـن جيوب الرجال بأكثر ما يمكن مـــن إضرام نار الشهوة فيهم . وجاء قوم ، فمهّدوا الاسباب لإكراه النساء ، وتقدّموا بحرفة البغاء إلى أن أصبحت تجارةً دولية منظّـمة . وجاء آخرون ، فتفنّنوا في صُنـع أدوات

الزينة والزخرفة ، ثم عمّموها في المجتمع ، ليزيدوا من غريزة التبرّج التي جُبلت عليها المرأة ، الى أن يجعلوها فيهن هوَساً ، ويجمعوا بذلك الذهب والفضة ملء أكفّهم . وجاءت فئة أخرى ، فاخترعوا لملابس النساء أزياء كاشفةً مغريةً ، واستخدموا كل فاتنة الجمال ، لتلبسها وتغشى بها النوادي والحفلات ، حتى يُقبل عليها الشباب ويُفتنوا بها ، فتُغرم الفتيات بتلك الازياء الجديدة من اللباس ، وتربح تجارة مخترعيها . وتذرّع آخرون بإشاعة الصور العارية والقصص الغرامية والمقالات الخليعة ، إلى استدرار الاموال ، وأخذوا كذلك يملؤون جيوبهم بإصابة العامّة بالجزام الخلقي ، حتى انتهت الحال ، على مضيّ الأيام ، إلى أن لم تبق ناحية من نواحي التجارة خالصةً من عنصر الإغراء . وها أنت ذا صرتَ لاترى في زمانك هذا إعلاناً من الاعلانات التجارية في الجرائد والمجلات ، الا وسيمتُه الملازمة البارزة صورة امرأة عارية أو في حكم العارية . كأنه لم يعُد من الممكن أن يكون اعلانٌ مّا وافياً بالغرض بدون وجود المرأة . ولا تجد كذلك فندقاً من الفنادق ولا مقهىً ، ولا صالة عَرْضٍ ، الا وقد استُخْدمت فيها المرأة لتعمل عملها المغناطيسي في الرجال .

وكان المجتمع المسكين المخذول لا يملك - حِيَال ذلك كله - الا وسيلة واحدة للمحافظة على مصالحه ، وهي أن يستعين بتصوّراته الخلقية على دفع تلك الغارات عن نفسه ، ويتحفّظ من استيلاء غريزة الشهوة عليه . ولكن النظام الرأسمالي لم يكن من الضعف والهوان بحيث يمكن ردّ حملته بسهولة . وانما كان من ورائه فلسفة كاملة الأداة ، وعسكر شيطاني عَرْمرَم ، من العلوم والآداب ، كانا لا يزالان يعملان عملها في نسخ النظريات الخلقية ومحوها عن النفوس ، ومن براعة القاتل - والله - أن يحمل قتيله على الاستسلام للقتل بطيب خاطره ورضاه .

النظام السياسي الديمقراطي

وما انتهت النكبة بهذا كله . بل جاء هذا التصوُّر نفسه للحرية فأنْتجَ في الغرب نظام الحكم الديمقراطي الذي أصبح ، على الأيّام ، أقوى سببٍ لاستكمال هذا الانقلاب الخلقي .

ان المبدأ الرئيسي للديمقراطية الجديدة أن الناس بيد أنفسهم حكمُهم وتشريعُهم ، والى أنفسهم كل التصرّف في القوانين ، يضعونها كما يشاؤون ويبدّلونها حسب مايرضون اذا كرهوا فيها أشياء . فمن النتائج الطبيعية لهذا المبدا أنهم

لايسلّمون بسُلْطة قاهرة من فوقهم تتنزّه عن نقائص الطبع البشري وضعفه ، فيتجنّب الانسان ضلالَ الفكر والعمل باستسلامه لهدايتها . وأنه ليس عندهم قانون أساسي يثبت على غِيَر الازمان ويتعالى عن أن يتدَخّل في شأنه الانسان ، ويؤمَن بكون مبادئه أبديةً لاتقبل النسخ ولا التبديل . ثم انهم لايجدون مقياساً يُمتحن به الصحيح من الزائف ، لايميل مع الاهواء والرغبات الانسانية بل تكون صفته الدوام والاستحكام . وهكذا جاءت النظرية الجديدة للديمقراطية فأنزَلت الانسانَ منزلةَ المختار المطلَق الخلّى من كل المسئولية ، وجعلته شارع نفسه بنفسه وجعلت مدار كل نوع من التشريع على الرأي العام فحسبُ .

ومن البديهي أنه اذا كانت قوانين الحياة الجماعية كلها تابعة للرأي العام ، وكانت الحكومة كالعبد لإله هذه الديمقراطية الجديدة ، فلا يُمكن سلطاتِ القانون والسياسة أن تصون المجتمع عن الانحلال الخلقي ... وماذا أقول ، بل هي تعود بنفسها عَوْناً على افساد المجتمع ودفعه الى المهالك . ذلك بأن كل تغيّر في الرأي العام يتبعه لامحالة تغيير في القانون ، وتتبدّل مبادئه وضوابطه مع تبدُّل نظريات العامّة حتى تلائمها وتنطبق

عليها . ولا يكون للحق والخير والصلاح مقياس غير كثرة
الاصوات بحقّ هذا الجانب أو ذلك . وان اقتراحاً مهما بلغ
من خبثه وضرره ، ان كان قدنال من رضى العامّة مايكسبه
٥١ صوتاً في المائة ، فلا شيء يمنعه من ان يسمو الى مرتبة
الشرع . ومن أقبح الامثلة لذلك واجدرها بالاعتبار ما حصل
في المانيا قبل العصر النازي . وذلك ان فاضلاً من ابنائها يدعى
الدكتور ماغنوس هرشفيلد (Magnuz Hirchfeld) وكان
في الماضي رئيساً لرابطة الاصلاح الجنسي العالمية (World
League of Sexual Reform) قام فيها بأشدّ مايكون من
الدعاية بحقّ سوءة قوم لوط مدّة ست سنين ، حتى رضي الآلهة هذه
الديمقراطية ان يحلّل هذا الحرام ، فقرّر المجلس التشريعي
الالماني بأكثرية الاصوات ان لم يعد الآن هذا الفعل جريمةً .
بشرط ان يرتكب برضا الجانبَين . وان كان المفعول به دون
سنّ البلوغ . فيكون الرضا بيد وليّه في هذا الشأن .

على ان القانون بطيءٌ بطبيعة حاله في الخضوع لهذا الإله
الديمقراطي . ولا ريب انه يتّبع اوامره وينزل على ارادته
ولكن بشيء من التواني والتكاسل . وهذا التقصير الذي
يبقى في عبوديته الكاملة للمعبود الديمقراطي ، تتداركه الايدي

العاملة في جهاز الحكومة . فإن الذين يديرون امور الحكومات الديمقراطية يتقدّمون في هذه الجهة ويتأثّرون بتلك الآداب والفلسفات والميول العامّة التي تنتشر فيما حولهم ، قبل ان يتأثر بها القانون ، فتُباح بفضل عنايتهم وعطفهم كل رذيلةٍ عمّ رواجها في المجتمع وتقبل (رسميّاً) . وتعود كثير من الاشياء المحرّمة في القانون ، في درجة الحلال لكون الشرطة والمحكمة تتسامح فيها وتجتنب تنفيذ القانون في امرها . خذ لذلك مثلاً امر الاجهاض الذي لايزال حراماً في القوانين الغربية ، ولكنه ليس هناك قطر من الاقطار الآ وتُقترف فيه هذه الشنيعة علناً وعلى نطاق واسع . فهذه انكلترا يسقط فيها تسعون الف حمل في كل سنة على اقلّ تقدير . وتكون في كل مائة من المتزوّجات فيها خمس وعشرون - على الاقلّ - اما يباشِرْن الاسقاط بأيديهن أو يستعنّ عليه بالمتخصّصين . وترتفع هذه النسبة فوق هذا في غير المتزوّجات ثم قد انشئت في بعض المدن هناك نوادٍ منظّمة للاسقاط ، تؤدّي النساء ثمن اشتراكهنّ فيها كل اسبوع ، لكي يتسنّى لهن استخدام متخصّصٍ في الإسقاط يومَ الحاجة . ويكثر في لندن عدد دور التمريض (Nursing Homes) التي تكون معظم المريضات

فيها من المسقطات [1] ولكن مع هذا كله لايزال الاسقاط في كتاب القانون الانكليزي في عداد الجرائم بعد .

الحقائق والشواهد

والآن أريد ان ابيّن بشيء من الشرح والتفصيل فساد هذه العناصر الثلاثة - اي النظريات الخلقية الجديدة ، ونظام التمدّن الرأسمالي ، والنظام السياسي الديمقراطي - وكيفية تفاعلها وتأثيرها في الاخلاق الجماعية والعلاقات الجنسية بين الرجل والمرأة ، ونوعية النتائج التي قد اعقبتها في واقع الامر . ولانه كان اكثر كلامي في الصفحات الماضية في ارض فرنسا - التي نشأت منها هذه الحركة - فسأقدّم فرنسا ايضاً في الاستشهاد بأحوالها فيما يأتي [2] .

---

(١) هذه التفاصيل قد ذكرها الاستاذ (جود) في كتابه (Guide to Modern Wickedness) الذي صدر منذ عهد قريب .

(٢) قد استفدت معظم هذه المعلومات من كتاب العالم الاجتماعي الفرنسى الشهير : بول بيورو (Paul Bureau) المسمى : (Towards Moral Bankruptcy) الذي نشر من لندن سنة ١٩٢٥م .

خدر الشعور الخلقي

ان ماذكر آنفاً من النظريات ، كان مـــن اول آثار شيوعها في الناس وابرزها ، ان اصبـــح يخدر فيهم الاحساس الخلقي في الشئون الجنسية . وغاض فيهم الحياء والاحتشام ، والغيرة والنخوة ، وزال عـن نفوسهم الفرق بـــين النكاح والسفاح ، حتى أصبـح الزنا عندهم عمـــلًا بريئاً ، لايعاب ولا ينكر ، وليس لإخفائه من لزوم .

والى منتصف القرن التاسع عشر بل الى خاتمتها ، لم يصب النظريةَ الخلقيةَ عند عامة الفرنسيس من التغيُّـر الا ان اصبح زنى الرجال هيّناً طبيعياً . يغضي الآباءعن دعارة ابنائهم بشرط ان لاتصيبهم بالامراض السرّية ولا تدخلهم في الإجراءات القانونية ، بـل ربما يستبشرون بها اذا آنسوا لهم مـن ورائها ربحاً ماديّاً ، ولا يرون غضاضةً في تعلـُّق رجل بامراة بدون الزواج . وفي رواياتهم أمثلة من كون الآباء قد الحُّوا بانفسهم على اولادهم في مخادنة امرأة ذات مكانه اجتماعية او ذات مال وثروة ، ضماناً للمستقبل الزاهر . ولكن نظريتهم بشأن المرأة كانت مختلفة عـن ذلك جـــداً الى تلك الآونة . فكان

عفاف المرأة شيئاً له قـدره وقيمته في كل حال . وأولئك الآباء الذين كانوا لايرون بأساً بخلاعة أبنائهم وينسبون كل ذلـك منهم الى سَورة الشباب ، ما كانوا يرضون أن يروا بأعراض بناتهم دَنساً اووصمة . وكانت الفاجرات من النساء لايتبرّأن من العيب كالفاجرين من الرجال . وانّ قالةَ السوء التي تنصبّ على المومسة في المجتمع ، كانت لاتنال الرجل الذي يعاشرها . وكذلك ما كانت التبعة الخلقية في الحياة الزوجية متساوية بين الرجل والمرأة . فبينما كان فجور الزوج هَنةً يُغض عنها الطرف ، كان فجور الزوجة شيئاً عظيماً يقوم له الناس ويقعدون .

ولكن تغيّرت هذه الحال مـع مَطْلع القرن العشرين . اذ كان مـن آثار المساواة بـين المرأة والرجل ، التي نفخت في صورها حركة تحرير المرأة ، ان جعـل الناس يتهاونون بفجور المرأة كتهاونهم بفجور الرجل . ولم يعد تعلـّق المرأة ايضـاً بالرجل بدون الزواج شيئاً يدنّس عفّتها وكرامتها . فيقول بول بيورو :

« لم يقف الامر عند المدن الكبيرة فحسب ، بل قد اصبح الشُبّان في القرى والارياف ايضاً ، يعترفون بأنه ليس لاحدهم حق في توخـّي العفّة والبـكارة في مخطوبته ، اذا كان هو نفسه

لا يتّصف بالعفاف . وقد عاد من الهين المعتاد في (برغندى) و (يون) وغيرهما من الأقاليم ان تكون الفتاة قد عاشرت عدةً من الاخدان قبل زفافها ، ثم لاتجد في نفسها حرجاً من حكاية قصة حياتها الماضية لخاطبها عندالزواج . و كل هذاالفجور منها لايثير سخطاً او كراهية حتى في اقاربها الادنين ، بل هم يخوضون في احاديث غرامها بانبساطٍ ، كأنى بهم يتحدّثون عن لعبة رياضية او شغل تجاري . واذا كان موعد النكاح ودَخَلَ الزوج الذي يكون عارفاً ، لابحياة عروسه السابقة فحسب ، بل باخدانها الذين قد بقوا يتمتّعون بجسدها الى تلك الآونة أيضاً ، فإنه يحاول جهده ألاّ يبدو منه مايوهم الناس أن بنفسه كدراً ، في شيء ، مما يعلم من مشاغل عروسه الماضية .»

ويمضي كاتباً :

« كثيراً مانعهد في الطبقات المتوسطة من المتعلّمين ، حتى قد اعتدناه ، أن فتاة متعلّمةً ، من أسرة كريمة ، تعمل في مكتب أو شركة تجارية على منصب لابأس به وتعيش في مجتمع مهذّب ، اذا بها تستأنس بشاب ، وتروح تعاشره وتصاحبه . ولا يكون لزاماً عليها بعد ذلك كله أن يتزوّجا ، بل هما يؤثران أن يتعاشرا بدون قيد الزواج ، لمجرّد أن

تكون لاحدهما الحرية ، اذا شبع من الآخر وقضى لبانة نفسه منه ، أن يفارقه ويتّخذ له خليلاً آخر . وكل مَن حولهم من الناس يعلمون هذا الوضع من علاقة ما بينهما . ثم هما يغشيان الاوساط العالية المهذّبة جنباً لجنبٍ ، لاهما يخفيان علاقتهما تلك ، ولا يجد أحد من غيرهما سوءاً في حياتهما على ذلك النحو . وقد كان الذين جَرَوا على هذه الطريقة بادىء ذي بدء هم العاملون في المعامل والمصانع ، فلقيَتْ من الناس أشدّ مايكون من السُخْط والانكار لاول وهلة . ولكنها قد شاعت الآن في الطبقات العالية ، وتبوّأت في الحياة الاجتماعية تلك المنزلة التي كانت للنكاح في الزمان الغابر . » الصفحة ٩٤ - ٩٦

فأصبح هذا النوع الجديد من الموسمة يألفها الناس ويسلّمون بوجودها الشرعي . فهذا موسيوبر تليمي أستاذ القانون في جامعة باريس يكتب : ان الموسمة تكاد تنال في المجتمع نفس المنزلة التي كانت فيه للزوجة فيما قبل . فقد عاد يجري ذكرها في البرلمان ، وأصبحت الحكومة تحافظ على مصالحها . ولموسمة الجندي الآن من النفقة مثل مالزوجته . وان مات ، نالت موسمته من راتب التقاعد ماتناله الزوجة التي كان قد عقد عليها .

ولك أن تقدّر تهاون الفرنسيين بالزنى وكيفية كونه غير معيبٍ في اخلاقهم ، أن معلّمة في بعض المدارس جاءت بحَمْلٍ في سنة ١٩١٨ م على كونها عذراءَ . وكان بين رجال المعارف أشياع للفكر القديم . فرفعوا عقيرتهم بالسُخط والانكار . فوفد على وزارة المعارف نفر من أعيان الأمة ووجوهها ، واحتجوا عندها على مافعلت المعلّمة . ولكن الوزارة دافعت عنها بالحجج الآتية التي وجد فيها من القوة والرجاحة ما سوّغ ان يخلّى سبيل المعلّمة :

١ ـ ماللناس وللتدخّل في الحياة الشخصية لغيرهم ؟

٢ ـ وماهي الجريمة التي قد ارتكبتها المعلّمة ؟

٣ ـ اليست صيرورة المرأة أمّاً بدون الزواج ادنى الى الطريق الديمقراطي ؟

ومن جملة مايعلّم الجنود الفرنسيون من الامور الهامّة ، التدابير التي ينبغي ان تتّخذ لاتقاء الامراض السرّية ولمنع الحمل . كأنه من المعلوم المسلّم به ان كل جندي لابدّ ان يزني . وفي يوم ٣ مايو من سنة ١٩١٩ م ، نشر قائد لبعض الفرق العسكرية إعلاناً للجنود التابعة له ، فيه :

« قد بلغنا ان عامة الرجّالة والخيّالة يشتكون من تزاحم

رجال البنادق على دور البغاء الجندية فيقولون إنهم قد كادوا يستبدّون بها ولا يدَعون غيرهم يتمتّعون بها . وإن مكتب القيادة لا يزال يسعى لزيادة عدد النساء ، حتى يكفين لجميع الجنود . ولكن قبل أن يتمّ ذلك ، نُوصي رجال البنادق ألاّ يطيلوا مُكثهم داخل تلك الدور ، ويتعجّلوا بقضاء شهواتهم ما استطاعوا ... »

ليتأمّل القارىء هذا الاعلان الذي ينشره رسمياً قسم الدفاع لدولة من أرقى دُول العالم ثقافة وتهذُّباً . أفلا يُستنتج منه أن لم يبق في قلوبهم حبة خردل من الاعتقاد بشناعة الزنى وكونه عيباً خلقياً . وأنه قد خلا من هذا التصوّر عندهم كلٌّ من المجتمع والقانون والحكومة [1] .

---

(١) وقد يقدّر القارىء أن جنداً هذه حالته الخلقية ، إذا دخل فاتحاً قطراً من أقطار العالم فأي فجيعة عسى أن تصاب بها الأمة المغلوبة في عفتها وطهارتها ونزاهتها على أيديه . هذا طرف المقياس الخلقي في الجنود ، يقابله طرف آخر من المقياس الذي يعرضه القرآن بقوله (الَّذِينَ إنْ مَكَّنَّاهُم في الأرْضِ أقَامُوا الصَّلاةَ وآتَوُا الزَّكاةَ وأمَرُوا بالمَعْرُوف) . فبجانب جندي يمشي في الأرض كالجمل الهائج المغتلم . وبجانب آخر جندي يخرج في أرض الله مستميتاً في سبيل المحافظة

وأنشئت في فرنسا قبل الحرب العالميـــة الاولى بقليل ، وكالة كان مبدؤها أن كل امرأة مهما كانت بيئتها وظروفها وحالتها الاقتصادية وسلوكها العملي والخلقي ، قد تُقنع بضرورة (تجربة جديدة) وتتحمل على ممارستها . فليس على من كان يود الاتصال بآنسة من الأوانس إلا أن يعلم الوكالة بعنوان تلك الآنسة ويؤدي ٣٥ فرنكا على سبيل الأجرة البدائية ، وعلى الوكالة بعد ذلك أن تراود الآنسةَ على الأمر . ودلت سجلات هذه الوكالة على أنه لم تكن طبقة من طبقات المجتمع الفرنسي ، إلا وعامل كثير من أناسها هذه الوكالة وتمتعوا بخدماتها ثم لم يكن هذا الشغل التجاري خافياً على الحكومة.

(بول بيورو : الصفحة ١٦)

وقد بلغ هذا الانحطاط الخلقي الى الدرك الأسفل أن :

« لم يعُد الآن من الغريب الشاذ وجود العلاقات الجنسية بين الاقارب في النسب ، كالأب والبنت ، والاخ والاخت ، في بعض الأقاليم الفرنسية وفي النواحي المزدحمة في المُدُن » .

=على الاخلاق الانسانية ودعوة أهل الأرض إلى الطهارة والصلاح . أقد بلغ من عمى الانسان أن لا يدرك الفرق بين هذا وذاك ؟

كثرة الفواحش

ولقد كان عدد النساء اللاتي كنّ يحترفن البغاء قبل الحرب العالمية الاولى : نصف مليون ، حسبما أعلن موسيو بيولو (M. Bulo) محامي فرنسا العامّ في تقريره . ولكن لا يقيسنّ القارىء أمر تلك العواهر المثقّفة المهذّبة على ما يجد من حالهن في بلاد الشرق . ذلك بأن فرنسا قطر مهذّب متمدّن ، فلا بد أن تكون جميع أموره على درجه عالية من الأناقة والتهذيب والتنظيم . فهناك يُستخدم لهذه الحرفة من الجرائد والبطاقات المصوّرة ، والتليفون ورُقع الدعوة الشخصية ، لاستمالة قلوب الورّاد . ولا يلوم ضميرُ الرأي العام على شيء من ذلك ، بل ربما عادت اللاّئي يبرّزن على غيرهن في هذه التجارة ، ذواتَ سُلطةٍ ونفوذ غير قليلٍ في السياسة الوطنية والمسائل الاقتصادية وطبقات الأعيان والأمراء ، وبكلمات أخرى ينلن من الرقي مثل ما نالتْه المومسات في التمدن اليوناني فيما قبلُ .

وصرّح موسيو فرديناند دريفوس (M. Ferdinand Dreyfus) أحد أعضاء المجلس الفرنسي منذ بضع سنوات ، «أن حرفة

البغاء لم تعد الآن عملاً شخصياً ، بل قد أصبحت تجـارة ً (Business) برأسها، وحرفة ً منظَّمة (Organized industry) بفضل ما تَجلب وكالاتُها من الأرباح الغزيرة . فلها في هذه الايام وكلاء يهيّئون (المواد الخام) ، وآخرون يتجوّلون في البلاد ، ولها الآن أسواق منظَّمة ، تُستورد فيها وتُصدَّر منها الفتيات والصبايا كالأموال التجارية . وأكثر ما يُطلب في في هذه الاسواق من الاموال هو بنات دون العاشرة » .

ويكتب بول بيورو : « ان هذا العمل (أي احتراف البغاء) قد اصبح في زماننا نظاماً محكم التركيب ، يجري بماشئت من التنظيم على أيدي الموظفين والعاملين المأجورين . ويخدمه ويعمل فيه ارباب القلم وناشرو الكتب والخطباء والمحاضرون والاطباء والقابلات والسُيَّاح التجاريون ، ويُستعمل له كل جديد من فنون النشر والعرض والاعلان . »

ثم لم يقف أمر هذه الفاحشة على دور البغاء ومكامن الدعارة المعروفة ، بل هو قد جاوزها إلى الفنادق والمقاهي والمراقص فيجري فيها البغاء علناً وعلى مشهد من العالم وربَّما تبلغ البهيمية ببي القائمين بها أقصى حدود الظلم والقساوة ، فيقال إن محافظ

بلدية في شرقيّ فرنسا اضُطّر إلى التدخل في هذا الامر سنة ١٩١٢ م ، لإنجاء فتاةٍ كانت قد فرغت في يومها من سبعةٍ وأربعين وارداً ، وكان عدد منهم بعدُ بالباب يترقّبون !

وجاءت الحرب العالمية الاولى ، فابتدعت بدعة (البغاء المتطوّع) علاوة على (البغاءالتجاري) المعروف . وبلغ هذا النوع المبتكر للفحشاء من عِظم الشأن أن أكرمت النساءُ المُحبّات للوطن اللاتي كنّ خدَمنَ الابطالَ المدافعين عن ارض فرنسا وولدن جزاء تلك الخدمة اولاداً لا يُعرف آباؤهم ، فلُقبّن بلقب « أمهات زمان الحرب » (War - God - Mothers) ... تصوُّرٌ قد بلغ والله من الطرافة أن تكاد لغات الشرق تعجز عن ترجمته. فجعلت هؤلاء النساء يتعاطين البغاء بصورة منظمة . واصبح (تشجيعهن واعانتهن) فضيلةً خلقيةً عند أولي الدعارة والفجور . وعُنيت الجرائد اليومية الكبرى عناية بالغة باستمالة (رجال العمل) إليهن . وقامت بهذه الخدمة اكثر من غيرها الجريدتان المصوّرتان السيّارتان : فنتاسيو (Fantasio) ولا في باريزيان (La vie Parisienne) حتى جاء عدد واحد من هـذه الجريـدة الاخيرة يشتمل عـلى ١٩٩ اعلاناً عن أمرهن .

طوفان الوقاحة وجموح الشهوات

إن الهيجان الجنسي الذي يؤدي إلى كل هـــذه الكثرة والرواج لانواع الفواحش، إنما ينبعث من تاثير الآداب والصور والسيـــنما والمسرحية والرقص ، وما إليها من مظـاهر التهتُّك والتبذُّل .

فلا تزال هناك عصابة من أصحاب الثروة الانانيين يُضرمون نار الشهوة في العوامّ بكل مايمكنهم من التدابير ، يروّجون بذلك بضاعتَهم ويُنمون تجارتَهم . ثم هناك الجرائد اليومية والاسبوعية ، والمجلات الشهرية ونصف الشهرية ، المصوَّرة ، التي تظهر كلها بقصص ومقالات متناهية في الفحش ، وصور عارية فاضحة ، لان ذلك أضمن لشيوعها و كثرة انتشارها . ويستخدم اصحابها لهذا الامر اعلى ماحباهم الله من مواهب الفطنة والذكاء والحذق الفني ، ومعرفة أسرار النفس البشرية لـكي لايُفلت من كيدهم القارىء المسكين . وليس هذا فقط بل تأتي من وراء ذلك كتب ورسائل تصدر كل يوم من المطابع مملوءةً بما شئت من معاني الخلاعة والوقاحة حول المسائل الجنسية وتبلغ من كثرة الشيوع ان تُطبع للواحدة منها خمسون الف

نسخة في طبعة واحدة ، وربُما طبع الكتاب الواحد ستين طبعة أو تزيد . وهناك بعد ذلك ، دور للطباعة والنشر قد اختُصَّت بنشر هذه الآداب الجنسية ، ولرُبَّ كاتبٍ نال الشهرة والعزّ من طريق الكتابة في هذه المواضيع . وإنه لم يعد الآن تاليف كتاب فاحش مخزاةً أو مهانة للمؤلف ، بل المؤلفون لمثل هاتيك الكتب ، إن نالت لدى الناس حظوةً وقبولاً ، يجازون إما بعضوية المجمع العلمي الفرنسي ، أو بشرف « كروي دونور » (Creix d' honour)

وتنظر الحكومة إلى كل هذه المظاهر للتبذُّل والاغراء والتهييج نظر المشاهد المتفرّج ولا تُنكر من امرها شيئاً .. اللهم إلا ان يذاع شيء متماد في الفحش ، فتعترضه الشرطة على الرغم منها ، وترفع أمره الى المحكمة . ولكن لاباس ! فإن هناك محاكم سمحة واسعة العفو لامثال هؤلاء المجرمين ، فتخلّي سبيلهم بعد شيء من الزجر . ذلك بان الذين يجلسون للحكم في تلك المحاكم ، يكون معظمهم بانفسهم من المتمتعين بهذا الصنف من الادب . ومنهم من يكون قلمه نفسه متلوثاً بتأليف أدب جنسي خليعٍ . وإن اتّفق ان يكون فيهم قاضٍ من أنصار الفكر القديم يُخشى منه (جور وعُدول) في تلك القضية ،

اتفق أكابر الكُتّاب والادباء على التدخّل في الامر ، فأعلَنوا صياحهم في الجرائدبضرورة وجود الجوّ الحرّ في المجتمع لترقية الفنون والآداب ، ونادوا أن تقييد الانسان بقيود الاخلاق على طريقة أهل القرون المظلمة ، معناه الاخذ بخناق الفنون الجميلة ومنعها الرقيّ والازدهار .

ولننظر بايّ الطُرق يتمّ للفنون الجميلة هذا الرقي والازدهار إنه يتمّ في أكثره باشاعة تلك الصُوَر العارية و(الفوتوغرافات) المُظهرة لعمليّة الفحشاء ، التي تُعدّ منها آلاف مؤلفة من المجموعات (Albums) فتُوزَّع ، لافي الاسواق والفنادق والمقاهي فحسبُ ، بل على المدارس والكلّيات أيضاً . وقد كتب أميل بوريسي (Emile Pourcisy) في تقريره الذي قدّمه إلى الجلسة العامة الثانية لرابطة مَنع الفواحش :

« هذه الفوتوغرافات الداعرة المتهتّكة تصيب أحاسيس الناس باشدّ مايمكن من الهيجان والاختلال ، وتحثّ مشتريها البؤساء على المعاصي والاجرام التي تقشعر من تصوّرها الجلودُ . وإن أثرها السيّىء المُهلك في الفتية والفتيات لمـّا يعجز عنه البيان . فكثير من المدارس والكليات قد خربت حالتُها الخلقية والصحّية لتأثير هذه الصُوَر المهيّجة . ولا يمكن أن يكون

للفتيات ـ على الاخص ـ شيء أضرّ وأفتك من هذه » .

ثم لهذه الفنون الجميلة ، تعمل المسارح والمقاهي والسينما وأبهاء الموسيقى وغيرها من انواع الملاهي . فإن المسرحيّات التي يشاهد تمثيلها أعلى الطبقات الفرنسية بإقبالٍ واشتياقٍ ، والتي ينال مؤلّفوها وممثّلوها الناجحون أوفر حظّ من إعجاب الامة ورضاها ، تكون كلها مملوءة بدواعي الشهوة البهيمية ، ولا تكون ميزتها البارزة إلا ان تعرض على النظّارة أحطّ ما يمكن من خُلقٍ إنساني بمَعرض أسوةٍ حسنةٍ ومثلٍ أعلى يُمثل . فيقول بول بيورو :

« ان من أراد من الباحثين أن يطالع حياتنا المدنية من خلال هذه النماذج للحياة ، التي لا يزال يعرضها كُتّاب مسرحياتنا ، منذ ثلاثين أو اربعين عاماً ، فلاجرم أنه يستنتج أن جميع الازواج المتزوّجة في مجتمعنا قومٌ خَونة متجردون من الوفاء اللازم للعشرة الزوجية . فيكون كل زوج منا إمّا بليداً غافلاً ، أو يكون لزوجته بلاءً ونكبةً . وأما الزوجة فأحسن خصالها أن تكون في كل حين متبرّمة من زوجها ، تكاد تميل بهواها عنه الى غيره . »

وإذا كانت هذه حال المسارح التي تتفرّج بها الطبقات العالية فقدّر في نفسك ما عسى أن تكون عليه ملاهي العامة ومسرحياتهم

فكلّ ماقد يُعجب أو غاد الناس وسفلتهم ، من اساليب الكلام وحركات الدلال ومناظر العُري ، تعرضه هذه المسارح على منابرها بدون حياءٍ وتذممٍ ، وبغير قناعٍ من تعريضٍ أو كنايةٍ . وتؤكّد للعامة من طريق الاعلان أن كل ماتتطلبه شهواتهم النفسية مهيّأ عندها ، وأن عرضها على المنصّة يكون واقعياً (Realistic) لاتشينه الصنعة والتكلّف ، وقد جاء أميل بوريسي في تقريره بامثلة متعدّدة من احوال تلك المسارح ، دُوّنت بعد جولات في مختلف الملاهي والملاعب . فيقول وقد كنى عن أسمائها بحروف الهجاء :

• « كانت أغاني الممثّلة وفرديّاتها (Monologues) وحركاتها في مسرح (ب) غايةً في الخنا والفحش . وكان المنظر الخَلْفي من ورائها يكاد يُصوّر آخر مدارج الاختلاط الجنسي . أما نظّارة المسرح فكانوا أكثر من ألف ، يُرى من بينهم الأشراف أيضاً . وكان المجمع كلّه كالمسحور بسحر العَرْض ، يرفع صوته بالترحيب والتحسين كل حين وآخر ! »

• « وفي مسرح (ن) كانت الأغاني القصار وما تخلّلها من كَلِمات وما صَحِبها من حَرَكات ولَفتات ، بالغةً من الوقاحة والتبذّل أقصاه . وكان هناك صبيان وفتية أصاغر ، يشهدون هذا العرض مع الأكابر ، ويصفّقون بأيديهم عند كل

منظر شديد الوقاحة .»

• « وفي (ل) صـــاح الحضور خمس مرّات بالممثّلة يطلبون منها تكرير تمثيلها الذي كانت تختمه بأغنية ٍ مُمعنـة ٍ في الخنا والهُجر .»

• « وفي (س) ألحّ النظـّارة على ممثّـلة ، فحملوها مرّةً بعد أخرى ، على إعادة عرض ٍ متماد ٍ في الفحش ، حتّى صاحتْ بهم غاضبةً : « قاتلـكم الله يا فُجّار ! ألا ترون أن بجانبكم في هذه القـاعة صغاراً » . ثم انصرفَتْ من المنصّة بدون أن تستكمل دَوْرَها في ذلك الفصل من المسرحية . فكان ذلك العرض بالغـاً من الدَناءة والفُحْش أن لم تصبر على تكراره حتى تلك الماجنة المعتادة .»

• « وفي مسرح (ز) اقترعوا على الممثلات ، بعد ختام المسرحية ، وكنّ بأنفسهن يبعْن تذاكر اليانصيب بعشرة سانتيمات . فأيُّ مَنْ طارَتْ له إحداهن ، بات معها تلك الليلة .»

ويكتب بول بيورو : إنه ربما تُعرض على المنصّة نساء عاريات لا تكون على أجسامهن خرقة ثوب . وقـد كتب أدولف برياسون (Adolphe Briason) في جريدة طان (Tamps) الفرنسية المشهورة ، يحتجّ ويعترض على مثل هذه

المنكرات : « لقد بلغ السَيْلُ الزبي . ولم يبق بعـد هذا كله سوى أن يُعرض على أنظار الناس منظر الفاحشة بعينها. والحق أن (الفنّ الجميل) لن يستكمل بدون ذلك . »

ولا يقلّ نصيب حركة منع الحمل وما يسمّونه العـلوم والآداب الجنسيَّة ، في إشاعة الفواحش وإفساد أخلاق الناس. إذ يُذيع القوم لأجلها من تفاصيل الحمل ومتعلّقاته ، وطرق استعمال الآلات لمنعه ، بالخطب وبالفانوس السحري (Magic Lantern) في الحفلات العامَّة ، وبالصُوَر والبيانات الإيضاحية في الرسائل والكتب ، ما لا يبقى بعده شيء من أفعال الأعضاء الجنسية ، يحتاج إلى شَرْح وبَسْطٍ . و كذلك يفعلون في كتب العلوم الجنسية ، إذ لا يَدَعون ناحيةً من نواحي الأفعال الجنسيَّة ـ من شرح الأعضاء إلى آخر ما شئت ـ إلاّ يَجْلونها ويُبرزونها لكل كبير وصغير . ويتَّخذون لكل ذلك قناعاً من أسماء (العلم) و (التحقيق) و (العلوم التجريبية) حتى يجلّ عن سهام النقد والتقريع . بل يتقدَّمون ، فيَدْعون إشاعة كل ذلك (خدمة اجتماعية) . ويقولون : إنا لا نُريد بذلك إلاّ أن نجنِّب الناس مزالقَ الشئون الجنسيَّة . ولكن الحق أن نَشْر هذه الآداب والتعاليم الجنسية ، وتعميمها على

هذا النطاق الواسع، قد أذهب الحياء عن نفوس النساء والرجال والشُبّان والشوابّ . وبعث فيهم أشدّ ما يكون من الوقاحة وقلة الحياء وقد آلت الحال بهـذا النشء اليوم إلى أن صبية المدرسة التي لم تبلغ الحلم بعدُ، تعرف من الشئون الجنسية مالم تكن تعرفه الثيّبات فيما مضى . وكذلك الصبيـان دون سنّ البلوغ ، تثور فيهم النزعات الجنسية قبل أوانها ، فيشتاقون الى مزاولة التجارب الجنسية ، ويُعطون قيـادهم لشهوات النفس العارمة . واذا كان للزواج المشروع حدٌّ من العُمْر معيَّن ، فإن هذه التجارب لا تتقيَّد بحدٍ من العمر . بل يأخذ فيهـا الشباب من السنة الثانية عشرة أو الثالثة عشرة من عمرهم .

أعراض الهلاك القومي الشامل

واذا كان انحطاط الأخلاق ، واتّباع الاهواء ، وتعبّد الشهوات ، قد بلغ من أمةٍ مَّا هذا المبلغ الهائل ، وكانت هذه حالة الرجال والنساء والشيوخ والشُبّان في انغماسهم في اللذّات ، وكان الهيجان الجنسي قـد خبلهم من المسّ حتى أخرجهم من طَوْرهم ، فمن الطبيعي أن تتوافى في تلك الأمة كل أسـباب الهلاك والبَوَار . وهذه الأمم المتدرّجة الى الزوال ، القائـمة

على شفا حفرةٍ من النار ، إذا شاهدها الناس في ظاهر السُلطة والشوكة فيستنتجون أن انها كها في الملاهي واللذّات ليس بمانعها من الرقي ، بل هو عون لها عليه ، وأن الأمم تكون في أعلى مجدها وأزهى رقيّها أمْعَن ماتكون في الاهواء والشهوات . ولكنهم ساء ما يحكمون وما يَستنتجون . إذ أن قوى التعمير وقوى التخريب إذا كانت متفاعلة في أمةٍ في الوقت الواحد ، وكان جانب التعمير هو الغالب في أعمالها ونشاطها ، فمن السُخف والحماقة أن تُعدّ قوى التخريب أيضاً من أسباب تعميرها .

افهَم ذلك بمثل تاجرٍ بارعٍ في مهنته ، يكتسب ملايين بفضل ذكائه واجتهاده وتجربته ، ويسترسل مع ذلك في شُرب الخمر والمقامرة والقصف . فهل من خطأ أكبر من عدّك كلا هذين الوجهين المتعارضين لحياته من أسباب رفاهته ورقيّه ؟ إنما الحق أن الجملة الأولى من صفاته هي السبب في تعمير كيانه ، والجملة الاخرى من صفاته هي عاملة على تخريبه . فإذا كان كيانُه ثابتاً بفضل قوة الصفات الاولى ، فليس معناه ان الصفات الاخرى ليست بفاعلة فعلها التخريبي في الكيان . بل إذا دقّقت النظر وسبَرت غور الامر ، بدا لك أن تلك القوى المدمّرة

التجربة لا تزال تتنقّص مما أودعه من قوى العقل والجسد ، وتأكل من ثروته التي قد اكتسبها بكدّ يمينه ، وتستدرجه الى البوار ، وتتحيَّن ـ في الوقت نفسه ـ فرصة الايقاع به دفعةً واحدة . فشيطان المقامرة الغالب عليه قد يفني ثروته المدَّخرة في ساعة واحدة من أشأم ساعات حياته ، وهو متربّص به الدائرة في كل حين . وشيطان الخمر المتمكن منه قد يركب به زللاً في حالة نشوة ، فيتركه صفر اليدين ، وهو أيضاً له بالمرصاد . وكذلك شيطان الدعارة والفجور لا يزال ينتظر الفرصة ليدفعه الى القتل أو الانتحار أو مهلكة أخرى تفجؤه . وأنت لا تستطيع أن تقدّر ماذا كان مبلغ رقيّ هذا التاجر وتحسُّن حاله ، لو لم يكن واقعاً في براثن تلك الشياطين !

قِسْ على هذا كله حال أمة من الامم . فإنها تصعد في مدارج الرقيّ بادىء ذي بدءٍ بفضل مافيها من قُوى التعمير والإنشاء ، ولكنها لا تتقدّم في سبيل الرقيّ خطواتٍ ، إلاّ تعود ، لفقد القيادة الرشيدة ، تهيّىء بنفسها أسباب خرابها . صحيح أنها لا تزال الى مدّة من الزمان تمضي قُدُماً بدافع ما يملكها من قوى التعمير والانشاء . ولكن عوامل الفساد والتخريب لا تنفكّ في الوقت نفسه تأكل من قوّة حياتها من

الداخل ، حتى تُجوِّف بنيانها وتُضعف كيانها الى حدّ أن تهدمه صدمة فاجئة من صدمات الدهر . وفيما يلي نذكر عوامل الخراب والدمار البارزة التي قد أورثَها الامةَ الفرنسيةَ نظامُها الاجتماعي الفاسدُ .

اضمحلال القوى الجسدية

إن أوّل ماقد جرّ على الفرنسيين تمكُّنُ الشهوات منهم: اضمحلال قواهم الجسدية وتدرُّجها الى الضعف يوماً فيوماً . فإن الهياج الدائم قد أوهن أعصابهم ، وتعبُّد الشهوات يكاد يأتي على قوة صبرهم وجلَدهم ، وطغيان الامراض السّرية قد أجحَفَ بصحّتهم فمن أوائل القرن العشرين لا يزال حكام الجيش الفرنسي يخفضون من مستوى القوة والصحة البدنية المطلوب في المتطوّعة للجند الفرنسي ،على فترة كل بضع سنين، لأنّ عدد الشُبّان الوافين بالمستوى السابق من القوة والصحة لا يزال يقلّ ويندر في الامة ، على مسير الايّام . وهذامقياس أمين يدلّنا كدلالة مقياس الحرارة - في الصحة والتدقيق - على كيفية اضمحلال القوى الجسدية في الامة الفرنسية . ومن أهمّ عوامل هذا الاضمحلال : الامراض السّرية الفتّاكة .

يدلّ على ذلك أن كان عدد الجنود الذين اضطرّت الحكومة الى أن تعفيهم من العمل وتبعثهم الى المستشفيات ، في السنتين الاولَيَين من سني الحرب العالمية الاولى ، لكونهم مصابين بمرض الزهريّ : خمسة وسبعين ألفا . وابتُلي بهذا المرض وحده ٢٤٢ جندياً في آن واحد في ثكنة متوسّطة . وتصوّر - بالله - حال هذه الامة البائسة في الوقت الذي كانت فيه - بجانبٍ - في المضيق الحرج بين الحياة والموت ، فكانت أحوج مايكون الى مجاهَدة كل واحد من أبنائها المحاربين ، لسلامتها وبقائها ، وكان كل فرنك من ثروتها مما يُضنّ به ويُوفَّر ، وكانت الحال تدعو الى بَذل أكثر ما يمكن من القوّة والوقت وسائر الادوات والوسائل في سبيل الدفاع . وكان - بجانب آخر - أبناؤها الشباب هؤلاء الذين تعطّل آلاف منهم عن أعمال الدفاع من جرّاء انغماسهم في اللذّات ، وما كفى أمّتهم ذلك خسراناً ، بل هم ضيّعوا جانباً من ثروة الامة ووسائلها في علاجهم ، في تلك الاوضاع الحَرِجة .

ويقول طبيب فرنسي نظامي يُدعى الدكتور ليريد : «إنه يموت في فرنسا ثلاثون ألف نسمةٍ بالزهريّ وما يتبعها من الامراض الكثيرة ، في كل سنةٍ . وهذا المرض هو أفتك الامراض

بالأمّة الفرنسية بعد حمىّ الدق» . وهذه جريرة مرضٍ واحدٍ من الامراض السّرية التي فيها عدا هذا ، أمراض كثيرة أخرى .

فسادُ النظام العائلي

والنكبة الثانية العظيمة التي قد جرّها على التمدن الفرنسي ، طغيانُ الشهوة المُطلقة ورواج الإباحية وقبولها : هي خراب النظام العائلي ، وتقوّض بنيانه . إن النظام العائلي - كما هو معلوم - يتألّف ممّا يُعقد بين الرجل والمرأة من الرابطة الأبدية التي يُعبّر عنها بالنكاح . فبهذه الرابطة فيما بينهما تسود حياةَ الافراد السكينةُ والدوام والاستحكام ، وهي التي تُحوّل (فرديتهم) إلى الجماعية . وتُذلّل ما فيهم من نوازع الفوضى والشتات وتخضعه للتمدّن . وفي دائرة هذا النظام ينبعث ذلك الجوّ المطهّر من المودّة والأمن والإيثار ، الذي يتهيّأ للأجيال الناشئة فيه أن يدرجوا على الاخلاق الزكية والتربية الصحيحة والتنشئة الصالحة . ولكن مجتمعاً كان الرجال والنساء فيه فارغي الأذهان من تصوّر النكاح ومقاصده ، ولم يكن للعلاقة الجنسية بين الصنفين عندهم من غايةٍ سوى قضاء الشهوات الحيوانية ، ثم كان في ذلك المجتمع أرسَال من الذوّاقين

والذوّاقات يهيمون كالفراش بكل زهرة من أزهار الروض يستنشقون عبيرها ويمتصّون رحيقها ، فلا يمكن أن يقوم فيه هذا النظام العائلي . وإن قام ، فلا يمكن ان يستقرّ : ذلك بأن رجاله ونساءه لايعودون يصلحون للاضطلاع بأعباء الزواج وتبعاته ، وحقوقه وواجباته والتزاماته الخلقية ، ويكون من تأثير هذه الحالة العقلية والخلقية فيهم أن ينشأ كل جيل لاحقٍ على خُلُقٍ أسوأ مما كان عليه الجيل السابق . ويبلغ من أثرة الافراد وأنانيتهم مايشتّت شمل المجتمع ، ومن نزَق النفوس وتلوُّنها مايجعل سياستهم الوطنية وسلوكهم الدولي كريشةٍ في مهبّ الرياح ، لاتدوم على موقفٍ . ويتكدّر عيش الافراد بخلوّ بيوتهم من الهدوء والسكون . ويُلحّ عليهم قلق نفسي دائم يحرمهم فراغ الخاطر وهدوء الذهن ، وكل هذا عذاب من جحيم الدنيا ، يُلقي الانسانُ فيه بنفسه لغرامه ، بل لهيامه المتطرّف بالمُتع واللذّات .

سبعة أو ثمانية في الالف هو معدّل الرجال والنساء الذين يتزوّجون في فرنسا اليوم . ولك ان تقدّر من هذا المعدّل المنخفض كثرة النفوس التي لاتتزوّج من أهاليها . ثم هذا النزر القليل من الذين يعقدون الزواج ، قلّ فيهم من ينوون به

التحصُّن والتزام المعيشة البرَّة الصالحة ، بل هم يقصدون به كل غرضٍ سوى هذا الغرض . حتى إنه كثيراً مايكون من مقاصد زواجهم ، أن يُحلّلوا به الولد النغل الذي قد ولدته المرأة قبل النكاح ، ويتّخذوه لهم ولداً شرعياً . فقد كتب بول بيورو : « من العادة الجارية في طبقة العاملين في فرنسا أن المرأة منهم تأخذ من خدْنها ميثاقاً ،قبل أن يعقد بينهما النكاح، أن الرجل سيتّخذ ولدَها الذي ولَدتْه قبل النكاح ولداً شرعياً له . وجاءت امرأة في محكمة الحقوق بمدينة سين (Siene) فصرَّحت : « إني كنتُ آذنتُ بعلي عند النكاح بأنّي لا أقصد بالزواج إلاّ استحلال الأولاد الذين ولَدْتهُم نتيجة اتّصالي به قبل النكاح . وأما أن أعاشره واعيش معه كزوجةٍ ، فما كان في نيّتي عند ذاك ، ولا هو في نيّتي الآن. ولذلك اعتزلتُ زوجي في أصيل اليوم الذي تمّ فيه زواجنا ، ولم ألتقِ به إلى هذا اليوم ، لأني كنتُ لاأنوي قط أن أعاشره معاشرةً زوجيةً (الصفحة ٥٥)

قال عميد كلية شهيرة في باريس لبول بيورو : « إن عامة الشباب يريدون بعقد النكاح استخدام بغيٍّ في بيتهم أيضاً . ذلك أنهم يظلّون مدّة عشر سنين أو أكثر يهيمون في أودية الفجور أحراراً طُلقَاء ، ثم يأتي عليهم حين من دهرهم يملّون

تلك الحياة الشريدة المتقلقلة ، فيتزوجون بامرأة بعينها ، حتى يجمعوا بين هدوء البيت وسكينته ، ولذة المخادنة الحرة خارج البيت ». (الصفحة ٥٦)

وإن زنا المحصنات والمحصنين لا يعد من العيب أو اللوم في فرنسا . فإذا كان أحد من المحصنين متخذاً خليلة دون زوجته ، فلا يرى لإخفاء الأمر من لزوم . ويعد المجتمع فعله ذلك شيئاً عادياً طبيعياً في الرجال. (الصفحة ٧٦-٧٧)

ولهذا كله قد ضعفت رابطة النكاح ، وبلغت من الوهن أن ينبت حبلها لادنى مناسبة . وربما لم تزد مدة هذه الرابطة على اكثر من ساعات معدودة . فيقال عن رجل فاضل من الفرنسيين ، كان قد تولى الوزارة بضع مرات : انه طلقته امرأته بعد خمس ساعات من انعقاد الزواج بينهما ، وربما كان من أسباب الطلاق هنات تافهة تضحك الثاكل ، كاشمئزاز أحد الزوجين من غطيط الآخر في النوم ، أو كون أحد منهما لا يحب كلب الآخر . وقد بلغ من تفاحش الطلاق أن محكمة الحقوق بمدينة سين فسخت ٢٩٤ نكاحاً في يوم واحد . ووقع في سنة ١٨٤١ م التي قرر فيها قانون الطلاق الجديد : أربعة آلاف طلاق . وبلغ هذا العدد سبعة آلاف سنة ١٩٠٠ م ،

وستّة عشر ألفاً سنة ١٩١٣م، وواحداً وعشرين ألفاً سنة ١٩٣١م

وأد النسل

إن تربية الاولاد عمل خلقي سامٍ ، يتطلّب من المرء مغالبة النفس ، وترك الاهواء والرغبات ، واحتمال المتاعب والمشاقّ ، وبذل الانفس والاموال . فلا يمكن ان يتأتى لهذه الخدمة السامية قوم انانيّون عبيد النفس ، تغلب عليهم البهيمية وحبّ الذات .

فمن ستين سنة او سبعين ، لاتزال الدعاية بحق حركة منع الحمل على أشدها . وقدزوّدت هـــذه الحركة كل رجل وكل امرأة من الامة الفرنسية بمعرفة التدابير التي يستطيع معها المرء ان يتمتّع بلذّات العلاقة الجنسية ، ثم يتّقي عاقبتها الطبيعية أي الحمل والتوليد . وإن من بلدةٍ أو قرية إلاّ تُباع فيها عقاقير وآلات منع الحمل في بياض النهار ، حتى صارت في متناول كل يدٍ ومن نتيجة ذلك ان لم يعد استعمالها مقصوراً على أهل الدعارة وحدهم ، بل صار يستخدمها كثير من الازواج المتزوّجين . وأصبح من اماني كل زوجين منهم ألاّ يقتحم بينهما الولدُ ، هذا الدغل الوبيل الذي يكدّر صفو اللذّات . وإن السرعة التي

لايزال ينخفض بها معدّل التوليد في فرنسا ، قد حدس منها العلماء والاخصائيون أنه يُمنع توليد ستّمائة الف نسمة ـ على الاقل ـ في كل سنة ، من جرّاء هذه العادة المنتشرة في البلاد.

وأما الحمول التي تستعصي على كل تلك الحيل والتدابير ، وتستقرّ ، فيتخلّص منها بالاسقاط ، ويُمنع بهـذا التدبير أربعمائة الف نسمة اخرى من البروز . ولا تباشر هذا الاسقاط العوانس والابكار وحدهن ، بل تجاريهن في هـذه السيئة المتزوجات أيضاً على قدم المساواة . ويُعَدّ هذا الفعل بريئاً من كل عيبٍ في نواميس الاخلاق ، بل يعد حقاً من حقوق المرأة واجباً . والقانون ، كانه قد اغمض عينيه عنه ، ومع أن الفعل جريمة في سجلّ القانون ، إلا انه لايؤاخذ ولا يُرفع إلى المحكمة إلاّ واحداً في كل ثلاثمائة من مرتكبيه . ثم ان الذين يُرفع أمرهم إلى المحاكم ، يُبرّأ منهم هناك قدر ٧٥ في المائة . وقد يسّروا من تدابير الاسقاط ونشروا علمها في العامّة نشراً جعل معظم النساء يُباشرنه بأنفسهن . واما اللاّتي لايقدرن عليه ، فيجدن المعونة الطبية منهنّ على كثبٍ . مما عاد به قتل الولد في الرحم أهون على القوم من قلع الضرس الموجع في الفم.

وقد مسخت هذه العقلية عاطفةَ الامومة في المرأة مسخاً

جعل الأم التي مازالت الدنيا تعتبر حنانها أسمى مدارج الحبّ الانساني تتضجّر من الاولاد ، بل تكرههم ، بل تُعاديهم ، فالذين يسلمون من الاولاد من غوائل تدابير المنع والإسقاط ويخرجون الى حيز الوجود ، يُعاملون بأشدّ مايكون من الغلظة والقسوة . ويذكر بول بيورو هذه الحقيقة المؤلمة بمايأتي :

« كثيراً مانطّلع في الجرائد على مصائب الاطفال الذين يسومهم آباؤهم سوءَ العذاب . وهذه الجرائدلاتذكر من تلكم الاحداث إلاّ مايكون له خطر . ولكن الناس يعلمون : أي قسوة يُعامل بها هؤلاء الضيوف الثقلاء ، الذين قد برم بهم آباؤهم لما هم قد نغّصوا عليهم لذّة الحياة .. وهذه الارواح المسكينة لاتجد إلى الوجود سبيلاً إلاّ حينما تنكص بعض النساء عن الإقدام على الإسقاط . ولكنهم إذا جاؤوا في هذه الدنيا ، يذوقون وبال مجيئهم فيها حقّ مذاقه . »

وربما تبلغ هذه الكراهية للأولاد من بنات حواء أن يأتين بالمُضحكات المبكيات . فقيل انه مات لامرأة ابن ستة اشهر ، فوضعت نعشه بين يديها ورقصت بالفرح وغنّت . ثم طافت بجاراتها تقول : «إنا لن نلد ولداً آخر بعده ويا راحة نفسي ونفس بعلي من موت هذا العُلّيق . أفلاترين أي مخلوق حقير هو هذا الذي

لاينقطع عن البكاء ، ويظل يبث القذر في الفناء . يكاد المرء لايتخلص منه أبداً » . (الصفحة ٧٥) .

وأدهى من ذلك وأمر أن قتل الاولاد هذا إلى الزيادة والانتشار بسرعة عظيمة . والحكومة الفرنسية ومحاكمها متهاونة مستخفة بهذه الجريمةالعظيمة كصنيعها في إسقاط الحمل . فقد رُفع إلى محكمة (لوران) فتاتان قتلتا اولادهما . ولكنها أعفيتا من العقوبة . وكانت إحداهما قد أهلكت ولدهابالاغراق على حين كان اقاربها لايزالون يربون لها ولداً سابقاً ، وكانوا مستعدين لتربية هذا الآخر . ولكن الظالمة أبت إلا ان تقتل المسكين . وارتأت المحكمة أن جرمها هين يغتفر واما الاخرى فخنقت طفلها ، ولما رأت فيه بعد ، حشاشة نفسٍ تضطرب ، رمت به عُرضَ الحائط فشجّت رأسه . وهذه المرأة أيضاً لم يرها القضاة الفرنسيون تستحق العقوبة او القصاص . وفي سنة ١٩١٨ م نفسها جيء إلى محكمة (سين) براقصةٍ ، حاولت نزع لسان ولدها من حلقه ثم حطمت رأسَه . واخيراً قطعت منه الوتينَ . ولم تكن هذه المرأة أيضاً مجرمةً عند القضاة او المحامين .

فهل ترى من حيلة او تدبير ينقذ من البوار أمة تمعن إلى هذا الحد الفاحش في عدائها لنسلها . إن التناسل أمر لابدّ منه

لاطراد بقاء امة من الامم . فكل أمة تعادي نشأها فإنها تعادي نفسها وترمي بنفسها الى الانتحار . وهي تكفي بذاتها أن تمحو وجودها بأيديها وإن لم يكن من حولها عدوّ . والامة الفرنسية - كما أسلفتُ - لا تزال تهبط فيها نسبة المواليد منذ ستّين عاماً متوالية . ففي بعض السنين تزيد نسبة الوفيات على نسبة المواليد ، وفي الاخرى تتساويان ، وفي الثالثة لا تزيد نسبة الوفَيات إلاّ بقليل جدا . وبجانبٍ آخر ، لا يزال عدد الجالية المهاجرين في فرنسا ينمو ويكثر . فكانوا قرابة ثلاثة ملايين من بين اثنين وأربعين مليوناً من سُكّان فرنسا الاصليّين سنة ١٩٣١ م . وإن استمرّت الحال على ما هي عليه الآن ، فلا يُستبعد أن تعود الامة الفرنسية ، عند ختام القرن العشرين ، أقليةً في وطنها هي .

أما بعد ، فهذه كلها هي نتائج تلك النظريات التي أقيمت على أساسها حركة تحرير المرأة والمحافظة على حقوق النساء في فجر القرن التاسع عشر !!

مزيد من الأمثلة

لم نقتصرْ في الصفحات الماضية على ذكر نظريات أهل فرنسا ونتائجها الحاصلة فيهم ، إلاّ مراعاةً للاطّراد التاريخي . ولا يحسبنّ أحد أن الامة الفرنسية تنفرد بذلك كله وتشذّ عن غيرها في هذا الباب . بل الامر أن جميع الامم التي قد آمنتْ بما ذُكر آنفاً من نظريات الاخلاق ومبادىء الاجتماع المتطرفة ، تُماثلها وتجاريها في تلك الحال . وهاك مثالاً بالولايات المتحدة الاميركية التي قد بلغ فيها هذا النظام الاجتماعي أوج شبابه :

تأثير البيئة المهيجة في الاطفال

يكتب القاضي بن لندسي (Ben Lindsey) الذي قد أتيح له الاطّلاع الواسع على اخلاق النشء الاميركي ، لكونه رئيساً لمحكمة جنايات الصبيان (Juwenil Court) بدَنْوَرْ (Denwer) يكتب في كتابه « تمرّد النشء الجديد » (Revolt

(of modern youth) : « أن الصِبْية في أميركا قد أصبحوا يُراهقون قبل الاوان ، ومن السنّ الباكرة جداً يشتدّ فيهم الشعور الجنسي » . وبحث هذا القاضي عن أحوال ٣١٢ صِبيَّة على سبيل النموذج . فعلم أن ٢٥٥ صِبيَّة منهن كن أدركن البلوغ فيما بين الحادية عشرة والثالثة عشرة من سِني أعمارهن . يُوجد فيهن من أمارات الشهوة الجنسيّة والمطالب الجسدية ما لا يكون عادةً إلاّ في بنات الثامنة عشرة فمن فوقهن سِنّاً !» (الصفحة : ٣٢٨) .

وكذلك يذكر الدكتور اديث هوكر (Edith Hooker) في كتابه : « القوانين الجنسية » (Laws of sex) : أنّه ليس من الغريب الشاذّ حتى في الطبقات المثقّفة المترفة أن بنات سبع أو ثماني سنين منهم يخادنّ لِداتهن من الصِبيَة وربما تلوّثن معهم بالفاحشة ، فيقول :

« بنتٌ في السابعة من عمرها ، من بيت عريق في الشرف والمجد ، ارتكبت الفحشاء مع أخيها وعددٍ من أصدقائه . ونَفَرٌ آخر من خمسة أولاد يشتمل على صبيّتين وثلاثة صبيان متجاورين متقاربي البيوت وُجدوا متعلّقين بعضهم ببعض بالعلاقات الجنسية ، وقد حفزوا على ذلك غيرهم من الاولاد

ايضاً . وكان أكبر أولئك سِنّاً ابن عشر سنين . وبنتٌ أخرى في التاسعة ، كانت في ظاهر الامر تحت رقابة شديدة ، وُجدت سعيدةً بكونها حبيبةَ عشّاقٍ ذوي عدد ! »

وقدجاءفي تقريرطبيبٍ من مدينةبالتي مور (Balti more) أنه قد رُفع إلى المحاكم في تلك المدينة أكثر من ألف مرافعة في مدة سنة واحدة ، كلها في ارتكاب الفاحشة مع صبايا دون الثانية عشرة من العمر . (الصفحة : ١٧٧)

وهذا كله ثمرة بِكْر للبيئة المهيجة التي تتهيّأ فيها عوامل الإثارة والإذكاء للعواطف من كل جانب . فيقول كاتب أميركي : « إن الاوضاع التي يعيش فيها معظم أناسنا في هذه الايام تبعد عن الفطرة بعداً يجعل الفتية والفتيات يشعرون بدبيب الحبّ في نفوسهم من السنّ الخامسة العشرة . وساء ذلك مصيراً . لان هذا الولوع بالامور الجنسية الناشىء فيهم قبل الاوان قد يعود عليهم - بل هو دائماً يعود - بأسوإ ما يكون من النتائج . وأهونها أن البنات في سنّ الصبا يفرون مع أخدانهن أو يتزوّجن في السنّ الباكرة . وينتحرن إن هن لقين في غرامهن الخيبة والفشل .

مرحلة التعليم

وكذلك فإن الاولاد الذين يحتدّ فيهم الشعور الجنسي قبل

أو انه يجدون المدارس أوّل مجال لممارسة التجارب الجنسية. وتكون هذه المدارس نوعين. أحدهما المخصوصة بالجنس الواحد من الاولاد، والآخر: المختلطة.

فالنوع الاول من المدارس، تنتشر فيها سيئتا تمتّع الجنس بالجنس (Homo Sexuality) والاستمناء (العادة السرّية) وذلك لان العواطف التي قد أذكيَتْ جمرتُها في عهد الصبا، ثم جاءت البيئة زاخرةً بأسباب إشعالها وإضرامها، لا بدّ أن تجد سبيلاً إلى ما يُسكّن هيجَها ويُطفىء نارَها. فيكتب الدكتور هوكر: انه لا تزال تحدث في مثل هذه المدارس والكلّيات ودور التربية للممرّضات والمدارس الدينية حوادثُ من تسافُح الولدَين من الجنس الواحد فيما بينهما. وقد تلاشى -أو كاد- ميلهم الطبيعي الى الجنس المخالف[1]. ويسرد في هذا الصدد حوادثَ متعددة من تلوّث الصبْية مع الصبية والصبايا مع الصبايا بالفحشاء، ومن كونهم لاقوا من وباله ما يَسُوء ويُؤلم. ويُعلم أيضاً من كتب أخرى مدى انتشار هذه السيئة - مخالطة الجنس بالجنس - في الناس. فيكتب الطبيب لوري (Dr. Lowry) في كتابه (Herself): انه كتب عميدُ

---

(١) الصفحة ٣٣١

مدرسة من المدارس ذات مرّة إلى أربعين أسرة يُفضي إليها بأن صبيانها وُجدوا على حالٍ مروعةٍ من الدناءة الخلقية، فلم يعُدْ يمكنه الآن إبقاؤهم في المدرسة [1].

وأما المدارس من النوع الآخر. التي يختلط فيها الطلبة والطالبات في الدرس، فتُوجد فيها أسباب التهييج مقترنة بأسباب التسكين. وإن الهيجان العاطفي الذي كانت بدايته في عهد الطفولة يشتدّ في هذه المدارس ويُوفي على نهايته. فأدب متناهٍ في الخلاعة والفحش يطالعه الفتية والفتيات. وقصص غرامية ومجلاّت داعرة مشتملة على ما يسمّونه (الفنّ) وكتب فاحشة فاضحة حول المواضيع الجنسية، ومقالات مملوءة بمعلومات التدابير لمنع الحمل هذه كلها هي اكثر ما يستهوي الطُلاّب والطالبات في عنفوان الشباب. ويقول المصنف الاميركي الشهير: هاندرش فان لون (Hendrich Von Loon): « هذا الادب الذي اكثر رواجه في الجامعات الاميركية هو أبشع مجموعة للخنا والفحش والدناءة، لم يُعرض قط مثلها على العامة قبل هذا، بكل هذه الحرية.

---

(١) الصفحة ١٧٩

ثم إن المعلومات التي تحصل من دراسة هذا الادب ، يتناولها الشباب والشواب فيما بينهم بالبحث والنقاش بما شئت من الحرية والجراءة ، ثم يعالجونها بالعمل والتجربة ، فيخرج الفتية والفتيات إلى حفلات البهجة والانس (Petting parties) حيث يسترسلون في شرب الخمر والتدخين ، ويمتّعون انفسهم بالرقص والغناء[1] .

ومما يخمنه القاضي لندسي الاميركي أن خمسا واربعين في المائة من فتيات المدارس يدنسن اعراضهن ، قبل خروجهن منها . وترتفع هذه النسبة كثيراً في مراحل التعليم التالية فيكتب :

« إن طالباً في مدرسة ثانوية تكون عواطفه دون عواطف الطالبة شدّةً والتهاباً ، فالصبية هي التي تـُقدم أبداً وتأمر . وما يفعل الصبيّ إلا ان يتـْبع ويأتمر . »

ثلاثة محركات شديدة

إن المدارس والكليات ، على مساوئها تلك ، يسودها ولا شك جو من النظم والرقابة يحول دون الحرية العملية قليلاً او

---

(١) الصفحة ١٧٣ من كتاب « كيف استطيع ان اتزوج »

كثيراً . ولكن هؤلاء الشبان حينما يخرجون من معاهد التعليم بتلك العواطف الملتهبة والعادات الفاسدة ، ويدخلون في غمار الحياة ، تنشط سورةُ شبابهم من كل عقال ، فيجدون فيما حولهم سعيراً من نار الشهوات يزيد عواطفهم لهيباً ؛ ويجدون في الوقت نفسه ما يُطفىء أوارها بدون صعوبة ولا عُسر .

وقد ذُكرت في مجلة اميركية هذه الاسباب التي لاتزال تؤدّي الى رواج الفحشاء وقبولها هناك ، بالكلمات الآتية :

« عوامل شيطانية ثلاثة يُحيط ثالوثها بدنيانا اليوم ، وهي جميعها في تسعير سعيرٍ لأهل الارض . أولها : الادب الفاحش الخليع الذي لا يفتأ يزداد في وقاحته ورواجه بعد الحرب العالمية بسرعة عجيبة . والثاني : الافلام السينمائية التي لاتُذكي في الناس عواطفَ الحبّ الشهواني فحسبُ ، بل تلقّنهم دروساً عملية في بابه . والثالث : انحطاط المستوى الخلقي في عامة النساء ، الذي يظهر في ملابسهنّ ، بل في عُريهنّ ، وفي إكثارهن من التدخين واختلاطهن بالرجال بلا قيد ولا التزام . هذه المفاسد الثلاثة فينا الى الزيادة والانتشار بتوالي الايام ، ولا بد ان يكون مآلها زوال الحضارة والاجتماع النصرانيّين وفناءهما آخر الامر فإن نحن لم نحدّ من طغيانها ، فلا جرم أن يأتي تاريخنا مشابهاً لتاريخ الرومان ومن تَبعَهم من سائر الامم الذين قد اوردهم

هذا الاتباع للأهواء والشهوات موارد الهلكة والفناء ، مع ما كانوا فيه من خمور ونساء . ومشاغل رقصٍ ولهوٍ وغناء ! »

هذه الاسباب الثلاثة التي قد طبَّقت اجواء التمدن والاجتماع لا تنفكّ أبداً عن تحريك العواطف في كل شابٍّ وشابَّة يجري في عروقه ولو قليل من الدم الحارّ . وما كثرة الفواحش هذه إلا نتيجة لازمة لهذا التحريك المستمر .

كثرة الفواحش

إن النساء اللاتي قد اتخذن من الفحشاء حرفةً برأسها في اميركا ، يُقدَّر مجموعهن -على أقل التقدير- بين أربعمائة وخمسمائة الف . ولكن لايقيسنَّ القارىء امر العاهرة الاميركية على مايَعهد من امر العواهر في الشرق . فإنها لاتكون عاهرةً بالنَسب ، بل هي امرأة من سواد النساء كانت إلى الامس الدابر تحترف مهنة حُرَّةً ، فابتُليت بعشير السُوء ، ففسدت ، ولجأت إلى حيّ البغايا ، وستقضي فيه بضعة اعوام ، ثم تغادر هذا الشغل وتتولّى الوظيفة في مكتب أو معمل . وقد دلَّ الفحص والتحقيق على أن نصف البغايا الاميركيات يأتين من خوادم البيوت ، والنصف الباقي منهن يكن من العاملات في المكاتب

والحوانيت والمستشفيات ، ممَّن يتركن وظائفهن الى هذه الحرفة . كلّ هؤلاء يبدأن بهذه المهنة في السنّ الخامسة عشرة أو العشرين في عامة الاحوال . حتى إذا بلغت إحداهن الخامسة والعشرين أو الثلاثين ، هجرت البغاء الى عمل آخر . فتعود تلك المرأة التي كانت الى الامس عاهرةً فاجرةً ، موظّفةً ذات منزلة وشرفٍ[1] . ويستطيع القارىء من ذلك أن يُدرك الحقيقة من وراء وجود خمسمائة ألف عاهرة في القطر الاميركي .

وإن البغاء في الغرب ، كما مرّ في الباب السابق ، هو بمثابة الشغل التجاري الدولي المنظّم . فمن أكبر أسواقه في أميركا عواصم نيويورك وريودي جنيرو وبونس آيرس . ولكل من المركزين الاكبرين من مراكزه التجارية في مدينة نيويورك مجلس تنفيذي يُنتخب رئيسه وأمينه بطريقة الانتخاب المألوفة . ولكل تلك المراكز مستشارون من رجال القانون ، يراقبون مصالحها اذا هي وقعت في قضية قانونية . ثم تستخدم تلك المراكز نخّاسين لمراودة الفتيات عن أنفسهنّ ، يتجوّلون في البلاد بحثاً عن صيدهم . ومن امتداد نفوذهم في المجتمع أنه عُني رئيس رابطة الجالية بشكاغو ، ذات مرّةٍ ، بإحصاء عدد الفتيات

---

(١) « البغاء في الولايات المتحدة الاميركية » : الصفحة ١٣٨-١٣٩.

المُغوَيات في مدة خمسة عشر شهراً ، فعُلم أنه وردت علـى مكتب الرابطة رسائل مائتين وسبعة آلاف فتاة ، أخبرن فيها المكتب بكونهن في الطريق الى شكاغو . ولكنه لم تبلغ الغاية منهن ، إلاّ ألف وسبعمائة . وما عُلم بشيء عن مصير الباقيات.

ثم هناك ، علاوةً على دور البغاء ، دورٌ للقاء (Assignation Houses) ومحالّ للزيارة (Call Houses) مُفرّشة بالأثاث والرياش ومهيّأة في كل حين لالتقاء السادة والسيدات إذا ما أراد أحدهم الاجتماع بالآخر . ودلّ الفحص أن كان في بلدة من البلاد الاميركية ثمان وسبعون داراً من هـذا الطراز . وكان في الاخرى ٤٣ داراً ، وفي الثالثة ٣٣ داراً . [1] وتلك الدور لا تغشاها الآنسات فحسبُ ، بل تختلف إليها كثير من المتزوّجات أيضاً [2] . ويقول كاتب اصلاحي شهير : إن ثلث الطبقة المتزوجة في نيويورك لا يلتزمون الوفاء في تبعاتهم الزوجية ، مما يتعلّق بأخلاقهم وأجسادهم . ولا تختلف حال نيويورك في هذا الباب عن المدن الاخرى . » [3]

---

(١) الصفحة ٣٨ من كتاب (البغاء في الولايات المتحدة)

(٢) الصفحة ٩٦

(٣) الصفحة ١١٦ من كتاب (Hersalf)

وللمصلحين الاخلاقيين في القطر الاميركي مجلس يُعرف « باللجنة الاربعة عشرية » (Committee of Fourteen) يُعنى بالفحص عن مكامن الفجور والتحقيق في حـــالة البلاد الخلقية واتخاذ التدابير العملية لإصلاح الاخلاق ، على نطاق واسع وقد جاء في تقريرها : ان كل مايوجد في البلاد الاميركية من المراقص والنوادي الليلية ومجالي الزينة (Beuty Saloons) وأماكن التدريم (Manicure shops) وحجرات التدليك (Message Rooms) ومراكز تمويج الشعر (Hair Dressings) قد أصبح جلـّها مواطن للفجور ودوراً للبغاء ؛ بل هي اقبح منها وأشنع ، لما يُرتكب فيها من الرذائل التي لا تصلح للذكر.

الامراض السرية الفتاكة

وهذه الكثرة من الفواحش قد جرّت - ولا غرو - كثرة الامراض وانتشار عدواها في الناس . فقد قدّروا ان تسعين في المائة من اهالي القطر الاميركي مبتلون بهذه الامراض . ويعلم من دائرة المعارف البريطانية أنه يعالج في المستشفيات الرسمية هناك مائتا الف مريض بالزهري ، ومائة وستون الف مصاب بالسيلان البني (Gonorrhea) في كل سنةٍ ، بالمعدل . وقد

اختُص بهذه الامراض الجنسية وحدها ستمائة وخمسون مستشفى على انه يفوق هذه المستشفيات الرسمية نتاج الاطباء غير الرسميين الذين يراجعهم ٦١ ٪ من مرضى الزهري و ٨٩ ٪ من مرضى السيلان [١].

هذا ويموت في اميركا ما بين ثلاثين واربعين الف طفل بمرض الزهري الموروث وحده في كل سنة. وإن الوفيات التي تقع بسبب جميع الامراض ـ عدا السل ـ يربو عليها جملةً عـدد الوفيات الواقعة من مرض الزهري وحده. واقلّ مايقدّره المسئولون في مرض السيلان أنه قد اصيب به ٦٠ ٪ من النفوس في سن الشباب، فيهم العُزب والمتأهلون. وقد اجمع الماهرون في امراض النساء على أن ٧٥ ٪ من اللاتي تُجرى العملية الجراحية على اعضائهن الجنسية يوجدن متأثرات بمرض السيلان [٢].

الطلاق والتفريق

ومن البديهي أنه لايمكن في مثل هذه الحال أن يسلم النظام العائلي والرابطة الزوجية من الفوضى والاضطراب. ذلك بأن

---

(١) الصفحة ٤٥ من الجزء الثالث والعشرين.

(٢) الصفحة ٣٠٤ من كتاب القوانين الجنسية (Laws of Sex)

النساء اللاتي يكسبن قوتهن بأيديهن ، ولا يحتجن الى الرجال في شأن من شؤونهن ، عدا قضاء الشهوة ، ويجدن الرجال لهذا الغرض قريباً منهن . بدون ان يتقيدن بالزواج ، لاجرم ان يعددن الزواج شيئاً فضولياً لاحاجة إليه ولا طائل تحته . زدْ على ذلك أن الفلسفة الجديدة والافكار المادّية قد نفت على ضمائرهنّ الشعور بأن مخادنة الرجال بدون الزواج عار أو إثم . وأن البيئة الفاسدة قد جعلت المجتمع أيضاً بليد الحسّ فاقد الشعور ، حتى لم يعُدْ ينظر إلى أمثال أولئك الفاجرات بعين المقت أو الملام . فيكتب القاضي لندسي الامريكي يعبّر عن أفكار سواد البنات والفتيات :

« مالي أتزوّج ؟ وهؤلاء أترابي قد تزوّجن في السنتين الماضيتين ، فماذا جنَين منه ؟ إلاّ أن كان نصيب نصفهن منه الطلاق ! وإني اعتقد أن لكل فتاة في هذا العصر حقاً طبيعيّاً في حرّية العمل والتصرّف فيما يتعلّق بالحُبّ . إذ نعرف في هذه الايام كثيراً من التدابير لمنع الحمل ، فنستطيع أن نتّقي بها خطر المولود النَغْل وما عسى أن يتبع ولادته من أزمات . ونحن على ثقة بأن استبدال هذه الطريقة الجديدة بالطُرُق القديمة التقليدية هو من مقتضيات العقل في هذا الزمان . »

هؤلاء الوقحات اللاتي يفكّرن هذا التفكير ، ما كان

ليحفزهن على الزواج إلا عاطفة الحب وحده . ولكن هذه العاطفة أيضاً كثيراً ما لا تصدرُ من صميم النفس وسويداء القلب ، بل يكون من أسبابها جاذبةٌ عارضة في جمال المحبوب . فإذا قُضي الوطر من شهوات النفس ، لم يبق بين الزوجين عينٌ للحُب ولا أثر . ويكفي عندئذٍ أهون ما يكون بينهما من خلافٍ في العادات والطباع ، أن ينزغ بينهما نزغاً ويبدل حبّهما بغضاً وفركاً ، حتى ينتهي الامر إلى تقديم المرافعة إلى المحاكم فيكتب القاضي لندسي : « في بلدة دَنور ، في سنة ١٩٢٢ ، اعقب كلَّ زواجٍ تفريقٌ بين الزوجين . وبإزاء كل زواجين عُرضت على المحكمة قضيةُ الطلاق . وهذه الحال لاتقتصر على بلدة دنور بل الحق أن جميع البلدان الاميركية على وجه التقريب تماثلها في ذلك قليلاً او كثيراً . »

ويمضي في كتابته : « ان حوادث الطلاق والتفريق بين الزوجين لاتزال تكثرُ وتزداد . وإن اطّردت الحال على هذا - كما هو المرجو - فلا بد أن تكون قضايا الطلاق المرفوعة إلى المحاكم في معظم نواحي القطر على قدر ما يُمنح فيها من الامتيازات للزواج »[1]

(١) الصفحة ٣١١-٣١٤ من كتابه: Revolt of Modern Youth

ومنذ قليل من الزمان نُشر في جريدة (Free Press)
بدترويت (Detroit) مقال يبحث في هذه الاوضاع ، قد جاء فيه
« إن ما قد نشأ بيننا اليوم من قلة الزواج وكثرة الطلاق
وتفاحُش العلاقات غير المشروعة ـ الدائمة أو العارضة ـ بين
الرجال والنساء ، يدل كله على أننا راجعون القهقرى إلى
البهيمية ، فالرغبة الطبيعية في النَسْل إلى التلاشي ،
والجيل المولود مُلقىً حبلُه على غاربه ، والشعور بكون تعمير
الأسرة والبيت لازماً لبقاء المدنية والحكم المستقلّ يكاد ينتفي
من النفوس . وبخلاف ذلك أصبح الناس ينشأ فيهم الإغفال
عن مآل المدنية والحكومة وعدم النُصح لهما » .

والعلاج الناجع الذي قد اقترحوه بأخِرَة لهذه الكثرة
الفاحشة من الطلاق والتفريق ، هو ترويج « النكاح
الاختباري » . (Companionate Marriage) . ولكن الدواء
جاء أضرّ وأفتك من الداء . والمراد بهذا النكاح الاختباري
ان يعاشر الرجل المرأة حيناً من الزمان ، بدون أن يعقدا
بينهما « زواجاً من النوع القديم » فإن تآلف قلباهما في أثناء
هذه العشرة ، تزوّجا . وإن تكن الأخرى ، افترقا وراح كلٌّ
منهما لسبيله يبحث عن زواج آخر . على أنه يجب عليهما خلال مدّة

التجربة هذه أن يجتنبا النسل ، لأنهما إن جاءا في أثنائها بولدٍ ، تحتَّم عليهما أن يعقدا النكاح ويدخلا في حظيرة الزواج . وهذا هو الذي يُسمّى في روسيا بالحُبّ الطليق : (Free Love) .

الانتحار القومي

كل هذا الاتّباع لأهواء النفس ، والنفور من تبعات الزوجية ، والتبرُّم بالحياة العائلية والارتخاء في الروابط الزوجية ، يكاد يُذهب في المرأة عاطفةَ الامومة الفطرية التي هي أشرف العواطف الروحية وأسماها في النساء ، والتي لا يقف عليها بقاء الحضارة والتمدّن فحسبُ ، بل بقاء الانسانية جمعاء. وما نجمت سيّئات منع الحمل وإسقاط الجنين وقتل الاولاد إلاّ بنضوب هذه العاطفة في نفس المرأة . فالمعلومات عن تدابير منع الحمل موفورة لكل فتىً وكل فتاة ، في الولايات المتحدة الاميركية على الرغم من قيود القانون . والآلات والعقاقير المانعة للحمل معروضة للبيع في الحوانيت كالسلعة المباحة ، تستصحبها دائماً بنات المدارس والكليات ، بَلْهَ عامة النساء ، لكي لا تفوت إحداهن لذّات عشيّة من عشيات الشباب ، إن نَسي خدينها أن يأخذ أدواته معه . فيكتب القاضي لندسي :

« ٤٩٥ بنتاً في السن الباكرة من بنات المعاهد الثانوية ، اعترفن لي بأنّهن كنّ قد جرّبن العلاقة الجنسيّة مع الصبيان. إلاّ أنه لم تحمل منهن إلاّ خمس وعشرون . وأما الباقيات ، فسلم بعضهن من الحمل بمحض الاتّفاق . ولكن كانت لأكثرهن خبرة كافية بتدابير منع الحمل . وهذه الخبرة قد عمّت فيهن إلى حدٍ لا يكاد الناس يُصيبون في تقديره » .

هذه الادوات المانعة للحمل ، تستعملها الأبكار توفيراً لحرّيتهن ، وتستمتع بها المتزوّجات دفْعاً للنسل عن أنفسهن ، ذلك بأن الولد لا يكلّفهن متاعب التربية والتعليم فحسبُ ، بل يحول كذلك دون حرّيتهن في تطليق الازواج . ومما جعل عامّة النساء يكرهن الأمومة هو الرأي : أنه لا بُدّ لهن إن أردن استيفاء نصيبهن من لذّات العيش ، أن يجتنبن هذه القيود والسلاسل ، وأن الحمل والولادة تذهب بجمالهن وبهجتهن[1] . وأيّاً كانت الاسباب ، فالواقع أن ٩٥٪ من العلاقات الجنسية الحاصلة اليوم بين الرجال والنساء ، يحولون بينها وبين نتائجها

---

(١) الصفحة ٨٢ من كتاب « الرجولة والزواج » (Manhood and Marriage) لمكفادن (Macfadden)

الفطرية بتدابير منع الحمل . وأما الخمس الباقية في المائة ، التي تُنتج الحمل ، فتُعالج بتدابير أخرى من الإسقاط وقتل الاولاد . يقول القاضي لندسي : إنه يُسقط في أميركا مليون ونصف مليون حمل على أقلّ التقدير في كل سنة ويُقتل آلاف من الاطفال من فور ولادتهم .

الحالة في انكلترا

لا أريد أن أسهب في هذه التفاصيل المؤسفة المُحزنة . ولكن أرى مع ذلك ألاّ أختتم هذا الجانب من البحث بدون أن أورد فيه مقتبسات من كتاب تاريخ الفحشاء (A History of Prostitution) لجورج رائيلي اسكات ـ هذا الانكليزي الذي يكتب ، وهو يُشير إلى حالة بلاده ، في الغالب ـ :

« عدا النساء اللاتي لا يملكن من وسائل الكسب غير أن يبعن أجسامهن ، هناك كثرة كاثرة ـ لا تزال تزداد ـ من النساء اللاتي يملكن وسائل اخرى لاكتساب حاجتهن ، ومع ذلك يتعاطين البغاء حرصاً على زيادة الايراد . وهؤلاء لا يختلفن عن عامة البغايا والعواهر في شيء ، ولكن لا يُطلق عليهن هذا الاسم

بل لنا ان ندعوهن : العاهرات غير المحترفـــات(Amateur Prostitutes) . وقد بلغ عدد هؤلاء العاهرات غير المحترفات في هذه الايام مبلغاً لم يُعهد قط فيما قبل . فهؤلاء يُوجدن في كل طبقة من طبقات المجتمع ، من الدنيا إلى العليا . ويبلغ من نخوتهن أنك إن دعوت إحداهن عاهرةً ولو بكناية ، ثارت ثائرتها غضباً. إلا ّان غضبهن ما كان ليغير من وجه الحقيقة شيئاً والحقيقة الواقعة ، على كل حال ، هي انه لا فرق بينهن وبين بغيّ ماجنة من بغايا (بكاديلي) من الوجهة الخلقية .. وقــد أصبح تعاطي الفجور وعدم التصوُّن ، بل اتخاذ الاطوار السوقية ، معدوداً عند فتاة العصر من أساليب العيش المستجدة (Fashion) ويدخل في هذه الاساليب أيضــاً : التدخين واستعمال الخمور الحامضة وصبغ الشفاه بالاصبع الاحمر ، وإظهار الخبرة بالمعلومات الجنسية وتدابير منع الحمل والتحدُّث في الادب الفاحش . ولا تزال تكثر النساء اللاتي يزاولن العلاقات الجنسية قبل الزواج من غير ما تحرُّجٍ .وفي حكم النادر والشاذّ وجود الابكار اللاتي يكنّ في الحقيقة والواقع أبكاراً عندما يعقدن النكاح ـ عقد الوفاء الابدي ـ أمام منبر الكنيسة . »

ويمضي هذا الكاتب في بحثه ، فيحلل في مقام آخر الاسباب

التي قد أفضت باحوال المجتمع الى هذا الحد المتطرف . ومن الاحرى أن نسرد تحليله ذلك في كلماته هو :

« أولها هذا الولوع الفاحش بالتبرُّج ، الذي قد بعث في نفس كل فتاة أشد الحرص على الازياء الفاتنة الغالية من احدث الطُرُز ، وأدوات الزينة والزخرفة من شتى الانواع ! وهذا من اكبر اسباب هذه الفحشاءغير المحترفة . فكل من له عينان بصيرتان ، ينظر أن من تمرّ به ليل نهار من مئات الفتيـات وآلافها ، كثيراً مايكون عليهن من الملابس الفاخرة الثمينة مالايمكن أن تتسع له مكاسبهن الطيبة . ولذلك يصدق القول ، في هذه الآونة ايضاً ، كما كان يصدق قبل نصف قرن ، إن تلك الازياء الفاخرة لايشتريها لهن إلا الرجال . أما الفرق بين هذه الآونة وتلك الايام ، فهو أن كان الذين يشترون لهن تلك الملابس اذ ذاك هم بعولتهن أو آباءهن أو إخوتهن . والذين يشترونها لهنّ الآن هم رجال آخرون غير أولئك . »

« وإن لحرية النساء ايضاً يداً لاتُنكر في ايجاد هـذه الاحوال . وقد بلغ من ضعف رعاية الآباء ورقابتهم لبناتهم أن قد تهيأ لهن من الحرية والانطلاق مالم يكن ميسوراً حتى للابناء قبل ثلاثين أو اربعين عاماً » - « والسبب الآخر الخطير الذي

قد عمّت لاجله الفوضى الجنسية في المجتمع : أن النساء لايزلن يتهافتن على الاشغال التجارية ووظائف المكاتب والحِرَف المختلفة ، حيث تسنح لهن فرص الاختلاط بالرجال صباحَ مساء وقد حطّ ذلك من المستوى الخلقي في الرجال والنساء ، وقلل جداً من قوة المدافعة في النساء لاعتداءات الرجال على عفّتهن ، ثم أطلق العلاقة الشهوانية بين الجنسين من كل القيود الخلقية .. فالآن اصبحت الفتيات لايخطر ببالهن الزواج أو الحياة العفيفة الكريمة حتى صار اللهو والمجون الذي كان يطلبه في الزمان الغابر او غاد الناس ، تطلبه كل فتاةٍ اليوم . وأمست البكارة والفتوة شيئاً من آثار الماضي ، يؤود حفظُها فتاةَ العصر الجديد فليست متعة الحياة عندها إلا أن يعبّ المرء كأس اللذّات الى صبابتها في الشباب . فهي تسعى وراء تلك اللذات وتبحث عنها في المراقص والأندية الليلية والفنادق والمقاهي . وربما أمعنَتْ ، في بحثها هــذا ، إلى أن تصحب رجلاً أجنبياً إلى نُزهةٍ نازحةٍ في السيّارة . وبذلك تُلقي بنفسها راضيةً مختـارةً ، إلى بيئةٍ وأوضاعٍ تُشعل النزعات الجنسية إشعالاً ، ثم هي لا تخاف النتائج الطبيعية لذلك ، بل ترحّب بها وتستقبلها بطيبة نفسٍ . »

السؤال الفيصل

إن الذين يُنكرون الحجاب في وطننا وفي سائر أقطار الشرق، وِجهةُ أنظارهم في الحقيقة هذا النمط من الحياة. وهذه الحياة هي التي قد تأثّرت بمظاهرها الخلاّبة أحاسيسُهم ومشاعرهُم. وهذه النظريات، وهذه المبادىء الخلقية وهذه المنافع الماديّة واللذّات، هي التي قدفتنَتْ جوانبُها المشرقة عقولهم وأفئدتهم. فليس السبب في كراهيتهم الحجاب إلاّ كون فلسفته الاساسية مناقضةً لفلسفة الاخلاق الغربية التي آمنوا بها، وكونها حائلةً بينهم وبين ما يطمحون إليه بأبصارهم من الفوائد واللذّات.

أما هل هؤلاء مستعدّون لقبول الجوانب المُظْلمة من تلك الحياة أم لا؟ وبكلمة أخرى هل هم يرضون الوصول إلى النتائج العملية لتلك المبادىء والنظريات؟ فأمرٌ ليست حالهم فيه سواء. ففريق يعرف تلك النتائج كل المعرفة ويرضاها لنفسه، ويعدّها أيضاً جوانب مُشرقةً، لا مظلمةً، للحياة الغربية.

وآخر يعتقد هذا الجانب من حياة الغربيّين مُظلماً ، فلا يريد أن يقبله ، ولكنه يتهالك على الفوائد التي تتّصل بذلك النمط من الحياة . وثالث لا يفهم تلك النظريات ولا يعرف نتائجها ، ولا هو يريد أن يُعمل فكره ورويّته في تبيّن ما بين تلك النظريات ونتائجها من علاقة ، بل قُصاراه أن يتّبع ما هو معمول به في العالم . وقد اختلطت هذه الطبقات الثلاث بعضها ببعض اختلاطاً ربما لا يتيسّر معه للمرء تعيين طبقة مخاطبه إذا حاوره . وكثيراً ما يؤدّي هذا الاختلاط والتمازج إلى ارتباك في البحث والتواء في الموضوع . فالحاجة داعية إلى أن يفرّق بين هذه الطبقات الثلاث وتُميَّز إحداها عن الاخرى . ثم يُتناول الكلام في كل واحدة منها على حسب أفكارها ومنازعها .

المستغربون[1] من أهل الشرق

فأصحاب الطبقة الاولى قد آمنوا ، على علم وبصيرة ،

(١) المستغربون : المائلون إلى الغرب المفتتنون بحضارته . هكذا استعمل هذه الكلمة الكاتب الكبير العلامة محمد البشير الابراهيمي في بعض مقالاته في مجلة (البصائر) ، فاخترناها على غيرها من الكلمات في هذا المعنى كالمتغربين والمتفرنجين . (المعرب)

بتلك الفلسفة والنظريات ، وتلك المبادىء العمرانية التي قد بُنيت عليها حضارة الغرب ومدنيّته . فهم يفكّرون في شؤون الحياة بفكر الغرب ، وينظرون إليها بتلك الأنظار التي نظر إليها بها مؤسّسو النهضة الاوربّية الجديدة . ويودّون أن يبنوا الحياة المدنية في دولهم أيضاً على الطراز الغربي . فالغاية القُصوى عندهم من تعليم المرأة ، هي أن تستأهل لكسب الرزق ، وتكون مع ذلك بهجة المجالس ، بازعةً في فنون التسلية والإمتاع . ومنزلتها الصحيحة عندهم في العائلة ، هي أن تكون ـ كالرجال ـ عضواً من أعضائها الكاسبين ، تُوَفّي ميزانيةَ الاسرة المشتركة ما في ذمّتها من الدَخْل . ومقامها الحقيقي عندهم في المجتمع ، هو أن تُضيف إلى الحياة الاجتماعية عُنصراً لطيفاً من زينتها وجمالها ودلالها ، فتُدفىء القلوب بكلامها العَذْب ، وتشنّف الآذان بغنائها الساحر ، وتنشّط الارواح برَقْصها المُغْري وتَعْرِض كلّ مفاتن جسمها على الرجال بترَجْرُجها واضطرابها، لكي تتمتّع به نفوسهم وتلتذّ أبصارهم ، ويسري في دمائهم البـاردة شيء من الحرارة . وكذلك إن وظيفة المرأة في الحياة الوطنية لا تعدو،في رأيهم، أن تتولى الخدمة الاجتماعية ، فتعمل في المجالس والبلديات ،

وتحضر الحفلات والمؤتمرات . وتبذل عقلها ووقتها في فضّ المشاكل السياسية والمدنية والاجتماعية ، وتُساهم في كل نوع من الالعاب والرياضات ، حتى تضرب الرقم القياسي في السباحة والعَدْو والقَفْز والطيران البعيد ... وبكلمة أخرى تُعنى بكل ما يتَّصل بخارج البيت ولا تُبالي ما يتَّصل بداخله . فهذه هي الحياة المُثلى في نظرهم ، وهذا هو الطريق المؤدّي إلى الرقيّ الدنيوي عندهم . وكل ما يعترضه ويحول دونه من النظريات الخلقية البالية ، فهو عبث وباطل محض . ولاجل هذه الحياة المتجدّدة قد استبدلوا القِيَم الخلقية (Moral Values) الجديدة بالقِيَم العتيقة المتوارثة على نحو ما فعلَتْه أوربَّة . فالمنافع المادّية واللذّات الجسدية أحظى وأرْجَح عندهم من كل شيء . بل هي وحدها ذات قيمة وقدر حقيقي . وأما ما إزاءها من الحياء والعفَّة وطهارة الاخلاق ، ووفاء الحياة الزوجية ، وحفظ النسب ، وما هو من قبيلها من الامور ، فكل ذلك شيء ردّ لا قيمة له . بل هو من أباطيل الفكر المُظلم والنزعة الرجعيّة التي لا يمكن التقدّم إلى الامام بدون القضاء عليها .

هؤلاء - كما رأيت - مؤمنون حقاً بالدين الغربي ، فلا يزالون يجتهدون لنشر تلك النظريات التي قد آمنوا بها ، في هذه البلاد الشرقية ، بكل تلك الطرُق والتدابير التي قد

اتّخذها الغرب لذلك فيما مضى !

الادب الجديد

فتناوَلْ ـ قبل كل شيء ـ أدبهم الذي هو بلا ريب أكبر عامل في تربية العقول ، ترَ القوم لا يزالون يُحاولون في هذا الذي يسمّونه (الادب) ـ وهو أبعد شيء عن الفضائل والآداب ـ أن يزيّنوا للنشء الجديد هذه الفلسفة الخلقية الجديدة ، وينتزعوا من نفوسهم وأذهانهم كل أثر للأقدار الخلقية القديمة . وها نحن نعرض فيما يلي نماذج من هذا الادب الارديّ الجديد :

قد ظهر في مجلة شهرية هندية ، ذات مكان مرموق في الادب ، مقال عنوانه (الآنسة شيري في الدرس) ، وكاتبه فاضل من أهل الثقافة العليا والذكر النابه في الاوساط الادبية ، ويشغل منصباً أعلى من مناصب الحكومة . مُحصَّل هذا المقال أن بنتاً من بنات الاَسر الشريفة تجلس أمام أستاذها للدرس ، وفي أثنائه تُقدّم إلى أستاذها رسالةَ حُبٍّ قد جاءتها من صديق شاب ، للقراءة والمشورة . والصديق قد كانت صادفته في حفلة شاي ، حيث عرّفت أحدهما بالآخر آنسةٌ أوربيةٌ ، ومن

يومئذٍ جرى بينهما اللقاء والاجتماع والمراسلة ، حتى وقع في نفس الفتاة اليوم أن تتعلَّم من أستاذها كتابة الاجوبة لرسائل صديقها الغرامية حسب مُقتضى الآداب . فالاستاذ يحاول أن يَشْغل تلميذته عن تلك السفاسف بالقراءة والدرس ، ولكن الفتاة تقول :

« التعليم لاريب أطلبه وأتوخاه . ولكنه التعليم الذي يساعد على الظفر باماني النفس التي أحلم بها في يقظتي ، لا الذي يجعل مني في هذه السن الباكرة عجوزاً خامدة الشعور . »

فيسأل الاستاذ : « هل لكِ أصدقاء غير هذا الصديق الذي ذكرت ؟ » فتجيب التلميذة الفاضلة : « نعم لي أصدقاء متعددون ولكن ميزة هذا الشاب على غيره جميعاً انه يحسن الزجر . »

ـ أرأيتِ إن اطَّلع أبوكِ على هذه المراسلة بينك وبينه !

ـ وهل تُرى أبي لم يكتب مثل هذه الرسائل في شبابه قط . لا ياسيدي ! إنه رجل ذو حظٍ لا بأس به من الثقافة الجديدة وما أدراك ، لعله لا يزال يكتبها حتى هذه الآونة ، فإنه لم يدخل في الشيخوخة بعدُ ، بفضل الله .

ـ أما قبل خمسين سنة من هذا العصر ، فما كان يخطر ببال أحد ان يكتب الى آنسةٍ شريفة كتاباً في الغرام .

- وهل كان الناس لا يُحبون إلا الرذلات السافلات في تلك الايام ، إذاً ما كان أطيب عيش الرُذّال في تلك الايام ، وما أخبث عيش الاشراف !

وآخر كلمات شيري التي هي مقطع القصيد وقد بلغ فيها الكاتب نهايته من التفلسف الادبي هي : « نحن - معشر الشباب - نواجه اليوم تبعة مضاعفة ، هي ان نُحيي - بجانبٍ - تلك المُتع واللذات التي قد ضيعها أسلافنا ، ونقضي - بجانب آخر - على خصال الكذب والغضب التي قد احيوها وخلّفوها . »

وفي مجلة أدبية اخرى ذائعة الصيت ، نُشرت قصة موجزة بعنوان (الندامة) ، قبل سنة ونصف ، خلاصتها في كلمات موجزة ان عذراء من بيت كريم تعاشق رجلاً ، وتدعوه الى بيتها في غيبة أبيها وفي خفيةٍ من أمها ، فتتلوثان بالفحشاء ، فتحمل ، ثم تجلس بعد ذلك يوماً تناجي نفسها وتحتج لتبرير فعلتها الدنسة بالكلمات الآتية :

« لمَ بي هذا الاضطراب ؟ وممّ يخفق قلبي ؟ هل يلومني ضميري ؟ وهل أنا نادمة على ماوقع مني ؟ لعله كذلك ! ولكن ماحيلتي بعدُ ، وحديث تلك الليلة المقمرة قد كُتب في صحيفة حياتي بماء الذهب ، وذكرى تلك الساعات الساجحة في نشوة

الشباب هي أعزّ ماقد ادخرته في حياتي ؟ الستُ مستعدةً لبذل كل ماأملك لاسترداد تلك الساعات العذاب ؟ »

« وممَّ إذاً خفقان قلبي ؟ أمن خشية إثم ركبتُه ؟ وهل ارتكبتُ إثماً ؟ هيهات هيهات ! فمن الذي أذنبتُ إليه ؟ ومن آذيته بذنبي ؟ وانما أقدمت على بذلٍ وتضحية . فبذلتُ أنفسَ ماعندي لذاك الحبيب . ويااليتني كنت أسطيع أن ابذل له اكثر منه ! ولستُ أخاف الاثم . ولكني اخاف .. نعم اخاف هـذا المجتمع السمج البغيض الذي يرمقني ويحدق اليّ بنظرات فيها الشك والريبة والاتهام »

« ولماذا أخاف هذا المجتمع ياصاح ؟ ألأني قد أثمتُ ؟ ولكن ماهو إثمي ؟ أما كانت غيري من بنات المجتمـــع صانعةً مثل ماصنعته ؟.. في تلك الليلة البيضاء الناعمة وفي تلك الخلوة ، آه ما كان أجمله ! وكيف وضع فاه على فمي ، وضمني الى صدره العريض ! أواه على تلك المتعة الذاهبة ! كيف لصقت بصدره الدافىء المتعطر بكل دعةٍ وطمأنينة . ثم آثرت كل هذه الدنيا وما أملك فيها على تلك اللحظات من اللذّة والنشوة والسرور . فماذا كان بعده ؟ وماذا كان يصنعه غيري عندئذٍ ؟ أكانت امرأة من هذه الدنيا تملك أن تأبى عليه في تلك الساعة ؟ »

« أفإثم هو ؟ كلاّ لم أرتكب إثماً . ومابي من خجل عليه. وها أنا ذي مستعدّة لإعادة ما فعلتُ . وما العفّة ؟ وماذا يريدون بها ؟ أهي العذارة لا غير ؟ أم هي طهارة الافكار ؟ لم أعُدْ عذراء ولكن هل يعني ذلك أني قد فقدت عفّتي ؟!! »

« ألا فليَصْنَع هذا المجتمع الفاسد البغيض ما هو صانعه ، ولا أبالي . وأي ضير قد ينالني منه ؟ لا شيء والله ! فلماذا أستخذي إذاً من اعتراضه السفيه الاخرق ، ولِمَ أشفق من نجواه وهمساته ؟ وأصفرّ وجهي من الذُعر ؟ ولماذا أهرب من تهكّمه الفارغ ؟.. وهذا قلبي يشهد بأني لم آتِ نُكراً ، بل حَسناً فعلتُ ونعمّا صنعتُ . ومالي إذاً أتأثّم منه ، ولماذا لا أعلن بملء فيّ أني قد فعلته ويا حبّذا ما فعلتُ !»

هذا هو الاسلوب الفكري والمنطقي الذي يريد الاديب المتجدّد في عصرنا هذا أن يلقّنه كل فتاة من فتياتنا ـ ولعلّه يريد ذلك لابنته وأخته أيضاً ـ فهو يدعوهن إلى أنه أيما صدر دافىء متعطّر وجدته إحداهن في ليل مُقمر ، فلتَلْصق به ولَتنضمّ اليه ، لانه هو الطريق الواحد الممكن في تلك الظروف . وليس لامرأة أن تفعل غير ذلك في مثل تلك الحال وليس هذا من الإثم في شيء ، بل هو بذل وتضحيةٌ . وأيضاً

لا يضير هذا بالعفّة ، فإن العفّة هيهات أن تنال منها التضحية بالبكارة ، ما دامت تصحبها الافكارُ الصالحة المنزّهة ، بل هو مما يقوّيها ويُحكمها . بل هو مأثرة جليلة يجب أن تُكتب في صحيفة حياة المرأة بماء الذهب . ولتجتهدْ كل امرأة أن تكون صحيفة حياتها ملأى بمثل هذه المآثر الذهبية . وأما المجتمع ، فإن كان يعيب مثل هؤلاء الآنسات العفائف ، فلا شك في فساده وسماجته . والذنب في الحقيقة ذنبه ، إذ هو يعترض على تلك الفتيات ذوات البذل والإيثار ، لاذنب البنت الكريمة التي لا تأبى الانضمام إلى صدر مفتوح في ليلة من ليالي الغرام . وإن المجتمع الظالم الذي يستقبح هذا الفَعال ، لايجدر بأن يخشاه المرء ، وأن يتوارى منه بعد قيامه بتلك المأثرة . لا وربّك ، بل ينبغي لكل فتاة أن تُعالن بتلك الفضيلة الخلقية وتجاهر بها بكل جرأة وقوة جاش . وبدل أن تخجل بنفسها ، يجب أن تُخجل المجتمع وتُنحي عليه باللائمة ، إن استطاعت ! فانظُرْ إلى هذه الوقاحة والجرأة التي لم تكن تُقدم عليها حتى القواعد في حيّ البغايا ، في زمن من الازمان . لأن أولئك البائسات ، لم تكن بأيديهن مثل هذه الفلسفة الخلقية التي تجعل الاثم صواباً والصواب مأثمة . ولئن كانت المومسة في ذلك العهد

الماضي تبيع عفّتها وكرامتها ، فقد كانت ولا شك تعدّ نفسها مهينةً ومرتطمةً في حَمْأة الآثام . ولكن هذا الادب الجديد قد جاء يثب ببنت كل أسرة كريمة إلى ما قصَّرَتْ عن شأوه مومسات الغابر ، لأنه قد ابتدع ـ ولا يزال ـ لتأييد فجورها ودعارتها فلسفةً خلقية جديدة .

وفي مجلة أخرى ، ذات رواج عظيم في أوساطنا الادبية ، قد نُشرت قصة بعنوان (أخو الزوج) . وكاتبه نجل أبٍ كان له فضل لا يُنكر في إخراج أدب خلقي عال للاناث . وكان لهذه الخدمة التي أسداها إليهن أخطى وأحبّ إلى النساء الناطقات باللغة الاردية في الهند . ففي هذه القصة يضع الاديب الشاب بين يدي أخواته القارئات أسوة فتاة كانت تُرسل في جسمها مثل مَسَّة الكهرباء، بما تصوّره في أخي زوجها من سَورة الشباب ونزوات الفتوّة ، قبل أن تتزوّج . والتي كان من نظريّتها الثابتة منذ صباها : أن الشباب الذي ينقضي في خمود النفس وسكونها ، لا يختلف عن الشيخوخة والهرم في شيء . فكانت تقول : عندي أنه لابدّ للشباب من الثورة والاضطراب الناشىء من النزاع بين العُشّاق والأحبَّة . فلمَّا زُفَّت هذه الآنسة ، وهي تحمل في ذهنها هذه النظرية وذاك التصوّر ،

انطفأتْ في نفسها جذوة العواطف بمنظر اللحية على وجه زوجها. فأزمعت، حسبما دبَّرته في نفسها من قبلُ، أن تميل بهواها عن الزوج إلى شقيقه. ولم تلبث أن سنحت لها الفرصة لذلك. إذ غادرها زوجها إلى أوروبة لتحصيل العلم. فعلقَتْ بأخيه وتساقيا كؤوس الحب مترعةً في غيابه، وخانت الزوجة الزوج وغدر الاخ بأخيه بأقصى ما شاءت نفوسهما. وقد كتب الكاتب قصَّة هذا الفعال بقلم الفاجرة نفسها فهي تكتب إلى صديقة لها لم تتزوَّج بعدُ، كل ما تأتيه وما ترتكبه، وتبسط لها ذكر جميع المراحل التي قد اجتازها حبُّهما إلى أن بلغ الغاية. وفي بيانها هذا لا تتحرَّج من تصوير كل ما قد يعرو المرء من كيفيات النفس والجسد في الاختلاط الجنسي، ممَّا لا يبقى بعده إلا أن يُصوِّر عمل الفاحشة بعينه. ولعلها قد تركت لمخيِّلة القرَّاء والقارئات أن تسدّ هذه الثلمة في التصوير بنفسها.

فإن أنت قارنت بين هذا الادب والادب الفرنسي الذي قد سُقنا لك بعض نماذجه فيما سبق، تبيَّن لك أن هذا الرعيل من أدبائنا الشرقيين لا يزالون يتَّبعون في سيرهم خُطى أساتذتهم الغربيِّين. فالطريق هو الطريق، والغاية هي الغاية. وهم

يربّون العقول ويُعدّون الأذهان لذلك النظام الغربي للحياة ، من الجهة الفكرية والخلقية . وعنايتهم في ذلك مصروفة إلى المرأة ، على وجه خاص ، لكي لا يُترك فيها أثر للخفر أو الحياء .

التمدّن الجديد

ثم ليست هذه الفلسفة الخلقية وهذه النظرية للحياة بقوة وحيدة في مضمار العمل . بل أصبحت تؤازرها فيه مبادىء الديمقراطية الغربية ونظام التمدّن الرأسمالي . وهذه القوى الثلاث لا تزال تتعامل لسَبْك الحياة الاجتماعية في صيغة من صُنع الغرب . فلا يزال يُذاع حول المواضيع الجنسية أردأ نوع من الأدب وأفحشه ، مما يكثر دورانه في أيدي الطلبة والطالبات في المدارس والكليّات . ولا تزال الصُوَر العارية وصور الفاجرات من النساء زينة الجرائد والمجلاّت ومحاسن المقاهي والمنازل . وأصبحت البيوت والاسواق كلها تدوّي بالغناء الفاحش الركيك . وأصبح مدار العمل في السينما إثارة العواطف وتحريك الشهوات . فتُزيّن للناس الدعارةُ والفجور على شاشتها البيضاء كل مساءٍ ، تزييناً يجعل حياة الممثّلين والممثّلات أسوةً تُتّبع ، لكل فتى وفتاة . فإذا خرج

الشُبّان والشوابّ من تلك الملاهي المشوّقة المستفزّة ، غدت نفوسهم الثائرة المتقلقلة ترتاد فيما حولها موارد الهوى ، وتلتمس فرصَ العشق والغرام .. كل هـــذه مظاهرُ شتّى للانتفاع الرأسمالي . ولأجل هذا النظـام الرأسمالي للحياة لا تزال تطرأ على المُدُن والحواضر ـ بسُرعةٍ ـ تلك الاوضاع التي لا تجدُ فيها النساء مندوحةً عن كسب الرزق بأيديهنّ . وهذا النظام هو الذي قد ساعد على ظهور الدعاية بحق منع الحمل ، بكل ما تبعه من الآلات والأدوات والعقاقير .

إن النظام الديمقراطي الجـــديد الذي وصلت الى بلادنا الشرقية (بركاته) بواسطة انـكلترا وفرنسا في الغالب ، قـد جـــاء بسيّئات ثلاث : ففتح ـ أولاً ـ باب النشاط السياسي والاجتماعي على مصراعيه أمام طبقة الإناث . وأقام ـ بجانبٍ آخـــر ـ هيئات ومؤسّسات لا مندوحة فيهـــا للصنفين عن الاختلاط . وثالثاً قد أرخى من عنان القانون وقيوده إرخاءً أصبح معه الجهر بالفواحش ، بل ارتـكابها فعلًا ، لا يُعدّ من الجرائم في أغلب الاحوال .

فالذين قد عزموا اتّباع هذا الطريق في حياتهـــم بقلب مطمئنٍ مقتنعٍ ، قد اكتمل الانقلاب ـ أو كاد ـ في حياتهـم

الخلقية والاجتماعية . فعادت نساؤهم يخرُجْن من بيوتهن في ملابس شفّافة عارية يخيّل الى الناظر كأن كل واحدة منهن ممثّلة من ممثلات (هوليوود) وأصبح يُرى فيهن كل الجسارة والصفاقة . بل يتبيَّن المرء من ملابسهنّ الفاضحة وألوانهن البرّاقة ، وعنايتهنّ بالتزّين وحركاتهن من التثنّي والتغنُّج ، أنه لا مطمح أمام أعينهن إلاّ أن يكن مغنْطيساً جنسياً يجذبن الرجال اليهن جذباً . وقد قلّ الحياء فيهن الى حدّ أن عُدن لا يستحيين من الغسل مع الرجال شِبْه عاريات ، بل من عَرْض أنفسهن في تلك الحالة لتُؤخذ صُوَرُهن وتُنشر في المجلات . والحياء لم يعُدْ له وجه عندهن حقاً . إذ أن جميع أجزاء الجسد الإنساني بمنزلة سواءٍ في التصوّرات الخلقية الجديدة . فإذا جاز للمرأة أن تبرز من جسمها الكفّ وأخمص القدم ، فأيّ ضيرٍ عليها في الكشف عن مَغْبِن فَخْذها وحلمة ثَدْيها . ومتعة الحياة ولذّتها التي يُعبَّر عن جملة مظاهرها باسم الفن (Art) ، هي عند هؤلاء القوم أجلّ وأسمَى من كل قيد خلقي ، بل هي في نفسها مقياس للأخلاق . ومن ثمَّ ترى الآباء منهم والاخوان يكاد أحدهم يخرج من إهابه فخراً وسروراً ، اذا شهد ابنته أو أخته الآنسة تُعجب مئات الحضور والسامعين المتشوّقين

ببراعة غنائها ورقصها وتمثيلها الغرامي ، وتنال رضاهم وتحسينهم . وان النجاح المادّي الذي يعدّونه غايةَ الحيـاة ومقصودَها ، أرجح وأغلى في رأيهم من كل ما يمكن أن يُنال هذا ببَذْله . فالفتاة التي تؤهّل نفسَها للظفر بهذا المقصود ـ النجاح المادّي ـ ولنَيْل الحظوة لدى المجتمع ، إن فقدت عفّتها في هذا السبيل ، فكأنها لم تفقد شيئاً ، بل حازت كل شيء . ومن ذلك لا يكاد هؤلاء يفقهون وَجْهَ الطعن على تعلّم فتاةٍ مع الفتيان في المدرسة أو الكلية ، أو على ذهابها منفردةً في سنّ الشباب ، الى أوربة لتحصيل العلم .

فصل الخطاب مع المستغربين

هؤلاء هم أشد الناس اعتراضاً على الحجاب . وهو في رأيهم شيء حقيرٌ ظاهرُ البُطلان ، يكفي لرده وإبطاله التهكم به والسخرية منه . ولكن مثلهم في ذلك كمثل من كان لا يجد ضرورة وجود الأنف على وجه الانسان ، فغدا يستهزىء بكل من رأى على وجهه أنفاً . فهذا الدليل الجاهلي لا يرعب الا الجهلاء ويجب ان يفهموا ـ إن كانوا يعقلون ـ أن بيننا وبينهم اختلافاً أساسياً يتعلق بأقدار الاشياء . فالامور التي نغالي بقيمتها نحن ،

هي عند اولئك القوم رخيصة تافهة. ولذلك فان الطريق العملي الذي نراه واجب الاتباع حسب معيارنا لتقدير الاشياء، لابد أن يكون في ظنهم فضولياً نكداً. ولكنه مادام بين الجانبين مثل هذا الاختلاف الاصلي الرئيسي، فمن الطيش وخفة العقل ان يبدأ المرء بحملته على الفروع، قبل ان يبحث ويتكلم في أصل الاختلاف ومبدئه. اما الاقدار الانسانية فليس الحكم الفيصل في تعيينها وتحديدها إلاّ قوانين الفطرة. وذلك ان كل كل ما اقتضاه تركيب الوجود الانساني تبعاً لقوانين الفطرة وما كان فيه فلاح الانسان وصلاحه، هو وحده في الحقيقة يستحق العناية والتقدير.. فتعالوا إذاً! نختبر ما عندكم بهذا المقياس وننظر أيّنا على الحق في تعيين قيم الاشياء واقدارها. فهاتوا براهينكم العلمية ونأتي ببراهيننا. ثم نضع هذه وتلك في كفتي الميزان ونوازن بينهما كأهل الصدق والرشاد، لنرى أيهما ترجح في الميزان وايهما تشول. فإن أثبتنا لكم بذلك ان معيارنا للاقدار هو الصحيح، كان لكم الخيار في ان تقبلوا هذه الاقدار المستندة إلى العلم والعقل، او تبقوا متمسكين بتلك الاقدار التي اخترتموها تبعاً لاهواء أنفسكم فحسبُ. ولكن موقفكم في هذا الاخير لابد ان يكون من الخطأ والضعف بحيث يجعلكم انتم موضعَ الهزء والسخرية، بدل ان تسخروا من غيركم.

الطائفة الثانية

ثم هناك طائفة ثانية ، تواجهنا بعد الاولى . وإذا كانت الاولى متألـّفة من المسلمين وغير المسلمين ، فهذه الثانية تشتمل في الغالب على المسلمين . وهؤلاء قد راج بينهم خِلط عجيب من بعض السفور وبعض الحجاب ، ولا يزالون (مذبذبين بين ذلك ، لاإلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء) . فبجانبٍ تنزع نفوسهم نزعة إسلامية ، وهم يؤمنون بتلك المعايير التي قد جاء بها الاسلام للأخلاق والتهذّب والكرامة وحسن الفعال ، ويريدون أن يُحلـّوا نساءهم بحلى العفـّة والحياء ، ويطهروا بيوتهم من الأدناس الخلقية ، وليسوا مستعدين لقبول تلك النتائج التي قد ظهرت - ولا بدّ أن تظهر أبداً - لاتـّباع مبادىء التمدن والاجتماع الغربيين . وبجانب آخر ، هم زاحفون بأزواجهم وبنـــاتهم وأخواتهم إلى الطريق الذي قد سلكته الحضارة الغربية ، متعدين حدود النظام الاجتماعي الاسلامي ، كارهين حيناً ومترددين آخر ، تارة يُحجمون ، وأخرى يُقدمون ، وقد ظنوا غلطاً في الفهم أنهم بالجمع بين بعض الطريق الغربي وبعض الطريق الاسلامي على هذا النحو ، سيجنون منافع الطريقين وبركاتهما جميعاً ، فستبقى الاخلاق الاسلامية في بيوتهم محفوظةً موفورة

ويبقى نظام حياتهم العائلية مجموعاً محكماً ، وسيجمع نظامهم الاجتماعي محاسنَ الاجتماع الغربي لامساوئه ولذّاته ومنافعه دون مضارّه . ولكن الحق أنه لايصح - اولاً - تلقيح فرعين اقتُطعا من حضارتين مختلفتين في المقاصد والغايات ، لان هذه المزاوجَة المتكلّفة بين المتناقضين أحرى - في القياس - بأن تجمع مضارّهما جميعاً من أن تجلب منافعهما جميعاً . ثم إنه مما يناقض الفطرة ويخالف العقل انك بعد ان تُرخي لنفسك من عنان النظام الخلقي الاسلامي المحكم وتُعودها التعدي لحدود القانون قد تتمكن من كبح جماحها عند الحد الذي ترى الوقوف عنده خالياً من الضرر . فهذا الشغف بالازياء العارية والتفاني في الزينة والتبرّج ، والبدء بتعوّد الجراءة في مجالس الخلان ، والإقبال المتزايد على الصور العارية والقصص الغرامية ، وتعليم البنات على الطراز الغربي كل هذه المظاهر لمجاوزتك حدود الاجتماع الاسلامي إن كانت لاتعود عليك بنتائج عاجلة ، ولا تنال مضارّها الجيلَ الحاضر ، ولكنه من البلاهة والحمق الظنّ بأن الاجيال القادمة أيضاً ستسلم من اضرارها . ذلك بأن بداية كل طريق منحرف في التمدّن والاجتماع تكون لاشك حقيرةً متواضعةً . ولكنها إذا انتقلت من جيل إلى آخر ، ومن ثانٍ إلى ثالث ، فانها تعود خطأ عظيما وأمراً مستفحلا ومصداق

ذلك اوربة واميركا ، فإن الاسس الخاطئة المعوّجة التي نُظم عليها اجتماعها من جديد ، لم تظهر نتائجها فيها عاجلةً ، بل تمّ ظهور تلك النتائج الكاملة أخيراً في الجيل الثالث والرابع . لذلك كان هذا الجمع المتكلّف بين الطرق الغربية والطرق الاسلامية ، وهذا الحجاب السافر ، ليس بشيء ثابت مستقرٍ ، بل رجحانه الطبيعي إلى الطريقة الغربية المتطرفة . والذين هم مستمسكون به الآن ، يجب أن يعلموا أنهم بعدُ في بداية المسير الذي إن لم يصل الى نهايته هؤلاء ، فلا بُدّ ان يصل اليه خلفهم أو الجيل الذي يليهم .

السؤال الفيصل

وهنا ينبغي للقوم أن يتثبّتوا في الامر ، وقبل أن يخوضوا في سيرهم ، عليهم أن يجزموا موقفهم من سؤال أساسي ، هو بكلمات موجزة : هل أنتم مستعدون لقبول النتائج التي قد حصلت في أوربة واميركا ، وهي ثمرات طبيعية لازمة لذلك الطريق الاجتماعي ؟ وهل أنتم ترضون أن تروا في مجتمعكم مثل تلك البيئة الغربية المهيجة للشهوات ؟ وأن يروج في أمتكم ماراج في امم الغرب من فقد الحياء وزوال العفة ، وغلبة

الفواحش ؛ فتعم" الامراض السرية كالاوبئة ؛ ويتبدد نظام العائلة والبيت ؛ ويكثر الطلاق والتفريق ؛ ويتربى الشباب والشوابّ على قضاء الشهوات احراراً من كل قيد ؛ ويقطع التناسل بتدابير منع الحمل وإسقاطه وقتل الاولاد ؛ ويضيّع الفتيةُ والفتيات خير ما اوتوا من قوة العمل وصحة الجسم ، في شهواتهم المجاوزة لحدود الاعتدال ؛ حتى لاينجو من ذلك الصغارُ ، فتنشأ فيهم النزعات الجنسية قبل الأوان ، ويُصيب نموّهم الجسدي ونشأتهم الفكرية فتور عظيم منذ بداية عمرهم ؟!

فان كنتم تريدون أن تقبلوا كل هذه العواقب الوخيمة طمعاً في المنافع المادية واللذات الحسّية ، فأنتم أحرار في ان تتبعوا سبيل الغرب ، ولا تشغلوا انفسكم بذكر الاسلام . ولكنكم قبل ان تسلكوا تلك السبيل يجب عليكم ان تـُعلنوا قطع صلتكم عن الاسلام ، حتى لايكون لـكم بعد ذلك أن تخدعوا أحداً باسمه ، ولا تكون فضيحتكم وسوء ُسمعتكم سبباً في تشويه ُسمعة الاسلام والمسلمين .

ولكنكم إن كنتم غير مستعدين لقبول تلك النتائج ، بل توخيتم لأنفسكم نظاماً صالحاً مُطهراً للتمدن ، تنمو فيه الفضائل والملكات الانسانية الشريفة ، ويجد فيـه الانسان بيئةً هادئة

ساكنةً لارتقائه العقلي والروحي والمادّي ، ويتمكّن فيه الرجال والنساء من القيام بخدماتهم المدنية ، بخير ما أوتوه من المقدرة والكفاءة ، على نجوةٍ من خلجات الشهوة البهيمية ، وتثبت فيه دعامة التمدن ـ أي الأسرة ـ وتستحكم . ويُحفظ وجود الأجيال ، ولا تقوم فتنة اختلاط الانساب ، وتكون فيه الحياة العائلية للمرء بحبوحة الدَّعة والراحة والسكون ، ومثوىً آمناً لتربية الأولاد وتنشئتهم ومجالاً للمشاركة والتعاون العملي بين أفراد الاسرة . إن كنتم تطلبون مثل هذا التمدّن الصالح المطهّر فلا تولّوا وجوهكم شطر الغرب لأنّه سائر في الجهة المعاكسة . ومن المحال العقلي أن يبلغ المرءُ غايتَه في الشرق ، باتّجاهه نحو الغرب . إن كنتم تقصدون كل هذا فعليكم بسلوك سبيل الاسلام وحده !

على أنكم قبل أن تقصدوا هذا السبيل ، يجب أن تنزعوا عن نفوسكم ما عَلِقَ بها من حُبّ المنافع المادية واللذّات الحسّية ، لتأثّركم بمظاهر التمدن الغربي الفاتنة ، وأن تنفوا عن أذهانكم تلك النظريات والتصوُّرات التي قد اقتبستموها من الغرب ، وتهجروا هجراً جميع المبادىء والمقاصد التي قد أخذتموها من

التمدّن والاجتماع الغربي . ذلك بأن الاسلام له مبادىء ومقاصد خاصّة ، وله نظريات عمرانية مستقلّة ، وقد اصطنع لنفسه نظاماً اجتماعياً حسب ما تقتضيه طبيعة مقاصده ومبادئه ونظرياته العمرانية . ثم إنه يحافظ على هذا النظام الاجتماعي بضوابط معلومة وطريق تأديبي مخصوص ، قد قُرّر بحكمة بالغة ومراعاة لخصائص النفس الانسانية كاملة ، ممّا لا يمكن أن يسلم هذا النظام بدونه من الفوضى والاختلال . وليس هذا النظام خيالياً قائماً على الأوهام (Utopia) كديمقراطية أفلاطون ، بل هو قد ثبت على محكّ الدهر طوال ثلاثة عشر قرناً ونصفاً ، ولم يُورث أمة من الامم ، ولا قطراً من أقطار العالم ، خلال هذه المدة الطويلة ، شيئاً ممّا أورثه التمدّن الغربي إيّاها من المفاسد والشنائع في مدّة قرن واحد . لاجل ذلك إن كنتم تريدون الانتفاع بهذا النظام الاجتماعي المختبَر المحكم ، فلا بد لكم أن تأخذوا أنفسكم بتأديبه وتخضعوا كل الخضوع لضابطه . ثم ليس لكم بعده أن تدسّوا في هذا النظام ، بغير حقٍ ، كل ما اخترعته عقولكم أو ماورد عليكم من غيركم ، من أفكار فجّة وطُرُق مقترَحة غير مجرّبة ، تخالف مزاج هذا النظام وطبيعته .

أما **الطبقة الثالثة** ،فهي تشتمل على السفهاء والمغفّلين الذين ليس فيهم من الكفاءة والأهلية مايفهمون به الأمور ويفكّرون فيها بأنفسهم ويرون فيها رأيهم . ولذلك لا يستحقّون أن يعنى بأمرهم ، فأجدر بنا أن نُعرض عنهم ، ونتقدّم في بحثنا إلى الأمام !



قوانين الفطرة

إن الفاطر قد خلق النوع الإنساني ـ كسائر الانواع ـ أزواجاً ، أي جعلهم صنفين اثنين ، يميل أحدهما الى الآخر بدافع طبعه . ولكن الذي يدلّ عليه ما عُلم من أحوال سائر الانواع الحيوانية ، هو أن الغاية من وراء هذا التقسيم الصنفي والميلان الطبيعي فيها هي مجرد بقاء أنواعها . ولذلك قد أودعت تلك الانواع من هذا الميلان ما لا بدّ منه لبقاء كل نوع منها ، ووُزعت في جبلّتها قوة وازعة لا تدعها تتخطّى ذلك الحدّ المعيّن في أداء وظيفتها الجنسية . وأمّا الانسان ـ بخلاف ذلك ـ فهذا الميلان فيه ليس يحدّه حدّ ولا يضبطه ضابط ، وهو أكثر وأشدّ فيه منه في سائر الانواع فلا يقيّده وقت من أوقات الليل والنهار ، ولا فصل من فصول السنة الاربعة . ثم ليس في جبلّته قوة وازعة تقف به عند حدٍّ بعينه . بل الرجل والمرأة يميل أحدهما إلى الآخر ميلاناً دائماً أبدياً ، وقد رُكّب

فيها ما لا يُعدّ ولا يُحصى من أسباب الجـذب والانجذاب الصنفي ، وأشربا في قلوبهما حبّ الجنس الآخر والولع بـه . ووُضعت في تركيب أجسامهما وفي تناسبها وألوانهـا وهيئتها وملمسها ، وفي كل جزء من أجزائهـا جاذبيّة الجنسين بعضهما لبعض . وأودعت رنّة صوتهما ومِشْيتهما وحركاتهما ولفتاتهما قوة أخّاذة . ثم قد بثّ القـدر فيما حولهما ما لا يُحدّ من الاسباب التي تحرّك فيهما النزعات الجنسية وتُميل أحدَهما إلى الآخـر . فزفيف الريح ، وجريان المـاء ، وخضرة النبـات ، وعبير الرياحين ، وزقزقة الطيور ، وعارض السماء ، ونعومة الليل المُقمر ! كل هذه المظاهر لجمال الفطرة وبهاء الكون ، إن منها شيء إلاّ يحرّك فيهما العواطف بنفسه أو بواسطته .

ثم إنك إن تأمّلتَ نظام الجسم الانساني ، علمتَ أن ما أودعه من مخزون القوة العظيم ، هو في الوقت نفسـه ، قوة الحياة وقوة العمل وقوة الوظيفة الجنسيّة . فالغدد (Glands) التي تُهيّء لأعضاء الانسان الحاثّات (Hormones) وتبعث في جسمه قوّةَ العمل والفطنة والنشاط ، هي الـتي قد وُكل إليها أن تُنشىء فيه قوّةَ الوظيفة الجنسيّة ، وتُنمي فيـه العواطف المحرّكة لهذه القوة وتزوّده بصنوف الادوات من

الجمال والرواء والوضاءة والروعة لاستثارة تلك العواطف . ثم تبعث في ناظرته وسامعته وشامّته ولامسته ، وحتّى في مخيّلته صفةَ التأثُّر بتلك الادوات الجمالية .

وهذه الحكمة والتدبير نفسه ، قد راعته الفطرة في قوى الانسان النفسية . فكل ما أودعته نفس الانسان من القُوى المحرّكة ، تتّصل أسبابُها بغريزتين قويّتين : إحداهما ، التي تحفزه على حفظ وجوده وخدمة ذاته . والاخرى ، التي تدفعه إلى التعلق بالجنس المخالف . ففي عهد الشباب ، حينما تكون القُوى العملية في الانسان على أشدّها ، تبلغ هذه الغريزة الثانية من القوة والشدّة أنها كثيراً ما تقهر الأولى . ويبلغ من تأثيرها في الإنسان أنه ربما لا يتردّد في الإلقاء بيديه إلى التهلكة وهو يعلم !

تأثير الجاذبية الجنسية في انشاء التمدن

لأي شيء تُرى هذا التدبير المحكم ؟ ألمجرّد بقاء النوع ؟ لا ، لان النوع الإنساني لا يحتاج لبقائه إلى كل ذاك التناسُل الذي يحتاج اليه السَمك والمعز وما اليها من الانواع . فما العلّة إذاً لكون الفاطر قد جعل حظّ الإنسان من الميلان الجنسي أكثر

من كل ما سواه من الانواع ، وأعدَّ له من أسباب التحريك والتهييج مالم يُعدّه لباقي الحيوان ؟ هل ذلك كله لتوفير اللذّة والمتعة للانسان ؟ لا ، ليس الامر كذلك أيضاً . لان الفطرة لم تجعل اللذة والمتعة شيئاً مقصوداً بذاته في حال من الاحوال. وإنما هي تضع اللذّة في عمل من الاعمـال ، حفزاً للانسان والحيوان عليـه ، لتحقيق مقصود أسمى وأجلّ ، حتى يقوموا بهذه الخدمة راضين ، شاعرين بانهم يفعلون ذلك لمصالحهـم ، لا لمصالح غـيرهم . فتأمَّل الآن ! ما هو ذاك المقصود الاسمى الذي ترمي اليـه الفطرة في هذا الامر . إنك مهما فكّرتَ وتروّيتَ لم تَفْقَهْ لكل هذا التدبير من غايةٍ سوى أن الفطرة تريد للانسان ـ بخلاف سائر الانواع ـ أن **يتحضّر ويتمدّن** !

فلهذا السبب وحده قد وُضعت في قلبه تلك الغريزة للحبّ والهوى الجنسي ، **الـتي لا تقتضي مجرّد الاتصال الجسدي ، والوظيفة الجنسية ، بل تتطلّب عشرة دائمـة وصلة قلبيّة وتعلّقاً روحياً قويّاً .**

ولهذا السبب وحده قد جُعل الميـلان الجنسي في الانسان أضعاف ما فيه من قوة الجمـاع . ولو أنه يأتي الوظيفة الجنسيّة بقدر ما أودع من الشهوة والنزوع الجنسي ، أستغفر الله ، بل

بقدر معشار ما فيه من تلك الشهوة والنزوع ، لخانَتْه صحتُه ونفدت قواه قبل أن يبلغ تمام عمره الطبيعي . وهذا من الدليل البيّن على أنه **ليس المقصود بتوفير النزوع الجنسي فيه أن يأتي الوظيفة الجنسية أكثر من سائر الحيوان ، بل يُراد به وصل الرجل والمرأة بهذا السبب القويّ ، وجعل علاقة ما بينهما ثابتةً مُطَّردة !**

ولأجل ذلك قد رُكِّب في طبع المرأة ـ بجانب الشهوة والجاذبية الجنسية ـ الحياء والاحتشام والصدود والامتناع والفرار التي تتصف بها كل امرأة قليلاً أو كثيراً . ولا ريب أن طبع الفرار والامتناع هذا ظاهر على إناث سائر الحيوان أيضاً ، ولكنه في أنثى الانسان أكثر وأشدّ . وقد زيد في شدّته بما وُضع فيها من غريزة الحشمة والحياء . وهذا أيضاً يُستنبط منه أن المقصود بوجود القوة المغناطيسية الجنسيّة في الانسان هو **تحقيق الاتّصال الدائم بين زوجيه ، لا أن تنتهي كل نزعة جنسية فيهما الى وظيفة جنسية .**

ولهذا السبب قد خُلق **الطفل الانساني أضعف وأعجز من نتاج سائر الحيوان .** فيحتاج الولد الانساني ـ بخلاف الحيوانات الاخرى ـ الى رعاية والدَيه وتربيتهما مدّة بضع سنين ، ويتأخر

فيه نشوء القوة والاهلية لكسب قُوته ، والاستقلال بنفسه في المعاش . وهذا كذلك مما يُراد به ألاّ ينحصر اتّصال الرجل والمرأة في التعلُّق الجنسي بينهما ، بل تحملهما نتيجة هذا التعلّق على التعاون والتعامُل في الحياة .

ولهذا نفسه قد فُطر **الانسان أحنى على أولاده وأكثر حُبّاً لهم من كل الحيوان** . فالحيوانات تفارق أولادها بعد أن تُربّيها لمدة قليلة ، ثم تنقطع بينها الاسباب ، حتى لا يَعرْف بعضها بعضاً بعد ذلك . والانسان ـ بخلاف ذلك ـ يظلّ مأسورَ الفؤاد بحُبّ أولاده ، حتى بعد انقضاء مدة التربية ، ثم يمتدّ حبُّه هذا من أولاده إلى أولاد أولاده . ويبلغ من سلطان هذا الحبّ على طبع الانسان الحيواني الاناني أنه يُحب لاولاده أكثر مما يُحبّ لنفسه ويوّد من قرارة نفسه أن يهّيء لخَلفه أحسن مما يكون من أسباب العيش ، ويُورثهم كل ثمرات أعماله ومجهوداته في الحياة . فما كانت الفطرة لترمي من وراء هذه العاطفة الشديدة من الحُبّ إلاّ أن تحوّل التعلُّق الجنسي بين الرجل والمرأة إلى رابطة أبدية . ثم تتَّخذ هذه الرابطة أداةً لإنشاء العائلة ، ثم تمضي هذه السلسلة من حُب الاقارب والادنين تربط كثيراً من العائلات بآصرة

الصهر ، حتى تشترك في الحب والاحباء ، فيحملها هذا الاشتراك على التعاون والتعامل . وبذلك يقوم نظام للتمدن .

المسألة الأساسية للتمدن

يتضح من ذلك كله أن وفور هذا الميلان الجنسي الذي لا يخلو منه عصب من أعصاب الجسد الانساني أو ناحية من نواحي روحه ونفسه ، والذي قد هيأ الفاطر لتعزيزه وتقويته أسباباً ومحركات في كل جانب من جوانب هذا الكون ، على نطاق واسع جداً ، المقصود به : صرف **(الفردية)** في **الانسان الى (الجماعية)** . وإن الفاطر قد جعله قوة محركة أصلية للتمدن الإنساني . فبهذا الميلان الشديد والانجذاب الدائم يتحقق الوصل بين الجنسين من النوع الإنساني . ومن هذا الوصل بينهما تكون بداية الحياة الاجتماعية (Social Life) .

وإذا تحقق هذا الأمر ، تبين أن مسألة العلاقة بين الرجل والمرأة ، هي في الحقيقة مسألة أساسية للتمدن ، يتوقف على حلها الصحيح أو الخاطىء ، صلاح التمدن أو فساده وخيره أو شره ، وقوته أو ضعفه . وأن بين الجنسين الانسانيين علاقتين إحداهما **علاقة بهيمية** - وبكلمات أخرى جنسية شهوانية خالصة -

ليس المقصود بها إلا ابقاء النوع . وأخرى **علاقة انسانية** يُراد بها للجنسين أن يتعاونا فيما يشتركان فيه من المصالح والأغراض ، حسب ماأوتي كل واحد منهما من المواهب والكفاءات الفطرية ويُعينهما على هذا التعاون حبُّهما الجنسي الذي يكون بينهما واسطة الاتصال . وهذان العنصران ـ البهيمي والانساني ـ يتعاملان في الجنسين ويستخدمانها للقيام بشؤون التمدُّن وفي الوقت نفسه لإنتاج المزيد من الأفراد الذين يواصلون تدبير تلك الشؤون . وصلاح التمدُّن متوقف على أن يكون امتزاج هذين العنصرين معتدلاً متَّزناً .



لوازم المدنية الصالحة

هيا بنا نعالج المسألة بالتحليل . فنعلم كيف تمتزج العلاقتان - البهيمية والانسانية - بين الرجل والمرأة امتزاجاً معتدلا متّزناً ، وأي صُورٍ من الانحراف والشطط تعتري هــذا الامتزاج فتجرّ على التمدّن الفساد .

١

تعديل الميلان الجنسي

إن أهم وأولى ما يُواجهه المرء من المسائل في هذا الصدد هو هذا النزوع والميلان الجنسي كيف يكبح جماحه ويُحدّ من طغيانه . وقد مر آنفاً أن هذا الميلان في الانسان أشد واقوى منه في سائر الحيوانات ولا ينحصر الامر في أن القوى المهيّجة على أشدها في داخل الجسم الانساني فحسبُ ، بل الامر أن قد نُشر في خارجه أيضاً ، من كل جانب من هذا العالم الواسع

ما لا يُعدّ من المحركات الجنسية . وهذه الغريزة التي قد أعدّت لها الفطرةُ نفسها كلّ تلك الأسباب ، لو أن الانسان يأتي ويُهيىء الأسباب لتقويتها وإنمائها بإعمال فكره وقوة اختراعه ، ويختار لنفسه نوعاً من التمدن ، يزداد فيه هيامُه الجنسي ويشتدّ مع الايام ، ثم تتيسّر له فيه فُرص إروائه وتسكينه ، فإن هذه الغريزة لا جرم أن تفحش وتتخطى حدود الاعتدال ، ويغلب العُنصُرُ الحيواني في الانسان عُنصرَه الانساني كل الغلبة ، وتأكل هذه البهيمية الجامحة انسانيّته وتمدنه معاً .

إن العلاقة الجنسية وما يتقدمها من المبادىء والحوافز ، كل واحد منها قد جعلته الفطرة لذيذاً ممتعاً ولكنها لم تجعل هذه اللذّة فيه ـ كما سبق أن أشرنا اليه ـ إلا لتحقيق مقصدها وهو إنشاء التمدّن . أما شغف الانسان بهذه اللذّة متجاوزاً حدّ القصد ، وانهماكه في طلبها دون سائر الامور ، فقد يجرّ وهو فعلاً ما زال ولا يزال يجرّ الخرابُ والدمار ، لا على التمدن وحده ، بل على النوع الانساني أجمع . فانظُر في أخبار الامم البائدة وآثارها ، تجد أن غريزة الشهوة كانت فاحشةً فيهم ومتغلبة عليهم . فهذه آدابهم تراها مملوءةً بالمواضيع الجنسية المهيجة ، وهذه أخيلتهم وافكارهم وقصصهم وأشعارهم وصورهم

وتماثيلهم ومعابدهم وقصورهم - كلها ناطقة بطغيان شهواتهم .
وانظرُ كذلك في أحوال الامم التي هي سائرة اليوم في سبيل الخراب تجد القصد هو القصد والطريق هو الطريق ومهما حاول هؤلاء أن يُخفوا شهواتهم المفرطة باسم الفن والادب اللطيف وتذوّق الجمال وما شاكله من الاسماء الجذّابة ، فإن الحقيقة لاتتبدل بتبدّل السِمَة والعنوان . أرأيت ماهذا الذي قد جعل المرأة في المجتمع الحديث أرغبَ في صحبة الرجال منها في صحبة النساء ؟ وجعل الرجل أحرصَ على عشرة النساء منه على عشرة الرجال ؟وما السبب في زيادة حبّ الزينة والتجمّل في الصنفين مع الايام ؟ ولماذا تـكاد المرأة تتجرد من ملابسها في هذا المجتمع المختلط ؟ وما الذي يجعلها تكشف عن عورات جسمها وتعرضها على الانظار عورةً بعـــد عورة ، والرجال ينادون : هل من مزيد ؟ وما العلة في أن الصُورَ الفاحشة والتماثيل المجردة والرقص العريان هي احبّ الاشياء إلى الناس ولماذا لاتجـــد النفوس لذّةً في الأفلام السينمائية مالم تمازجها أحاديث الحبّ والغرام ، وما لم يُضَف اليها كثير من مقدمات العلاقة الجنسية من القول الفاحش والعمل المهيّج ؟ أرأيت ماهذه كلها وماشاكلها من المظاهر الكثيرة الأخرى ؟ وهل تنمّ هذه

كلها على شيء غير طغيان الغريزة في الأناثي والذكور ؟ وهل يكون مصير التمدّن الذي تقوم فيه هذه البيئة المفرطة في الشهوات غير الهلكة والثبور ؟

الحق أن مثل هذه البيئة بما تمتاز به من شدة الميلان الجنسي والتهييج الدائم والتحريك المستمر ، لابدّ أن يضعفَ فيها النسل ، ويفسد نموّ القوى البدنية والعقلية ، وتتوزّع الافكار وتتشرد الاذهان ، [1] وتكثُرَ الفواحش وتعُمّ الامراض السرّية ،

---

(١) مما كتبه بعض الأطباء : إن زمن البلوغ يدخل على الانسان بكثير من التغيرات الهامة . فتعتري أفعال نفسه وجسده المختلفة خلاله حالة انقلابية ، وتحصل فيه النشأة والنمو من جميع الوجوه . ولاحتمال تلك التغيرات الواقعة في جسده ، وقبول تلك النشأة والنمو ، يحتاج المرء في هذه الآونة إلى استيعاب كل قوته . ومن هذا تنقص فيه المكافحة للأمراض . وهذا العمل الطويل - من النمو العام ونشأة الاعضاء وحدوث التغير في الجسم وفي النفس - الذي ينتقل بالانسان من طور الصبا الى طور الرجولة ، عمل متعب شاق ، تكون طبيعة المرء في اثنائه في كد وكدح ، فلا يجوز أن يحمل عليها في تلك الحالة حمل باهظ ، ولا سيا العمل الجنسي والهيجان الشهواني اللذان هما يضران بها ابلغ الضرر .

ويكتب عالم ألماني شهير في علوم النفس والعمران : إن الاعضاء الجنسية لكونها تحت تأثير هيجان غير عادي (Sensation) لحاسة اللذة والشبق في الانسان ، تكون مستعدة أبداً لاجتذاب جانب كبير من قواه الذهنية=

وتقوم الحركات المختلفة لمنع الحمل وإسقاطه ، وقتل الاولاد . ويعود الرجال والنساء يخالط بعضهم بعضاً كالبهائم ، بل يستعملوا الميلان الجنسي الذي قد جعلت الفطرةُ حظَّهم منه أكثر من سائر الحيوان ، فيما يناقض مقاصد الفطرة وينافيها ، ويبذّوا في بهيميتهم كل أنواع الحيوان حتى القردة والماعز : وهذه البهيمية الشديدة الطاغية لاجرم ان تهدم التمدُّن والحضارة ، بل تهدم الانسانية نفسها ، ومن استرسل فيها من الناس حري بأن يتعثر بهم الانحطاط الخلقي في حضيض من الذلّة ، لاينهضون منه ابدَ الدهر .

ومثل هذا المصير لابدّ ان يلقاه التمدُّن الذي يختار جانب التفريط . فكما ان إفراط الميلان الجنسي وتجاوزه حدّ الاعتدال ضارّ ، كذلك كبته وتذليله فوق الحد المعقول ضار . وإن النظام التمدني الذي يدعو الانسان إلى العزوبة الدائمة والرهبنة واماتة الشهوة بالرياضات والمشاقّ ، فإنه يُحارب الفطرة ،

=إلى نفسها أو قل لغصبها والاستبداد بها . فهي إن قويت في المرء وغلبت عليه ، تشغله بالمتع واللذات الفردية بدلاً من خدمة التمدن .

وهذه المنزلة الخطيرة لتلك الاعضاء في جسم الانسان يمكنها أن تنحرف بحياته الجنسية ، كلما غفل ، عن جادة القصد والاعتدال وتبدل نفعها له ضرراً فيجب لذلك أن يكون أهم غايات التعليم أن يوصد باب هذا الخطر العظيم .

والفطرة لا تُغلب بل تَـغلب ، وتجحف بمن عارضها . اما تصور الرهبنة الخالصة ، فمن البديهي انه لا يمكن ان يكون اساساً لتمدُّنٍ بشري ، لانه في الحقيقة منافٍ للتمدن والحضارة .

ولا ريب انه يمكن بإثبات تلك التصورات الرهبنية في النفوس ان تُنشأ في المجتمع بيئة خلوٌ من مؤثرات الشهوة ؛ تُجعل العلاقة الجنسية فيها شيئاً محتقراً مستشنعاً في ذاته ، ويقرَّر اجتنابها معياراً للفضيلة ، ويحاول بكل الوسائل الممكنة ان يكبت هذا الميلان في نفس الانسان . ولكن الحق ان انكبات هذا الميلان الجنسي في الانسان معناه انكبات الانسانية فيه حقاً ؛ لان هذا الميلان لن يهن ولن يتراجع وحده ، بل سيراجع معه ذكاء الانسان وقوّته العلمية وموهبته العقلية وعزيمته وجرأته وهمته وشجاعته ، وبوَهن هذا الميدان ستتراخى في الانسان جميع قواه ومقدراته ، ويبرد فيه الدم ويجمد ، ولن يعود أهلاً للترّقي والنهوض . وذلك لان أكبر القوى المحرّكة في الانسان هي هذه القوة الجنسية بلا نزاع .

فمن أول واجبات التمدن الصالح الرجوع بهذا الميلان الجنسي من مَضلّتي الافراط والتفريط إلى جادّة القصد والاعتدال ، وضَبْطه بما ينبغي من ضابطٍ . ويجب لهذا الغرض

أن يُدبَّر للحياة الاجتماعية نظام يمنع - بجانبٍ - كل ما يخترعه الانسان بإرادته وباتّباعه الشهوات من أسباب التهييج والتحريك المتجاوز حدّ الاعتدال (Abnormal) ، ويضع - بجانبٍ آخر - طريقاً لإرواء غليل الشهوات الفطرية المعتدلة (Normal) ، يوافق مقاصد الفطرة نفسها .

٣

تشكيل الاسرة

وبالطبع ينبعث هُنا في ذهن الباحث السؤال عن مقصود الفطرة ومطلوبها ، ماذا هو ؟ وأنّى نجِدهُ ؟ وهل قد خُلّي لنا في الامر ، وتُركنا نخبط في الظلام لنضع أيدينا على ما نشاء ، فنقرّر أنه مقصودَ الفطرة ؟ أم نحن لا نُدرك هذا المقصود إلاّ بالتأمُّل في نواميسها ؟ ولعل أكثر الناس يقولون بالاولى ، فيُطلقون على كل ما تهوى أنفسهم حكم مقصود الفطرة ، بدون أن ينظروا في نواميسها . ولكنه إذا خرج باحث يلتمس وجه الحقيقة ، فإنه لا يخطو في سبيله خطوات ، حتى يُخيَّل اليه أن الفطرة نفسها تدُلّه وتُشير له إلى

غايتها ومقصودها .

فمما هو بديهي معلوم أن مقصود الفطرة الرئيسي من خلق الانسان أزواجاً كجميع الانواع الحيوانية ، ومن وَضْعِها الجاذبيّة الجنسية فيها ، هو بقاء النوع . ولكن الفطرة لاتطالب الانسان بهذا وحده ، بل هي تطلب منه وراء ذلك أموراً ، نستطيع بقليل من التأمُّل أن نعرف ، ما هيِ تلك المطالب ، ومن أيّ نوع هي ؟

إن أول ما يُلتفت إليه بهذا الصدد ، هو كون الطفل الانساني يختلف عن أولاد سائر الحيوان ، من حيثُ اقتضاؤه وقتاً أكثرَ وعنايةً أبلغَ وعملاً أتعب ، لاجل رعايته وتربيته. وإن نحن فرضناه وجوداً حيوانياً محضاً ، فإنا نجد حتى في هذه الصورة المفروضة أنه يستغرق أعواماً متعدّدة قبل أن يستطيع القيام بقضاء حوائجه الحيوانية ، كالتماس قُوتِه والمدافعة عن نفسه ، ويكون الضعف والعجز في السنتين أو السنوات الثلاث الاولى من عمره بحيث لا يمكنه حتى أن يحيا ويعيش بدون عنايةٍ مطّردةٍ من أمه .

ولكن الظاهر أن الانسان ، مهما كان ممعناً في توحُّشه ، ليس بالحيوان فحسبُ ، بل لا بدّ لحياته من مدنيّةٍ من أيّة

درجةٍ كانت . وهذه المدنية تُضيف إلى واجبه الفطري من تربية الاولاد ، واجبَين آخرَين : أولهما أن يستخدم لتربية ولده كل ما يتيسَّر له من وسائل التمدن . والثاني أن يربّيه تربيةً تؤهّله لتدبير شؤون التمدن في المحيط المدني الذي وُلد فيه ، ولان يقوم مقام العاملين السابقين فيه .

ثم إنه كلما كان التمدن أعلى درجةً وأزهى رقيّاً ، كان هذان الواجبان أثقل عبئاً وأفدح خطباً ، فبجانبٍ تكثر الوسائل اللازمة لتربية الاولاد على مضيّ الايام . وبجانب آخر لايكتفي التمدن بطلب العاملين ذوي الثقافة العالية لقيامه وبقائه ، بل هو يقتضي لاجل نموّه وارتقائه أن يكون كل جيل لاحق أعلى رتبةً وأكمل أداةً من الجيل السابق ، وبعبارة أخرى يطلب من كل مربٍّ أن يربّي ولده تربيةً أحسن من تربيته وينشّئه على مستوى اعلى من مستواه . وناهيك بهذا الايثار العظيم الذي يستنزل المرء حتى عن عاطفة حبّة لذاته !

هذه هي مطالب الفطرة الانسانية . وأول من تُوجَّه اليه هذه المطالب هي المرأة . وذلك أن الرجل قد يكون همه أن يتَّصل بالمرأة ساعة من الزمن ، ثم يبتعد عنها وعن تبعة

ذلك الاتّصال . ولكن المرأة لا تستطيع أن تُفلت من نتيجة اتّصالها بذلك الرجل عدةً من السنين ، بل مدّة العمر غالباً . فإنها إن حملت ، لا تُفارقها نتيجة ذاك الاتّصال بحال من الاحوال مدّة خمس سنوات على الاقلّ . ثم إن أرادت المرأة أن تقوم بجميع مقتضيات التمدن ، فمعناه أن تظلّ المسكينة التي ذاقَتْ عُسَيلةَ الرجل ساعةً من الزمان ، مثقلاً كاهلها بتبعات الفعل مدة خمسة عشر عاماً علاوةً ، فتتساءل النفس في هذا المقام : كيف يكون لأحد الفريقين أن يستعدّ لقبول تبعة الفعل الذي قد اشتركا فيه جميعاً . وأنّي للمرأة أن ترضى النهوض بهذا الامر الفادح ما لم تتخلّص من خشية الغَدر من قِبَل شريكها في ذاك الفعل ، وما لم تطمئنّ نفساً من جهة تربية أولادها ، ثم ما لم تُعْفَ عن العمل لكسب حوائج حياتها إلى حدٍّ كبير . فالحمل لامرأةٍ لا قيّم لها من الرجال خَطبٌ جَلَل ونكبة عظيمة ، بل هو آفة الآفات من الطبيعي أن تبغي نفسها التخلّص منها . وأنّى يكون لها لعمر الله أن ترحبّ بها وتهش اليها ؟!

لذلك إن وجب بقاء النوع وقيام التمدن فواجب لامحالةَ على الرجل الذي يُلقح امرأةً من النساء ، أن يُشاركها أيضاً في القيام بتبعات الامر . ولكن ما السبيل لاقناعه بقبول هذه

الشركة وهو قد فُطر على الاثرة وحب مصلحة الذات . أما الواجب الطبيعي من ابقاء النوع ، فقد فرغ من نصيب عمله منه ساعةَ ألْقح المرأة . فيلازم الحملُ بعد ذلك المرأة وحدها ، ولا يكون له شأن مع الرجل . ثم إن الرجل لا تدفعه النزعة الجنسية أيضاً إلى أن يعاشر تلك المرأة نفسها . فإنه إن شاء هجرها إلى الثانية ، وهجر الثانية الى الثالثة ، ومضى هكذا ينثر بذره ههنا وههنا . لذلك فلو ترك الأمر إلى رضاه ، فلا مُسوِّغ لان يرضى القيام بهذا العبء بطيبة نفسه . فماذا عساه - يا تُرى - يحمله على أن يُنفق ثمرات جهوده على هذه المرأة والولد ? ولماذا يُقيم على حُبّ هذه الحُبْلى البطينة ، ولا يفارقها إلى غادة خُمْصانة ? ولماذا يُربّي مضغة لحم نكدٍ على نفقته ? ولماذا يحْرم نفسه النومة الهادئة بصياح الخبيث وصراخه ? ويترك هذا الشيطانَ الصغير يحْبُو في بيته ويعبث بكل ما تقع عليه يده ، فيُسبِّب له الخسائر ، ثم يبثّ في أطرافه القذر ولا ينجح فيه نَهْيٌ أو زجر ?!

إن الفطرة نفسها قد عالجت هذه المسألة إلى حدٍّ ما ، فخلقَتْ في **المرأة** ميزةَ الجمال والصباحة ، وصفة الإمتاع والتسلية ، وملكة الايثار والتضحية في سبيل الحُبّ ، لكي

تنتصر بهـــذه الاسلحة على الفردية الانانية في الرجل وتصبي فؤاده وتمتلك عليــه لُبَّه . وقد جعلت في **الولد** أيضاً قوةً عجيبةً للتسخير ، لـكي يَسْبي أبويه في حُبه على رغم حمـــاقاته المسخطة ، المُوجبة للخسائر . ولكن ليست هذه كلهـــا من الامور التي تكفي وحدها في أن تدفع قوّتُها الانسان إلى احتمال الخسارة والاذى والتضحية عمراً من السنين ، لاجل القيام بواجباته الخلقية الفطرية التمدنية . فإن الانسان لا شك يلازمه أيضا عدوُّه الازليّ ، الشيطان ، الذي لا يزال يتحيَّن الفرصة كل حـين ليعدل به عن جادَّة الفطرة ، والذي لا تزال جَعْبَةُ كيده مملوءةً بفنون من الادلَّة والتسويلات لاستغواء بني آدم من كل جيلٍ ، وفي كل زمان .

إنه من معجزات الدين حقاً أنه يحضّ الانسان ـ بصنفَيه ـ على التضحية والبذل لاجل مصالح النوع والتمدن ويُحوّل هذا الحيوانَ الانانيّ إلى إنسان ، ثم يحفزه على الايثار . وانهم الانبياء والمرسلون الذين فهموا مقاصـــد الفطرة فهما صائباً ، فقرّروا الصورة الصحيحة للتعلُّق الجنسي بـين الرجل والمرأة ولتعاونهما في شؤون التمدن ، وهي النكاح . وهم الذين جرَتْ على أيديهم سنَّةُ النـكاح في كل أمةٍ ، وفي كل ربـع من ربوع الارض . وما هو إلا بفضل المبادىء الخلقية التي نشرها أولئك

الرسل ان تمكن الانسان من الاستعداد الروحي الذي يقويه على احتمال متاعب هذه الحياة وخسائرها . والا فمن ذا ترونه احقّ بأن يكون عدواً للطفل من والديه ؟ وعلى قواعد الاجتماع التي وضعوها تأسس النظام العائلي الذي يُرغم سلطانه القويّ الفتية والفتيات على التزام هذه الرابطة القائمة على المسئولية وهذا الاشتراك العملي في شؤون الحياة . والا فإن مطالب شبابهم البهيمية تكون بالغة من الشدّة ان لا يكاد يمنعهم الشعور بالتبعة الخلقية وحده ـ بغير التأديب الخارجي ـ من الانطلاق مع شهواتهم بدون قيد . ان غريزة الشهوة في نفسها حرب على الجماعية (Anti Social) وهي نزّاعة إلى الاثرة والفردية والفوضى ، وليس لها ثبات أو قرار ، ولا فيها شعور بالمسئولية وهي لاتحرّك المرء إلا للتمتُّع باللذّة العارضة ، وليس من اليسير الهيّن تسخير هذا العفريت لخدمة مصالح الحياة الاجتماعية هذه الحياة التي تتطلب الصبر والثبات والجهد والبذل والشعور بالمسئولية والكدح المستمر . فليس غير قانون النكاح وغير نظام الاسرة يُذلل هذا العفريت وينتزع منه مصادر الخبث والفوضى والانتشار ، ويجعله أداةً لتعاون الرجل والمرأة واشتراكهما العملي الدائم الذي لابدّ منه لتعمير الحياة الاجتماعية . فإن ينعدم هذا القانون ، وهذا النظام العائلي ، تتلاشَ حياة الإنسان المدنية

ويصبح الاناسي يعيشون عيشة الانعام ، حتى يمَّحي نوعهم من صفحة هذا الوجود .

فالطريق الذي تريد الفطرة نفسها أن يُفتح لقضاء مطالب الانسان الفطرية ، بعد منع الميلان الجنسي فيـــه من الفوضى والانحراف ، ماهو إلا أن يكون بين الرجل والمرأة اتصال أبدي بصورة النكاح، ويكون هذا الاتصال بينهما أساساً للنظام العائلي . وهذا النظام العائلي هو الذي يهيىء للتمدّن كل مايحتاج إليه من الآلات المسيّرة لنظامه الواسع. فما يبلغ الفتية والفتيات في الوسط العائلى سنّ البلوغ حتّى يهتم رؤساء الاسرة بأن يلتمسوا لهم أزواجاً يوافقونهم أكثرَ حتى ينتجوا بتواصلهم نسلًا أعلى وأجود . ثم متى أنسلوا نسلًا يجتهد كل عضو من اعضاء هذا النظام العائلي برغبة قلبية صادقة أن يربّيه أحسن التربية فيجد الطفل في محيط العائلة ، مذ يفتح عينيه في هذه الدنيا، بيئة من الحنوّ والعطف والرعاية والتعهد والتربية ، تكون لنموه ونشأته كالماء الفُرات لبارض النبات . والحق أن محيط العائلة هو الذي يمكن أن يجد فيه الطفل نفوساً تُحبه وتعطف عليه بل من يودّون من صميم قلوبهم أن يبلغ الطفل في حياته مكانة اجتماعية أعلى من التي ولد عليها وانهما الابوان اللذان يُحبان ان

يجدا الاولاد في حال احسن من حالهما وعلى مكانة أرقى من مكانتهما ، فيجتهدان من انفسهما - بدون شعور أو ارادة - أن يجعلا الجيل اللاحق احسن من السابق ، ويمهدان بذلك سبيل الارتقاء الانساني . وهذا الجهد والسعي منهما لاتشوبه شائبة من الاثرة . فإنهما لايريدان شيئاً لانفسهما وإنما يريدان فلاح ولدهما ويعتبران نشأته انساناً ناجحاً جيد التربية جزاء وافياً لمساعيهما وجهودهما . وأنـّى يمكنك أن تجد في غير النظام العائلي أمثال هؤلاء العاملين المخلصين (Labourers) والخادمين الاوفيـــاء (Workers) الذين لايكفيهم أن يعملوا لمصلحة النوع الانساني بدون أجر ، بل يبذلون لهذه الخدمة كل مايملكون من الوقت والراحة والقوة والكفـــاءة وذات اليد . ويضحون بأنفس مايملكون في سبيل الامر الذي لاتنال ثمراته إياهم ، بل ينتفع بها غيرهم ، ويكتفون من الجزاء لمجهوداتهم بأنهم قد هيؤوا لغيرهم عاملين وخادمين من النمط الحسن : **أفتجد نظاماً أطهر وأرقى في الانسانية من هذا النظام العائلي** .

هذا ويحتاج النوع الانساني لبقائـــه ، والتمدن الانساني لاطراده وارتقائه كل سنة إلى ملايين من الازواج يتقدمون للقيام بهذه الخدمة وتبعاتها راضين مختارين . فيتعاقدون بينهم

النكاح ويؤسسون المزيد من الاسر . وهذا المعمل التمدني العظيم الذي هو جارٍ امامك في هـــذه الدنيا ما كان ليجري ويرتقي مالم يظل أمثال أولئك العاملين المتطوعين يتقدمون دائماً لهذه الخدمة ، ويهيئون الأيدي العاملة لهذا المعمل . وإن انقطعت سلسلة هذا التطوع ، وغدا العاملون السابقون يتنحون عن العمل بفعل الاسباب الطبيعية ، فلا جرم ان ينقص عدد العمال مع الايام . ويأتي على الوجود حين من الدهر تعود قيثارته بلا أوتارٍ تنغم . فكل من يعمل لتسيير هذا المعمل التمدني ، فليس واجبه أن يسيّره في حياته هو و كفى ، بل يجب عليه كذلك ان يعنى بإعداد امثاله من العاملين الذين يقومون مقامه من بعده .

وإن أنت تدبرت الأمر من هذه الوجهة ، وجدت أن أمر النكاح لا ينحصر في انه الصورة الشرعية الوحيدة لارواء الغليل الجنسي ، بل هو في الواقع فريضة جماعية ، وحق فطري للجماعة على الفرد وما كان الفرد ليجعل اليه الفصل في ان يعقد عقدة النكاح اولا يعقد ، وان الذين يأبون عقد النكاح بدون عذر معقول هم في الحقيقة حميلةٌ على المجتمع ، طفيليون (Parasites) بل هم غدرة متلصصون . ذلك انه مامن نفس انساني وُلد على هذه

الارض إلا وقد استفاد ، من لدن بدء حياته إلى سن شبابه ، من الثروة العريضة الواسعة التي هيأتها له الاجيال السالفة ، ماشاء الله ان يستفيد ، ولم يتمكن من بقائه ونموه ونشأته في الصفات الانسانية إلا بفضل النظم والمؤسسات التي اقاموها . فبقي في اثناء هذا كله يأخذ ويستمد ولا يُعطي ولا يُمدّ وأنفقت الجماعة قوتّها وثروتها لتكميل قواه الناقصة رجاءَ أن يكافئها يوم يقدر على المكافأة. فهو الآن ، وقد اشتد ساعده، ان كان يطلب لنفسه الحرية الذاتية والاستقلال ، ويقول : اني لستُ فاعلاً شيئاً الا أن أقضي شهواتي فحسبُ ؛ ولن أقوم بما يتبع هذه الشهوات من التبعات والواجبات ، فإنه لاشك غادر بالجماعة خداع لها ، وكل لحظة من لحظات حياته بين الجماعة ظلم وعدوان . ولوأن للجماعة حظاً من الشعور لحكمت عليه حكم السرَقة واللصوص وأهل الغش والتزوير ، بدل ان تكرمه وتدعوه سيداً او آنسة أو أستاذاً محترماً . اننا لاشك قد توارثنا كل الثروة والذخيرة التي قد تركتها الاجيال السالفة ـ اردنا ذلك أم لم نُرده ـ فكيف يجوز لنا الآن أن تكون لنا الحرية كل الحرية في امر القانون الفطري الذي قد وافانا هذا الميراث بموجبه فنكون مختارين في أن نحقق ، مقصود ذلك القانون أو لانحقق ، وأن نُعدّ الجيل

الذي يرث هذه الثروة والذخيرة التي خلـّفها النوع الانساني أو لا نـُعدّ ، وأن نربي نفوساً آخرين - كما رُبّينا نحن - لتعهد تلك الثروة والقيام عليها أو لا نفعل !

٣

سد باب الاباحية الجنسية

وبجانب النكاح وتشكيل العائلة ، يجب أيضاً ان يُسد باب قضاء الشهوات الجنسية خارجَ حصن النكاح سدّاً محكماً ، لأنه لا يمكن أن يتحقق بدونه مقصد الفطرة الذي تستلزم لاجله النكاح وتشكيل العائلة .

وأكثر الناس في هذه الجاهلية الجديدة أيضاً ، كأهل الجاهلية القديمة ، يعدّون الزنى فعلاً طبيعياً ، ويعتبرون النكاح من مخترعات التمدن أو من حشوه وزوائده . فمن رأيهم أن الفطرة كما خلقت كلّ نعجةٍ لكل كبش ، وكلّ كلبة لكل كلبٍ ، كذلك قد خلقت كل امرأة لكل رجل في هذا العالم . وما الطريق الفطري إلاّ أن يقع الاتصال الجنسي بين كل فردين من الجنسين ، كلما اشتهياه وتمكنا منه وتراضيا عليه ، شأن اثنين من الحيوان . ولكن الحقيقة أنهم يخطئون خطأ بيّناً في التعبير

عن الفطرة الانسانية ، وذلك أنهم قد زعموا الانسان حيواناً محضاً. فكلماذكروا الفطرة والطبع أرادوا بهافطرته الحيوانية لافطرته الانسانية . والعلاقة الجنسية المـُطلقة التي يعبرون عنها بالفعل الطبيعي لاشك انها طبيعية بالنسبة للحيوان ، ولكنها ليست من الفطرة في شيء للانسان . إنها لاتخالف فطرته الانسانية وحدها ، بل تخالف ، من حيث نتائجها ، فطرته الحيوانية أيضاً وذلك أن الانسانية والحيوانية ليستا شيئين متباينين في الانسان بل هما يمتزجان في وجود واحدٍ ، ويؤلفان بمزيجها فيه شخصية واحدة ، وترتبط مقتضياتهما في تلك الشخصية بعضها ببعض ارتباطاً يجعل الاعراض عن مقصد إحداهما إخلالاً بمقصد الاخرى بالتبع .

ويرى المـــرءُ الزنى في ظاهر أمره يقضي حاجة الفطرة الحيوانية على الاقل . لان غاية التناسل وبقاء النوع تتحقق بمجرد الوظيفة الجنسية سواء أحصلت داخل حظيرة النـكاح أوخارجها ولكنك إن ترجع البصر إلى ماذكرناه آنفاً ، يتبين لك أن هذه الفعلة ضررها بمقتضى الفطرة الحيوانية في المرء كضررها بمقتضى الفطرة الانسانية فيه . ذلك بأن فطرته الانسانية تقتضي أن يكون لعلاقته الجنسية ثبات ودوام ، حتى يشترك الأبوان في تربية الطفل ، ويقوم الوالد بكفالة الولد وأمه ، مدةً من الزمان . ولكن المرء إن لم يكن على ثقة من كون الولد من

صلبه هو ، لم يرضَ أبداً أن يتكلف في تربيته الجهد والايثار ولا رضي للولد أن يرِث تركته. وكذلك إن المرأة إن لم تكن على يقين من أن الرجل الذي يُلقحها ، مستعدّ لكفالتها وكفالة ولدها ، لم ترضَ أبداً أن تـُعاني متاعب الحمل . ثم إن لم يتعاون الأبوان على تنشئة الولد ، لم يمكنه أن يبلغ في تعليمه وتربيته ومكانته الخلقية والعقلية والاقتصادية مبلغاً يجعله عاملاً مفيداً للتمدن الإنساني . كل هذه مقتضيات الفطرة الانسانية في ابن آدم . فإذا أهملها الرجل والمرأة وجاءا يتعلقان بعلاقة جنسية عارضة ، كأنواع الحيوان ، فإنهما لا ريب يُهملان مقتضى الفطرة الحيوانية أيضاً - وهو التوليد والتناسُل . لأنهما حين يتصلان لا يقصدان - وما كانا ليقصدا - التوليدَ والتناسلَ ، بل تكون غايتهما من العلاقة الجنسية إذ ذاك مجرّد التلذُّذ والتمتُّع وإرواء غليل الشهوات ، مما هو مخالف لمقصود الفطرة أصلاً .

ويستضعف أصحاب الجاهلية الجديدة أنفسهم هذه الناحية من العلاقة الجنسية المُطلقة ، فتراهم يُضيفون إلى حججهم لتبريرها حجّة أخرى بقولهم : لو أن اثنين من افراد الجماعة يقضيان بعض ساعاتهما في المتعة والسلوة ، فأيّ خيرٍ في ذلك على المجتمع حتى يتدخل فيما بينهما ! إن المجتمع لا ريب يجوز له التدخُّل في أمرهما

إن كان فيه إكراه من جانب للآخر ، أو قصد أحدهما فيه الى الخديعة ، أو سبَّب قضية تمسّ مصلحة الجماعة . ولكنه إن لم يكن هناك شيء من ذلك ، وانحصر الأمر بين شخصين في تمتّع أحدهما بالآخر ، فأي مبرّرٍ للمجتمع حتى يحول بينهما ؟ وإن جاز التدخُّل في مثل هذه الشؤون الذاتية للناس ، فما الذي يبقى إذاً من معاني الحرية الشخصية .

هذا التصوُّر للحرية الشخصية من جهالات القرن الثامن عشر والتاسع عشر ،التي ينقشع ظلامها مع أول إشعاعة من نور العلم والتحقيق . فبقليل من التأمل والتفكير قد يفهم المرء أن الحرية التي يطلبونها للأفراد ، لا مساغ لها في الحياة الجماعية . ومن شاء ذلك النوع من الحرية ، فليقصد الغابات ورؤوس الجبال وليعش هناك عيش أوابد الحيوان . فإن الاجتماع الانساني عبارة عن نسيجٍ من العلائق والروابط ، قد اشتبكت فيه حياة كل فرد واحد بأفراد آخرين لا يُحصون ، فتتأثر بهم وتؤثر فيهم . ومع مثل هذه الصلات الشابكة بين مختلف الافراد ، لا يمكن أن يُعدّ أي فعل من أفعال الانسان فعلا شخصياً وفردياً محضاً ولا يكاد يتصور عمل شخصي لا تعود آثاره في جملتها إلى الجماعة ، بل ليس من خاطر يخطر ببالنا ـ دع عنك

أفعال الاعضاء والجوارح- إلا يؤثر في انفسنا ، وينعكس منها
إلى غيرنا فيؤثر فيهم . وكذلك ليست حركة من حركات
اجسامنا وقلوبنا إلا وتنتقل منا نتائجها ، وتمتد الى حيث لا يبلغ
علمنا . وإذا كان الامر كذلك ،فكيف يجوز القول بأن استعمال
أحد من الافراد قوته لا يؤثر إلا في نفسه ، ولا يتعلق في شيء
بغيره ، ولذلك ينبغي أن يكون حراً في أمره . وإن كان
أحد لا يؤذن له في أن يأخذ بيده عصاه ويمشي في السوق يديرها
كيف يشاء ، او يحرك قدميه ويلج على الناس المنازل والبيوت
على هواه ، ويسوق سيارته في الزحام بغير حيطة أو حذر ،أو
يجمع في بيته كل ماشاء من وسخٍ أو قذرٍ نقول إن
كانت هذه وأمثالها من تصرّفات المرء الشخصية مما يجب أن
يُقيد بالضوابط الاجتماعية ، فما بال قوّة الجنسية وحدها أن
تشرّف بالاطلاق من كل قيد أو ضابط اجتماعي ، فيُباح للرجل
أن يستعملها كيف يُريد .

أما القول بأن اللذّة التي يتمتّع بها الرجل والمرأة في مكان
متوارٍ عن الانظار ، لا يكون لها من تأثير في الحياة الاجتماعية ،
فمن جهل الاحداث الاغرار . الحق أن أثرها لا ينحصر في
المجتمع الذي ينتميان إليه فحسبُ ، بل يجاوزه إلى الانسانية

جمعاء ؛ ولا تقتصر آثارها السيّئة على الجيل الحاضر وحده ، بل تتعدّاه إلى الاجيال القادمة. فإن الرابطة الاجتماعية والعمرانية التي قد ارتبطت فيها الانسانية برمّتها ، لا يشذّ عنها أيّ فرد من الافراد ، وفي أيّ حالٍ كان ، وفي أي خِدْرٍ احْتَجَبَ. إنه يكون مرتبطاً بحياة الجماعة وهو من وراء الجُدُر وداخلَ الابواب المغلّقة ، كما يكون مرتبطاً في زحمة السوق وفي حفل المَجْمع . إنّه وقتَ ما يكون مشتغلاً في خلوته بتضييع قوة توليده في لذّةٍ عارضة عقيم ، يكون في الحق عاملاً لاشاعة الفوضى في الحياة الاجتماعية ولتضييع حق النوع الانساني وإيراث الجماعة مالا يُحصى من المضارّ المادّية والتمدنية . وإنه لأثرته وأنانيّته هذه يفتّ في ساعد جميع النظُم والمؤسّسات التي قد انتفع بها من حيثُ هو فرد من أفراد الجماعة ، ولكن أبى أن يقوم بنصيبه من العمل لقيامها وبقائها . إن الجماعة قد أقامت جميع المؤسّسات من البلدية إلى الدولة ومن المدرسة إلى الجندية ، ومن المصانع إلى مجالس التحقيق العلمي ، معتمدةً على أن كل مَن يتمتّع بها من أفرادها سيؤدّي نصيبه المفروض في إحكامها وتَرْقيتها . ولكنه لما جاء هذا الخائن الغدّارُ يَستعمل قوته الجنسية بحيثُ لم يَقْصدْ بها القيام بواجبات التوليد والتناسُل وتربية الاولاد ، فكأنه قَطَعَ - على حدّ

ما نواه ـ دابرَ ذلك النظام بضربةٍ واحدة ، وفسخ ذلك العقد الاجتماعي الذي كان مشتركاً فيه باعتبار إنسانيته عينها ، وحاول بذلك أن يُلقي عِبْأه على غيره بدلَ أن ينهض به بنفسه . فلم يكن إذاً من كرام الناس ، بل هو خائنٌ ، متلصّصٌ نهّابٌ ، والتسامح في أمره ظلم للانسانية جمعاء .

إنَّ مكانة الفرد في المجتمع ، إن فهمتَ حقيقتها حق الفهم ، لم تشكّ في أن كل قوة من القُوى ، أودِعَتْها أجسامُنا ونفوسنا ، ليست لانفسنا وحدنا ، بل هي وديعة للانسانية جمعاء عندنا . ونحن مسئولون في هذه بين يديها . فنحن حين نُهلك نفوسنا أو نضيّع قوة من قوانا ، أو نضرّ بأنفسنا من سيّئات أعمالنا ، لا يكون فعلنا هذا فعلَ من أضاع أمراً كان يملكه ، أو أضرّ بشيءٍ كان له التصرّف فيه ، بل يكون ذلك منا بمثابة خيانةٍ في ما أئتُمنّا عليه للعالم الانساني أجمع ، وإضرار بالنوع الانساني بُرمّته . وذلك أن وجودنا في هذا العالم يشهد نفسه بأن غيرنا تحمّلوا أعباء التبعات والمشاقّ ، فأخرجونا من ظلمات العدم إلى نور الوجود . ثم جاء نظام الدولة يرعانا ويصون نفوسنا من التلف ، وبقيت أقسام حكومتنا الصحّية تعمل لحفظ حياتنا وصحّة أبداننا . ثم توفّرت آلاف مؤلّفة من النفوس على تهيئة حاجاتنا ولوازم

حياتنا ، وتعاملت جميع حياتنا ، وتعاملت جميع المؤسّسات الاجتماعية لتنشّيء قُوانا وتُربّي ملـكاتنا ، حتى جعلتنا عـلى ما نحن عليه الآن . أفمن جزاء الحسنة بالحسنة أو من العـدل والنصفة أن نعود فنضيّع تلك القُوى التي قام غيرنا بكل هذه الخدمة لاجل ايجادها وإبقائها وتنشئتها وإنمائها ، أو نجعلهـــا مضرةً بالانسانية بدلَ أن نجعلها نافعةً لها ؟ لاجل هـذا قد حُرِّم الانتحار . ولهذا السبب قال أعظم الحكماء : إن ناكح اليد ملعون . ولهـــذا قُرِّرَتْ سوْأة قوم لوط من أعظم الجرائم . ثم لهذه العلة لايُعتبر الزنى أيضاً متعة ومسلاةً فردية، بل يُعدّ ظلماً للجماعة الانسانيه كلها .

وهيّا بنا الآن نتأمّل : كم من مظلمـة اجتماعية تمتُّ إلى الزنا برَحِمٍ ماسّةٍ :

١ ـ إن أول ما يجنيه الزاني من عمله هذا هو أنه يُعرّض نفسه لخَطر الاصـابة بالامــراض السرّية القــاتلة . وبذلك لا ينقص مما في قُواه من المنفعـة العامّة فحسبُ ، بل يجرّ على الجماعة والنسل أيضاً ضرراً بالغا . وإن مرض السيلان الذي هو أول ما يُبتلى به الفاجر ، يقول فيه الأطبّاء : إن هذه القرحة في الإحليل قلّما تنـدمل ، ولا يخلص من أذاها

الانسان إلاّ في النـادر . ومن قول طبيب نطاسيّ : « من أصيب بالسيلان مرةً أصيب به للأبد » . وهذه العاهة كثيراً ما تتلف الكبد والمثانةَ والخصيتين وغـيرها من الاعضاء ، وتسبّب وجع المفاصل وأمراضاً أخرى ، كما أنهـا قد تُسبّب العُقم الأبدي . ثم إنهـا من الامراض السارية من نفس إلى آخر . وأما مرض الزهري فمَن منا لا يعـلم أنه يسمّم نظام الجسد كله ، ولا يبقى من قمة الرأس إلى أخمص القدم عضو من أعضاء الجسد ، غيرَ متأثـرٍ بسمـومه وأذاه . وهـذا المرض لا يُبيد قُوى المريض وحـده ، بل يتعدّاه إلى من لا يُحصى من النفوس الأخرى بطُرُقٍ شتّى . ثم ينتقل من المريض الى أولاده وأولاد أولاده ، فيُعانون أذاه بلا ذنب يجنـون . والاولاد الصمّ البـكم العُمي المجـانين ، هم من أهون ثمرات ساعات اللذّة القلائل تلك التي عدّها الاب الظالم أعزّ ما في حياته .

٢ ـ وإذا لم يكن حتماً ابتلاء كل زانٍ بالامراض السرّية ، فمن اللازم المحتوم ابتلاؤه بالسفاسف الخلقية التي تتعلـّق بهـذا الاثم بالضرورة . فالوقاحة والخديعة والكذب والدغل والاثرة والخضوع للشهوات وجموح النفس وتشرّد الفكر وذواقيّـة الطبع وتطلّعه إلى كل جديد ، والغدر وقلة الوفاء كل أولئك من

آثار الزنا التي تترتَّب على أخلاق الزاني نفسه ومما لا شك فيه ان من يجمع في نفسه هذه الخصال ، لا تنحصر آثار سفاسفه الخلقية في الشؤون الجنسية فحسبُ ، بل هو يُتْحف الجماعةَ بهذه الخصال لا غيرُ في كل شعبةٍ من شعب الحياة . وإن كانت هذه الخصال قد ربَتْ ونمَتْ في كثرةٍ كاثرةٍ من أفراد الجماعة ، فلاجرم أن يفسد بها كلٌّ من الآداب والعلوم والفنون والملاهي والالعاب والصناعات والمهن والاجتماع والاقتصاد ، والسياسة والقضاء . والخدمة العسكرية وتدبير الدولة . ومن اللازم في النظام الديمقراطي خصوصاً ، أن يكون لكل صفة من صفات الافراد أثر بادٍ في حياة الامة كلها . فإذا كانت أمة من الامم لا يتَّصف أفرادها بثباتٍ في الطبع ، وكانت أكثر أجزاء تركيبها متجردةً من خلال الوفاء والايثار وضبط الشهوات ، فأنّى يكون في سياستها قرارأو ثبات ؟!

٣ ـ ومما تستلزمه إباحة الزنى أن تجري في المجتمع حرفة البغاء . وذلك أن من يقول بأن لرجل شابٍ حقّاً في أن يمتّع نفسه بلذّات الشباب ، فكأنه يقول مع ذلك بأن تكون في المجتمع لهذا الغرض طبقة من الاناث ، تكون في أسفل الذلّ والمهانة بكل اعتبار . ولكن من أين تأتي أولئك النساء؟

أفلا يخرجن من هذا المجتمع الذي يعيش فيه ؟ أو لا يكنّ من بناته هو وأخواته ؟ بلى، لابد أن تنفر من أولئك النساء اللائي تجدر كل واحدة منهن بأن تكون ربّة بيت ومؤسّسة عائلةٍ ومربّية اولادٍ ، طائفة إلى حي البغايا ، ليكنّ كمراحيض البلدية موضع قضاء الوطر لكل خليع داعرٍ ويتجرّدْنَ من جميع الخصائص النسوية الشريفة ، ويتدرّبن على التكسب بالغنج والدلال ، ويسفلن إلى أن يبعن محبّتهن وقلوبهن وأجسامهن ، ومحاسنهنّ ومفاتنهنّ ، لكل زائرٍ جديد في كل ساعة ، ويبقين مدّة أعمارهن أداةً لقضاء شهوات غيرهن ، بدلَ أن يقمن بخدمةٍ نافعةٍ مثمرةٍ للمجتمع .

٤ ـ وإباحة الزنى لا جرم تضرّ بضابط النكاح التمدني ، بل يؤول بها الامر إلى أن يزول النكاحُ ويبقى الزنى وحده. وذلك أنه يعود الميّالون إلى الزنى ـ رجالاً ونساءً ـ قلّما يصلحون لان يحيوا حياة زوجية صالحة ، لان هذا السلوك العملي الفاسد يبعث في نفوسهم من سُوء الدِخْلَةِ وفجور النظر وذوّاقية الطبع وتشرّد الفكر ، ويُربّي فيهم من تلوّن العواطف وعدم ضبط الشهوات ، ما هو أقْتَلُ من السمّ لتلك الصفات التي هي ضرورية للعلاقة الزوجية الصحيحة

بين الرجل والمرأة . فهؤلاء إن ارتبطوا برابطة الزواج ، فلن تتحقق بين الزوجين منهم تلك الصلة من حسن المعاملة والمحبة والوفاء والثقة والاعتماد ، والمواءمة والانسجام ، التي تُنتج نسلاً جيداً وتُنشىء بيتاً معموراً بالراحة والسعادة . ثم إن البيئة التي يكون فيها الزنا هيناً ميسوراً ، لا يمكن أن تدوم فيها طريقةُ النكاح المحيية للتمدن ، إذ ما بال الذين تتيسر لهم فرص قضاء الشهوات النفسية بدون أن يلزموا أنفسهم بتبعاتٍ ، يتحملون أعباء التبعات والواجبات بعزمهم عقدة النكاح .

٥ - وإباحة الزنى وترويجه لا يقطع دابرَ التمدن والعمران فحسبُ بل يستأصل النسل الانساني أيضاً ، فانه كما سبق أن أثبتناه ، لا يقصد أحد من الاثنين - الرجل والمرأة - بعلاقتهما الجنسية المُطلقة أن يقوم بخدمة التناسُل وبقاء النوع .

٦ - ثم إن الزنى إن حصل منه للنوع الإنساني والمجتمع أولادٌ ، فكلهم أولاد النغول . وليس من الصحيح ما يظنّه بعضُ السفهاء من أن مراعاة الحلة والحرمة في الانساب إنما تصدر عن مجرَّد العاطفة . بل الحق أن توليد ولدٍ عن زنيةٍ عدوان عظيم على الولد نفسه وعلى التمدن الإنساني بأسره من

وجوه عدّة . أو لها ، أنه ينعقد حمل هذا الولد في رَحِم أمه ساعةَ يكون أبواه كلاهما تحت غلبة العواطف البهيمية الخالصة وإن العواطف الانسانية الطاهرة التي تغمر الزوجين المتناكحين وقتَ اتصالهما الجنسي ، لايمكن ان تخالط أبداً هذين الفاجرين المتسافحين ، لأنهما لايصل أحدَهما بالآخر إلا هيجان البهيمية المحضة في نفوسهما ، وتكون جميع الخصال الانسانية معطلةً فيهما وقتئذٍ . ومن هذا الايرث ولدُ الزنية عن أبويه إلا خصائص الطبع البهيمي . ثم إن الولد الذي لايأتي أبويه كشيء مطلوب محبوب ، بل ينزل بينهما نزول النكبة المفاجئة ، والذي يفقد في أغلب الأحوال عطفَ الابوّة ووسائلها ، ولا تتيسر له إلا تربية الأم الناقصة التي لاتكمّلها تربية الاب ، وهذه التربية أيضاً ربما يخالطها الضجر والإعراض ؛ والذي لايتمتع برعاية الاجداد والجدّات والاخوال والاعمام ومن يليهم من ذوي القربى ، لاجرم أن ينشأ إنساناً ناقصاً غير تامّ الانسانية ، فلا تتكون له سيرة صحيحة ، ولا تتجلى فيه كفاءات موهوبة ، ولا تتوفر له وسائل التقدم والاجادة العملية ، فيكون في حد ذاته ناقصَ الانسانية ، عادم الوسيلة ، فاقد الحامي والنصير ، مظلوماً مدحوراً ؛ ويكون للتمدّن نكداً عقيماً ، لاينفعه النفع

الذي كان ينفعه إيَّاه لو ولد حلالاً .

ومن رأي حُماة الاباحية في قضاء الشهوات أنه يجب أن يكون هناك نظام قومي لتنشئة الاولاد وتعليمهم ، فيولدهم الآباء والامهات بالعلاقات الجنسية المطلقة فيما بينهم ، ويكون للنظام القومي أن يربّيهم ويؤهلهم لخدمة التمدن . وغرضهم من هذا الاقتراح توفير حرية النساء والرجال وفرديّتهم، وتحقيق مقاصد التناسُل وتربية الاولاد بدون تقييد شهواتهم النفسية بقيود الزواج . ولكن العجب أن الذين يحرصون هذا الحرص على فرديّة الجيل الحاضر ، هم يقترحون للجيل اللاحق نظاماً للتعليم القومي أو التربية الرسمية ، لا مجال فيه لنشأة الفرديّة وإرتقاء الشخصية . فهذا النظام الذي سيُنشأ فيه ألوف مؤلّفة من الاطفال على غرار واحدٍ وطريقة واحدة ، لا يمكن أن تبرز فيه شخصيتهم الفردية ، بل هو أحرى بأن يُحدث فيهم أكثر ما يكون من المشابهة والسوّية المتصنّعة . فيخرج الاولاد من هذا المركز التربوي متماثلين كالسبائك الحديدية تخرج من مصنع . فتأمّلْ مبلغ تصوّر هؤلاء السفهاء بشأن الانسان من الدناءة والاسفاف . **إنهم يريدون أن يُخرّجوا الاجيال الانسانية القادمة كتخريج أحذية (باتا) ، ولا يعلمون أن إعداد شخصية الطفل من ألطف الفنون وأدقّها ،**

ولا يمكن أن يُعالج إلاّ في مجالٍ عمليٍ صغير يكون فيه كل رسَّام منصرفاً بعنايته إلى صورةٍ واحدة. وأما المعمل الذي يُصوِّر فيه العمَّال الأجَراء ملايين من الصُوَر المتشابهة المتماثلة، فلا شك أن يضيع فيه هذا الفن، بدل أن يرتقي ويتحسَّن.

ثم إن هذا النظام الاجتماعي للتربية والتعليم، لا بدّ أن يحتاج الى عاملين أكْفاء يقومون عن المجتمع بخدمة التربية والتنشئة للأولاد. وظاهر أيضاً أنه لا يصلح لهذه الخدمة من العاملين إلاّ الذين يتَّصفون هم أنفسهم بضبط العواطف والاهواء والوقوف عند حدود الاخلاق. وإن لم يكونوا كذلك، لم يستطيعوا أن يربّوا النشء ويمرّنوهم على الالتزام الخلقي. فقل لي إذاً: من أين سيأتيك أمثال هؤلاء العاملين المربّين؟ وإذا كنت لم تُرد بهذا النظام الاجتماعي للتعليم والتربية إلاّ أن يُخلّى سبيل الرجال والنساء لان يقضوا شهواتهم من غير قيد، وتكاد تجرّدهم بذلك عن صفة الالتزام الخلقي وضبط الشهوات، فكيف بالله تتَّخذ منهم معلّمين ومربّين للأخلاق؟ وانـّى تجد من مجمع العميان نفراً من البُصراء ليعلموا الاجيال الناشئة سلوك سبيلهم بعيون مبصرة.

٧ - وإن المرأة التي يزني بها رجل أناني مغرض. ويُصيّرها

أمّا لولد ، تخيب حياتها وتفسد للأبد ، وينصب عليها وابل من الذلّة والنكبة والمقت العام ، لا ينقطع عنها مادامت حيةً . وحل هذه المشكلة قد جاءت المبادىء الخلقية الجديدة تقترح بأن يساوى بين كل انواع الامومة من حيث الكرامة والعزّ ، سواء أكانت عن نكاح أو سفاح . فيقول أصحاب هذه المبادىء : إن مرتبة الامومة تجدر في كل حال بالتكريم ، وأن الفتاة التي تأخذ على عاتقها مسئولية الامومة لسذاجتها أو عدم حيطتها ، من الظلم أن يلومها المجتمع ويطعن عليها . ولكن هذا الحل ـ وإن هوّن على الفاجرات فجورهن ـ آفة للمجتمع ونكبة عظمية من حيث آثاره المجموعة . وذلك ان المقت والزراية ، الذي ينظر بهـا المجتمعُ إلى أم الولد النغل ، هو بجانبٍ سدٌّ مانع لافراده عن ركوب المعاصي والفجور ، وبجانب آخر ، هو دليل على حياة الشعور الخلقي في المجتمع نفسه . فلو أن أم النغل تُرفع الى درجة أم المولود الشرعي ، فمعناه زوال التمييز بين الخير والشرّ والبرّ والاثم والخطيئة والصواب في نفوس الجماعة . وهبِ الجماعـة تعدمُ هذا التمييز فعلاً ، فهـل يُغني ذلك في شيءٍ عن حلّ تلك المشاكل التي تواجه أمّ النغل ؟ إنـكم قد تساوون بين الامومتين في نظريتكم وآرائكم ، ولكن الفطرة لاتساوي بينهما بتاتاً . وهما ، في نفس الامر ، لايمكن ان يستويا ، لان مساواتهما

مما يخالف العقل والمنطق والحقيقة والانصاف . وكيف يمكن لعمر الله أن تستوي المرأتان : إحداهما حمقاء غلبتها غريزة الشهوة البهيمية فجعلتها تستسلم لرجلٍ مُغرضٍ ، لم يكن ينوي ان يتكفلها هي وولدها . والاخرى : كيسة ضبطت نفسها وكبحت جماح عواطفها إلى ان وجدت رجلاً شريفاً مستعداً لتحمل تبعاتها ، فأي عقل يحكم على هاتين المرأتين حكماً سوياً وأنت إن شئت ، قد تجعل بينهما مساواة ظاهرة متصنعة ، ولكنك لن تستطيع أن تهيىء لهذه الحمقاء كل تلك الكفاءة والرعاية والعشرة المؤاسية والتعهد الممزوج بالمودة ، والتفقد المقترن بالنصح ، وتلك الطمأنينة والسكينة التي لاتتأتّى الا لذات الزوج ؟ ثم من اين تجد لذلك الطفل شفقة الوالد وعطف الاعمام ومحبة الاجداد ؟ قُصاراك أن تحمل الرجل على أداء النفقة . ولكن هل النفقة هي كل ماتحتاج اليه الام والولد في هذه الدنيا ؟ فالحقيقة الواقعة التي لاتُنكر اذاً ، هي ان المساواة بين الامومتين - الشرعية وغير الشرعية - مهما ضمنت للفاجرات من الطمأنينة الظاهرة ، لاتنجيهن من النتائج الطبيعية لحماقتهن ، ولا تُنجي اولادهن من مضارّ ولادتهن في احضانهن.

ولهذه الاسباب كلها ، من الضرورات اللازمة لقيام الحياة الاجتماعية ونشأتها ونموّها على الخطط الصحيحة ، ان تمنع في الجماعة

فوضى العمل الجنسي ، ولا يجوّز لتسكين الغرائز الشهوانية إلا وجه واحد ، هو الزواج . فان اعطاء الافراد حرية الزنى والفحشاء غلوّ في مسامحتهم ، وعدوان على المجتمع ، بل هدم لكيانه . والمجتمع الذي يتهاون بهذا الامر ويُغمض عن الزنا زاعماً إياه شيئاً من باب الترفيه عن النفس وقضاء الوقت في المتعة واللذّة (Having a good Time) ويسامح في نثر بذور النسل هنا وهناك بلا قيد (Sowing Wild Oats) ، هو في الحقيقة مجتمع جاهل ، لا يعرف حقوقه ، ومن ثمّ يعادي نفسه . ولو أنه يشعر بحقوقه ويتفطّن للآثار السيّئة التي تترتّب على المصالح الاجتماعية من جرّاء إباحة الحرية الفردية في العلائق الجنسية ، لنَظَرَ إليها كنظره إلى السرقة والتلصُّص والقتل . بل هذه الإباحية في الفحشاء أشدّ من السرقة ، فإن السارق أو اللصّ أو القاتل لا يسلب إلاّ فرداً أو بضعة أفراد من المجتمع ، ولكن الزاني يعتدي على المجتمع بأسره وعلى أجياله القادمة أيضاً ، فهو يخون ملايين من الناس في آنٍ واحد ، وعواقب جريمته هذه أوسع وأعمق من جرائم سائر المجرمين . ولمّا كان من المسلّم به وجوب كون قوة القانون من وراء المجتمع ، لتُعينه وتحميه من اعتداءات الافراد الصادرة عن أثرَتهم وطغيانهم ، وكانت

السرقة والقتل والسلب والنهب والتزوير وما سواها من صوَر غصب الحقوق تُعدّ لأجل ذلك من الجـرائم والمآثم ، فتُسدّ فتنتُها بقوّة قانون العقوبات ، فلا مبرّر لئلاّ يحفظ القانونُ المجتمعَ من مُوبقات الزنى ، ولا يُعَدّ هـذا من الجرائم المعاقَب عليها .

ومن الظاهر البيّن أيضاً من حيث المبدأ والقاعدة أنـه ما كان النـكاح والسفاح ليكون كلاهما جزءاً لنظام اجتماعي في آن واحد . وذلك أنه إن أبيح للمرء أن يقضي شهوات نفسه بدون قبول التبعات ، فمن العبث تقرير ضابط النـكاح لنفس الفعل . ومثـلُه كمثل أن يرخّص للناس ركوب القطار بدون التذكرة ، ويُوجَب عليهم في الوقت نفسه إحراز التذكرة للسفر فيه ، فإنه لا يليق بعاقلٍ أن يفـرض الطريقين كليهما في الوقت الواحد . وما الوجه الصحيح في الأمر إلاّ أحـد اثنين : إما أن يُلغى شرط ابتياع التذاكر إلغـاءً ، ويُجعل السفر بدونها مباحاً ، أو يُعزَم فيه على الناس فيقرّر السفر بدون التذكرة جريمةً أبداً . كذلك اختيار الوجهين المتبـاينين في الحـكم على النـكاح والسفاح مما لا يسوّغه العقل بتةً . فإن كانت ضابطة النـكاح من لوازم التمدن - كما أثبت آنفـاً

بالأدلّة والبراهين - فمن اللازم مع ذلك أن يعدّ السفاح إثماً وجريمة ً[1].

ومن أبرز ما تمتاز به الجاهلية أنه لا يُهتمّ فيها إلاّ بما تكون نتائجه محدودة ً ملموسة ً، وتتمثّل أمام العيون

---

(١) من الوهم الشائع عند بعض القوم أن فتى في مقتبل الشباب، يجب أن يتاح له بعض الفرص لتسكين شهواته بحجة أنه من الصعب على المرء في عهد الشباب مقاومة هيجان العواطف. وفي مقاومته له ضرر بصحته. ولكن المقدمات التي قد بنيت عليها هذه النتائج كلها خاطئة. وذلك أن مثل هذه السورة العاطفية الشديدة التي لا يمكن غلبتها، حالة غير معتدلة (Abnormal) لا تعرو النفوس المعتدلة (Normal) إلا لوجود نظام تمدني فاسد يلهب فيهم نار الشهوة إلهاباً. فكل ما نجد فيما حولنا في السينما والصور والموسيقى والآداب ومزاحمة النساء المتبرجات للرجال في كل مكان من هذا المجتمع المختلط - كل هذه الأسباب التي تحول النفوس المعتدلة عن اعتدالها في غريزة الشهوة. وإلا فمن المحال المستبعد أن تهيج الشهوة في عامة الرجال والنساء في بيئة هادئة معتدلة، هيجاناً لا يمكن ضبطه بالتربية العقلية والخلقية. والظن بأن اجتناب العمل الجنسي في عهد الشباب مضر بالصحة، ولذا ينبغي أن يزني المرء توفيراً لصحته، إن هو إلا مغالطة للنفس وخداع للضمير المحتسب. إنما الواجب لحفظ الصحة وصون الاخلاق أن يبدل هذا النظام الاجتماعي المنحرف، وتلك المقاييس الزائفة للعيش الهنيء، التي قد جعلت النكاح صعباً والسفاح أمراً هيناً سهلاً.

وشيكاً بصورة مرئية . وأما ما كانت نتائجه غير مدركة للحال لكونها أعمق في الاثر وأبطأ في الظهور ، فلا يُلقى إليه بال ، بل هو يُعدّ غير صالح للاكتراث له . ومن هذا استعظامُهم للسرقة والقتل والنهب ، وتهاونُهم بالزنى والفحشاء . ومن العجب حقاً أن المرء الذي يجمع في بيته جرذان الطاعون أو ينشر في الناس الامراض السارية ، لا يعدّه تمدّن الجاهلية حقيقاً بالعفو والمعذرة أبداً ، لان فعلته تلك يتبيّن لهم جانب ضررها وفسادها . ولكن الزاني الذي يستأصل شأفة التمدّن لاجل غرضه ومصلحته لا غيرُ ، فلأنّ مضارّ عمله هذا لا تُرى عياناً ولا تُحسّ إحساساً ، بل هي ممّا يُعقل أو يُتصوّر ، يظنّه الجاهلون موضعَ الاعذار والمسامحة ، بل هم يكادون لا يفهمون وجهَ الخطأ في عمله ذلك . ولو أن التمدن يكون أساسه العقل والعلم بفطرة الأشياء ، بدلاً من الجاهلية ، لما اختار أهله مثل هذا السلوك العملي .

٤

التدابير اللازمة لمنع الفواحش

إن الفعل الذي يتحقّق ضرره بالتمدن ، لا يكفي في

منعه وسدّ بابه أن يُعدّ جريمةً في القانون ويُقرَّر له حدّ أو عقوبة ، بل يجب أن تُتّخذ لذلك معه أربعة تدابير أخرى :

أولاً – تهذَّب عقلية الافراد بالتربية والتعليم . ويُصلح من نفوسهم إصلاحاً يعودون معه يُنكرون ذلك الفعل بأنفسهم فيعدّونه إثماً ، ويكفهم شعورهم الخلقي نفسه عن ارتكابه .

وثانياً – يؤلَّب الرأي العام والأخلاق الجماعية على عداء ذلك الإثم أو الجريمة إلى حدّ أن يصبح عامّة الناس يعتبرونه عاراً ومخزاةً ، وينظرون إلى مرتكبه بعين المقت والزراية . وذلك لكي تمنع قوّةُ الرأي العام كلَّ من نقصت تربيته أو ضعُف فيه الوجدان الخلقي من ارتكاب ذلك الإثم .

وثالثاً – يُحسم في نظام التمدن جميع الاسباب التي تحرض الأفراد على تلك الجريمة وترغّبهم فيها . وأيضاً يُقضى فيه – بقدر الامكان – على الاسباب التي تضطرهم اليها .

ورابعاً – يُقام في سبيل هذه الجريمة من الموانع والعقبات في الحياة التمدنية ، مالا يتيسر معه للمرء ارتكابها ، وإن تعمّده وسعى فيه .

كل هذه التدابير الاربعة مما يشهد بصحته وضرورته العقل ، وتتطلبه الفطرة ، ومما تعمل به المجتمعات فعلاً في جميع العالم .

وما من مجتمع او نظام مدني إلا ويستخدم قليلاً أو كثيراً من هذه التدابير الاربعة - علاوة على نظام العقوبات - لمنع الأفعال التي تتقرّر في قانونه جرائمَ . فإذا كان من المعلوم المسلّم به أن فوضى العلاقات الجنسية مهلكة للتمدن ، وذنب عظيم إلى المجتمع فلا مناصَ أيضاً من التسليم بأنه يلزم لمنعها من الانتشار أن تُستخدم جميع التدابير الاصلاحية المانعة التي قد ذكرت آنفاً، علاوةً على تنفيذ العقوبات . فيجب العمل على تربية الافراد ، ويجب حمل الرأي العام على عداء تلك الفوضى ومكافحتها ،ويجب تطهير التمدّن من كل مايُلهب نارَ الشهوة في الافراد ، ويجب أخيراً أن تُزاح عن النظام الاجتماعي تلك الموانع والعقبات التي تجعل النكاح من أصعب الامور ، وأن تُقيَّد العلاقات الجنسية بين الصنفين بقيودٍ تقوم في وجهها كالسدّ الحاجز ، إن هما مالا إلى التعلق الجنسي المطلق . وما يكون لعاقلٍ ، يعترف بكون الزنى إثماً وجريمة ، أن يُنكر ضرورة هذه التدابير ويعترض على استخدامها .

ومن الناس من يسلّمون بكل تلك المبادىء الخلقية والاجتماعية التي قد قُرّر الزنى إثماً بموجبها . ولكنهم يُصرون على أنه بدل أن يُستخدم لقمعه قانون العقوبات والتدابير الوقائية

يجب ان يكتفى باتخاذ التدابير الاصلاحية فحسب . فيقولون: إنه يجب أن يوقظ في الناس من الشعور الباطن ، ويبعث فيهم من قوة الضمير المحتسب والوجدان الخلقي مايمتنعون به عن ارتكاب هذه الجريمة بأنفسهم . وأما اللجوء الى قانون العقوبات والتدابير الوقائية لأجل ذلك ، بدل اصلاح النفوس ، فمعناه معاملة الناس كمعاملة الصغار الاغرار ، بل هو حطّ من مكانة الانسانية واستخفاف بأمرها . وإنّا أيضاً نسلم بقولهم إلى حد أن الطريقة المثلى لإصلاح الانسانية هي هي التي يقترحونها ، وان الغاية الحقيقية من التهذيب والتثقيف ، هي أن تنبعث في ضمائر الافراد . قوة تجعلهم يحترمون قوانين المجتمع بأنفسهم ، فيزعهم ضميرهم انفسهم ، عن الخروج على قواعد الاخلاق . وهذا هو الغرض من وراء كل تلك العناية البالغة التي تُعنى بها الامم لتعليم افرادها وتربيتهم . ولكننا نسألهم : هل بلغ التهذيب والتربية غايتهما تلك ؟ وهل هذبت الافراد الانسانية تهذيباً يمكن معه الآن ان يعتمد على ضمائرهم كل الاعتماد ، ولم يعد من حاجة إلى استخدام العقوبات أو التدابير الوقائية لحفظ النظام الجماعي ؟ دعوا عن أنفسكم ذكر القرون الخوالي ، فانها كانت في رأيكم - أنتم المتجددين - عصوراً مظلمة . بل انظروا في هذا العصر

المتنور من القرن العشرين ؛ وتأملوا فيه حالة أرقى الدول الاوربية والاميركية واعلاها ثقافة وتهذيباً ، التي كل فرد من افرادها متعلم ، وهي تتباهى بما يتحلى به أبناؤها من التربية السامية ، هل منَعَ التعليمُ وإصلاح النفوس فيها ارتكاب الجرائم ونقض القانون ؟ ألا تحدث في تلك البلاد حوادث السرقة ، أو اللصوصية ؟ أو لاتقتل هناك النفس الانسانية بغير حق ؟ أو لايرتكب الناسُ الغش والخديعة والظلم والافساد ؟ وهل استغنت تلك الدول عن استخدام الشرطة والمحاكم والسجون ونظام المحاسبة الاجتماعية ؟ أو بلغ في افرادهم الشعورُ بالتبعة الخلقية أنهم لايعاملون « معاملة الصغار الاغرار » ؟ فلما لم يكن كل هذا من الواقع . ولم يكن اهل الغرب قد تمكنوا ، حتى في هذا العصر (المتنور) ، أن يتركوا أمر نظم المجتمع وقانونه إلى الشعور الخلقي في الافراد ، ولما كانت الانسانية في هذا الزمان أيضاً لاتزال تهان وتعامل « معاملة الصغار » باستخدام العقوبات والتدابير الوقائية لردعها من الجرائم ، فما بالكم تعترضون على إهانتها في أمر العلاقات الجنسية فحسبُ ؟ ولماذا هذا اللجوج وهذا الالحاح الشديد على ان يعامل هؤلاء (الصغار) معاملة (الكبار) في هذه المسألة وحدها ؟ ألا ارجعوا الى

ضمائركم وتجسسوها ، لعلّ فيها دخلة سوءٍ :

ثم يقول هؤلاء : إن الاشياء التي تعدونها محركات شهوانية وتريدون أن تقصوها عن دائرة التمدن ، كلها قوام الفن وروح التذوق للجمال . فالصد عنها صدٌ عن معين اللطافة والبهجة في الحياة الانسانية . لذلك مهما شئتم أن تفعلوه لحفظ التمدن واصلاح الاجتماع ، فافعلوه على نحوٍ لا يمس الفنون اللطيفة والذوق الجمالي . ونحن ايضاً نوافقهم على ان الفن والتذوق للجمال شيئان غاليان، يجب ان يُحافظ عليهما ، بل يتقدم ويرتقى بهما ، ولكن حياة المجتمع والفلاح الاجتماعي أغلى منهما وانفس ولا يجوز ان يضحى بهذين في سبيل فنٍ من الفنون أو ذوقٍ للجمال . فإن كان يراد بالفن والشعور الجمالي أن يتقدما ويرتقيا فليتخذ لارتقائهما طريق يطابق بينهما وبين الحيـــاة والفلاح الاجتماعي ! لان الفن أو الذوق الجمالي الذي يفضي الى الهلكة بدل الحياة ، وإلى الفساد بدل الفلاح ، لا يمكن أن يترك ينمو وينتشر في محيط الجماعة . وإن قولنا هذا ليس برأي فردي أو نظريةٍ مختلقة ، بل هو عين ما يقتضيه العقل والفطرة ، وتعترف به الدنيا من حيث المبدأ ، ولا يزال يجري عليه العمل في جميع العالم فكل ما يعد في هذه الدنيا مهلكة للحياة الجماعية ومجلبةً

للفساد ، لايحتمل أبداً لاجل الفن أو الذوق الجمالي . خذ مثلاً لذلك أن الآداب التي تحض الناس على الفتنة والفساد وتحفزهم على القتل والسلب ، لاتجوزها دولة من دول الارض ، لمحاسنها الادبية والفنية . وان الادب الذي يرغب في نشر الاوبئة والامراض ، لاتغضي عنه أية سلطة في هذه الدنيا . وان السينما أو المسرحية التي تحضّ الناس على البغي ونقض الامن ، لاتأذن بعرضها حكومة من حكومات العالم . وأن الصور التي تعبر عن نزعات الظلم والقساوة والخبث أو تنقض المبادىء الخلقية المسلم بها ، مهما بلغت من كمال الفن ، لا ينظر اليها أي قانون واي ضمير اجتماعي بعين التقدير والاعجاب . وكذلك فن النشال وإن كان من ألطف الفنون وأرقاها في خفة اليد وبراعتها ، لايرضى له أحد أن ينمو وينتشر . ومثله صناعة تزوير الصكوك والشيكات والاوراق المالية ، فإنها أيضاً تتطلب فطنة نادرة وبراعة عجيبة ؛ ولكن لا يستجيز أحد ترقية هذا الفن . ثم هناك الغش والدجل الذي قد أتى فيه الذهن الانساني بالعجب المعجز من قوة اختراعه ، ولكنه ليس من مجتمع مهذب ينظر الى تلك المعجبات بعين الرضا والتقدير وإذاً من المسلم المعترف به أن حياة الجماعة وأمنها وفلاحها ومصلحتها اغلى ، وأثمن من كل فن لطيف ومن كل ذوقٍ للجمال أو الكمال ، ولا يجوز ان يضحى بكل

ذلك لاجل فن من الفنون . وأما الامر الذي فيه الاختلاف فهو اننا نعد شيئاً من الاشياء مضراً بحياة الجماعة وفلاحها ، ولا يعده كذلك غيرنا . ولو ان وجهة نظرهم توافق وجهتنا في هذا الامر ، فلا جرم أن يشعروا بضرورة تقييد الفن وذوق الجمال بتلك القيود التي نستلزمها نحن .

ومن قولهم ايضاً : إن ضرب الحجب والحواجز بين أفراد الجنسين ، لمنع العلاقات الجنسية المطلقة بينهم ووضع السدود دون اختلاطهما الحرّ في الاجتماع ، هو في الحقيقة تحامُلٌ على سيرتهم وأخلاقهم . إذ يُؤخذ من ذلك أنه قد فُرِض كل واحدٍ من آحادهم فاجراً أو داعراً . وأن واضعي هذه القيود لا يَثِقون بنسائهم ولا برجالهم ، اعتراض قويٌّ ولا شك ! ولكن ما بالك تقف بهذا الاعتراض عند هذا الحد ، ولا تتوسَّع به إلى ما سواه من شؤون الحياة ، حتى يُقال : وكل قُفلٍ يُوضع على بابٍ كأنه إعلان لكون مالكه قد فَرَضَ كل أهل هذه الدنيا لصوصاً . وأن وجود كل شُرطي في البلاد دليل على أن الحكومة تعتبر جميع رعاياها أشراراً خُبثاً . وكل ما يُستكتب من صكٍّ عند المعاملة فهو حجّةٌ على كون أحد الفريقين قد عدّ الآخر خائناً ، وأن كل

ما يُتَّخذ من التدابير الوقائية لسدّ الجرائم ، فإن وجوده في نفسه برهان على أن كل من يشملهم نطاق هذا التدبير قد فُرضوا مجرمين على الاحتمال . إن هذا النحو من الاستدلال يجعلك في كل آنٍ سارقاً أو خائناً أو فاجراً متّهماً ، ولكنه لا يغضّ شيئاً من كرامتك وعزّة نفسك . فياليت شعري لماذا يرقّ شعورك للعزّ والكرامة كل هذه الرقة في أمر العلاقات الجنسية وحدها ؟!

إنما الحقيقة الواقعة التي قد أشرنا إليها آنفاً ، هي أن الذين لا تزال في أذهانهم أثارة من التصوّرات الخلقية العتيقة ، لا ريب يُنكرون الزنا والفوضى الجنسيَّة ، ولكنه لا يبلغ فيهم ذلك الإنكار مبلغاً يُشعرهم بضرورة منعها وسدّ بابها بالمرّة . ولذلك تختلف وجهة نظرهم عن وجهة نظرنا في باب التدابير التي يجب أن تُتَّخذ للاصلاح لحَسم أسباب تلك السيّئة . ولو أنهم تتكشّف عليهم حقائق الفطرة ، فيتفطّنوا لوَضع هذا الامر وجهه الصحيح ، لا تّفقوا معنا على أن الانسان مادام إنساناً وما بقي فيه عُنصر الحيوانية ، فلا يمكن لأي تمدنٍ يؤثر فلاح الحياة الجماعية على أهواء الافراد وشهواتهم ، أن يغفل عن تلك التدابير ويقصّر في أمرها .

٥

الوجه الصحيح للعلاقة بين الزوجين

إن من لوازم التمدن الصالح ، بعد تشكيل الأسرة وسدّ باب الفوضى الجنسيَّة أن يقرّر الوضع الصحيح لعلاقة ما بين الرجل والمرأة ، وتعيّن حقوقهما بالعدل والنصفة ، وتُقسم بينهما التبعات والواجبات بالقسط ، وتُحدّد لهما المراتب والوظائف في نظام الاسرة على نحوٍ لا يُخلّ بالتوازن والاعتدال . هذه المسألة أصعب مسائل التمدن وأكثرها إعضالاً ، ولكن الانسان قد أخفق في حلّ عقدتها غالباً .

فهناك أمم قد جعلت المرأة قوّامةً على الرجل . ولكنا لا نعلم أمةً من تلك الأمم ، بلغت درجةً عاليةً في التمدن والحضارة . ولا تُرى في سجلّ التاريخ على الاقلّ أمةٌ وكلتْ أمرها إلى المرأة ، ثم نالت القوة والعزّة بين أمم العالم ، أو جاءت بمأثرة تُذكر في التاريخ .

أما معظم أمم الارض فقد جعلت الرجل هو القوّام على المرأة . ولكن هذا التفضيل للرجل رُبّما تحوّل إلى الظلم ، بحيث اتخذت المرأة أمةً ، وسيمت الاهانة والخَسف ،

وحُرمت كل أنواع الحقوق الاقتصادية والتمدّنية ، ووُضعت في الأسرة مقام الخادم ، وأداة قضاء الشهوة للرجل . ولئن عَطَفوا على طبقة من النساء خارج الاسرة والبيت، وحلّوهن بحلي العلم والثقافة ، فذلكي يَفينَ بمطالب الرجال الجنسيّة بطُرُق أشهى وألذّ ، ويكنّ لهم لذّةَ المسامع بموسيقاهن ، وبهجةَ النواظر برقصهن ودلالهنّ ومتعةَ الأجساد بمواعتهنّ الجنسيّة ومفاتنهنّ . وكان ذلك من أوقح ما ابتدعَتْه أهواءُ الرجال من أساليب إهانة المرأة وتحقيرها . وإن الامم التي جَرتْ على هذه الطريقة ، لم تسلم بنفسها من مضارّها .

على أن التمدن الغربي الحديث قد اختار لنفسه طريقاً ثالثاً ، هو طريق المساواة بين المرأة والرجل . وذلك أن تُقسم الواجبات بين الجنسين على السواء ، وتكون من نوع واحد تقريباً . فيتسابقا في دائرة عمل واحدة ، ويكسب كلهما عيشه بيده ويكفل حاجاته بنفسه . ولكن هذه الصيغة من تنظيم الاجتماع لم تتكمّل بعدُ . لأن أفضليّة الرجل وتفوّقه على الصنف المقابل لا يزال جلياً بارزاً حتى الآن . ولم تبلغ المرأة مبلغ الرجل في أي شعبة من شعب الحياة ، ولم يحصل لها بعد جميع الحقوق التي يجب أن تكون لها بحسب قاعدة المساواة

الكاملة . على أن الجانب الذي قد تمّ وكمُل من هذه المساواة، فقد أخذ يُدخل الفساد على التمدن ، منذ الآن . وقد سبق أن ذكرنا نتائجه في الابواب الماضية ، فلا نحتاج إلى مزيدٍ من التعقيب عليه في هذا المقام .

كل هذه الانواع الثلاثة للتمدن ، يخلو من العدل والتناسُب والاتـزان ، لأنـّه قد قصَّر في فهم هداية الفطرة ، وفي اختيار السلوك العملي وفقاً لها وبموجبها . وإنك إن تأمَّلت الأمـر بالفكر السليم ، تبيَّنتَ أن الفطرة نفسها قد دلـَّت على الحلّ الصحيح لتلك المسائل ، بل هي الفطرةُ التي قد صانَتِ المرأةَ بقوّتها القاهرة عن أن تسقط في منزلتها إلى الدرك الاسفل الذي أراده الرجال لها ، أو تسمو فيها إلى العلياء التي أرادتها لنفسها أو حاول الرجال أن يرفعوها اليها . وقـد اختار الانسان جانبي الافراط والتفريط بتأثير عقـله المخطىء وتصوّراته الزائفة الضالـّة . ولكن الفطرة لا تريد إلا ّ العدل والتناسُب، وهي تهدي الانسان بنفسها إلى ذاك السبيل .

مما لاينكره أحد أن الرجل والمرأة من حيث انسانيتهما على حدٍ ّ سواء . فهما شطران متساويان للنـوع الانساني ، مشتركان بالسوّية في تعمير التمدن وتأسيس الحضارة وخدمة

الانسانية . وكلا الصنفين قــد أوتي القلب والذهن والعقل والعواطف والرغبات والحوائج البشرية . وكل منهما يحتاج إلى تهذيب النفس وتثقيف العقل وتربية الذهن وتنشئة الفكر، اصلاح التمدن وفلاحه ، حتى يقوم كل منهما بنصيبه من خدمة التمدن . فالقول بالمساواة بين الصنفين من هذه الجهة صواب لاغبار عليه . ومن واجب كل تمدن صالح ان يعنى بالنساء عنايته بالرجال في ايتائهن فرص الترقي والتقدم وفقاً لمواهبهن و كفاءاتهن الفطرية. فيحليهن بالعلم والتربية العالية ،ويمنحهن من الحقوق التمدنية والاقتصادية مثل مايمنحه الرجال ، وينزلهن في الهيئة الاجتماعية منزلة العز والكرامة ، حتى ينشأ فيهن الشعور بعزة النفس . فيتحلين بتلك الصفات الانسانية الفاضلة التي لايبعثها في الانسان إلا هذا الشعور . فالأمم التي أبت مثل هذه المساواة بين الصنفين وتركت نساءها جاهلات مهينات غير مثقفـــات بالتربية ومحرومات من جميع حقوق المدنية ، فقد انحطت بنفسها في حضيض الذلة والهوان؛ وذلك لأن إسقاط شطر كامل من شطوي الانسانية معناه إسقاط الانسانية نفسها . ولايمكن أبداً أن ينشأ من احضان الامهات المهينات أبنـــاء شرف و كرامة ، ومن أعطاف

الجاهلات غير المثقفات أصحاب تربية وثقافة ، ومن مهود البليدات العاميات الفكر رجال تفكير وشعور عال .

على ان الجانب الآخر من هذه المساواة هو ان تكون دائرة عمل الرجل والمرأة واحدةً ، فيقوم الجنسان باعمال من النوع الواحد ، وتقسم بينهما واجبات جميع شعب الحياة بسوية وتكون منازلهما في نظام التمدن متماثلة ، والذين يقولون بهذه المساواة ويدعون اليها يحتجون لهذه النظرية بشواهد العلوم التجريبية وتجاربها ، فيثبتون بها أن الرجل والمرأة متساويان في قوتهما ومقدرتهما الجسدية (Equipotential) . ولكن كونهما متساويين في ذلك لا يكفي في الحكم بان مقصود الفطرة أيضاً هو استخدامهما لاعمال من النوع الواحد . ولا يصح أن يرى هذا الرأي، مالم يثبت أنهما متماثلان أيضاً في نظامهما الجسدي وقد كلفتهما الفطرة نوعاً واحداً من الخدمات ، وأنهما متشابهان كذلك في خصائصهما النفسية . أما التحقيق العلمي الذي قد قام به الانسان إلى هذا اليوم فينفي ويبطل كل هذه الامور الثلاثة .

شهادة علم الأحياء

فهذا علم الاحياء (Biology) قد اثبتت بحوثه وتحقيقاته أن المرأة تختلف عن الرجل في كل شيء من الصورة والسَمْت والاعضاء الخارجيــة إلى ذرّات الجسم والجواهر الهيولينية (البروتينية) لخلاياهالنسيجيّة (-Protein Molecules -of Tissue Cells) . فمن لدُن حصول التكوين الجنسي (Sex Formation) في الجنين ، يرتقي التركيب الجسدي في الصنفين في صورةٍ مختلفةٍ . فهيكل المرأة ونظـام جسمها يركّب كله تركيباً تستعدّ به لولادة الولد وتربيتــه . ومن التكوين البدائي في الرحم إلى سن البلوغ ، ينمو جسم المرأة وينشأ لتكميل ذلك الاستعداد فيهـا . وهذا هو الذي يحدّد لها طريقها في أيّامها المستقبلة .

ومع بلوغها سنّ الشباب يعـروها المحيضُ ، الذي تتأثّر به أفعال كل أعضائها وجوارحها . وتدلّ مشاهدات أسـاطين

علمَي الأحياء والتشريح ، على أن المرأة تطرأ عليها في مدّة حيضها التغيُّرات الآتية :

١ - تقلّ في جسمها قوة إمساك الحرارة ، فيزداد خروج الحرارة منه ، وتنخفض درجتها فيه .

٢ - ويبطؤ النبض وينقص ضغط الدم ويقلّ عدد خلاياه .

٣ - وتُصاب الغُدد الصمّاء (Endocrines) واللوزتان (Tonsils) والغُدد اللمفاوية (Lymphatic glands) أيضاً بالتغيُّر .

٤ - وينتقص الاستقلاب الهيوليني (Protein Metabolism)

٥ - ويقلّ إخراجُ أملاح الفسفات والكلوريد من الجسم وينحط الاستقلاب الغازي (Gaseous Metabolism)

٦ - ويختلّ الهضم ، ويقلّ التحام الشحم والاجزاء الهيولينية في المأكولات مع أجزاء الجسم .

٧ - وتضعف قوةُ التنفّس وتُصاب آلات النطق بتغييرات خاصّة .

٨ - ويبلد الحسّ وتتكاسل الاعضاء .

٩ - وتتخلّف الفطنةُ والذكاء وقوة تركيز الافكار .

وكل هذه التغيّرات تُدني المرأة الصحيحة إلى حالة المرض إدناءً يستحيل معه التمييز بين صحّتها ومرضها . ففي

مائة من النساء الحوائض ، لاتحيض إلاّ ثلاث وعشرون بلا وجع أو ألم . وبحث الباحثون ذات مرّةٍ في أحوال ١٠٣٠ امرأة عفوَ الانتخاب ، فوجدوا أن ٧٤ في المائة منهن كن يقاسين الوجع وغيره من صنوف الأذى أيام حيضهن . ويكتب الطبيب أميل نووك الذي هو محقّق كبير في هذا الفرع من العلم :

« إن ما يُعهد في الحوائض عامةً من الأعراض هي : الصداع والنَصَب والخَلَج [1] وضعف الأعصاب وتخلُّف المزاج واضطراب المثانة وسوء الهضم ، والإمساك أحياناً ، والغَشَيان والتهوُّع في بعض الحالات . وهناك نساء لا يُستهان بعددهن يُحسسن في صدورهن وجعاً خفيفاً ، يشتدّ أحياناً فيشعرن له بضربات عنيفة . وفي بعضهن تتورّم الغدّة الدرقية في هذه الايام ، مما يُسبِّب فيهن البُحّة [2] . وكثيراً ما يُصَبن بفتور الهضم وجَهد التنفس . ودلّ الفحص الطبي الذي قام به الطبيب كريجر في عددٍ من النساء ، أن كان نصفهنّ يتعللن بسوء الهضم في أيام الحيض ، وبالإمساك في أواخرها . ويقول الطبيب جب هارد : قلّ من النساء من لا تعتلّ بعلةٍ في المحاض ،

---

(١) الخلج : أن يشتكي المرء عظامه من طول تعب أو مشي .
(٢) البحة : خشونة وغلظ في الصوت .

ووجدنا أكثرهن يشكين الصداع والنَصَب والوجـــع تحت السُرَّة وقلة الشهوة للطعام، ويُصبحن شرِسات الطبـــاع مائلات إلى البـكاء » فنظراً لهذه العوارض كلها يصحّ القول : إن المرأة في محاضها تكون في الحق مريضةً . وينتابها هذا المرض مرّةً في كل شهر . وهذه التغيُّرات في جسم المرأة تؤثّـر لامحالة في قواها الذهنية وفي أفعال أعضائها . ففي سنة ١٩٠٩م استنتج الطبيب فواستشفسكي (Voicechevsky) من مشاهداته الدقيقة أن المرأة تضمحل فيها قوة الجهد العقلي والتركيز الفكري أيام الحيض . واستخرج كـــذلك الاستاذ كرشي سكفسكي (Krschiskevsky) من اختباراته النفسية أن المرأة يلتهب فيها المجموع العصبي في هذه الايام، ويبلد الحس ويختل ،ويضعف الاستعداد - وربما تعطل بالمرة - لقبول الانطباعات المرتبة ، حتى يضطرب في شعورها ماقد قرّ فيه قبلاً من تلك الانطباعات المرتبة ، مما يجعلها تتخلج حتى في اعمالها التي قد اعتادتها في حياتها اليومية . فمثل هذه المرأة إن كانت جابية في الترام ، اخطأت في قطع التذاكر وارتبكت في عدالكسور . وإن كانت سائقة ساقت سيارتها بحذر بالغ وتمهل ، وحارت عند كل منعطف . وإن كانت سيدة كاتبة (Lady Typist) أخطأت في كتابتها الآلية وتوانت فيها . وفاتتها الاحرف على الرغم منها ، ولم توفق

في تركيب الجمل ، ولم تصب الحرف المقصود بضربة اصبعها .
وان كانت محامية خانتها قوة حجاجها وأخطأ فكرها وبيانها في عرض قضيتها . وإن كانت قاضية ، تأثرت ملكة فهمها وقوة حكمها بهذه الحالة المرضية التي هي فيها . كذلك إن كانت الحائضة طبيبة أسنان ، لم تنشط في عملها ولم تجد آلاتها عند الطلب إلا بجهد منها . وإن كانت مغنية ، فقدت محاسن لحنها ومفاتن صوتها في أيامها تلك ، حتى إن الماهر في التلحين ليعرف حالتها تلك بمجرد سمعه لغنائها . محصَّل القول أن الجهاز العصبي والذهني في المرأة يعود في غالبه متراخياً غير منظم في هذه الايام ، فلا تكون اعضاؤها تابعة لإرادتها تماماً ، بل تنبعث من داخلها حركة اضطرارية تملك عليها إرادتها وتعطل قوة حكمها واختيارها ، فتصدر منها الافعال بغير إرادةٍ ، ولا يعود لها في اعمالها وتصرفاتها من حرية ، ولا هي تكون أهلاً للقيام بتبعة أو مهمة !

ويكتب الاستاذ لابنسكي (Lapinsky) في كتابه (نشأة الشخصية في المرأة : The Development- Of Personality in-Woman-) : ان مدة الحيض تحرم المرأة حريتها العملية ، فهي تكون في أثنائها تابعة لحركاتها الاضطرارية ، وتنقصها جداً قوة استعمال ارادتها للاقدام على عمل أو تركه .

كل هذه التغيرات تحصل في امرأة سالمة ؛ وتتدرج فيها بسهولة

إلى ان تكون مرضاً . وقد دون كثيرمن الحوادث التي تدل على ان المرأة في حالتها هذه تكاد تكون مجنونة ، تثور ثائرتها لادنى بادرة ، فترتكب الحماقات ووحشي الحركات . وليس من الغريب الشاذ أن يفضي بها جنون الغضب حتى إلى الانتحار . فيكتب الطبيب كرافت ايبنج (Krafft Ebing) : إنّا نجد في حياتنا اليومية أن النساء اللاتي يكن لينات العريكة دَمِثات الاخلاق صُنُعَ الايدي ، تتغير طباعهن بغتةً من فور دخولهن في أيام المحيض ، وكأن هذه الايام تمر بهن كمرّ العاصف الزعزع يُصبحن فيها متفجرات سليطات اللسان شديدات الخِصام ، يشكو سوءَ خُلقهن كلٌّ من الخدم والاولاد والازواج ، حتى الاجانب أيضاً لا يسلمون من سوء معاملتهن . وقد انتهى البحث والتدقيق بآخرين من ذوي هذا الفن ، إلى ان معظم الجرائم التي ترتكبها النساء يرتكبنها في حالة المحيض ، لأنهن لا يكن فيها تابعاتٍ لارادتهن . ولا يستبعد من امرأة معروفة بالصلاح أن ترتكب السرقة - مثلاً - في هذه الايام ، ثم تندم على فعلتها فيما بعد ويكتب الطبيب وينبرج (Weinberg) مستنـــداً الى مشاهداته ، إن الخمسين في المائة من المنتحرات اللاتي بُحثت أحوالهن ، كن قد ارتكبن الجريمة في ايام المحيض . فيرى هذا الطبيب لذلك أن من الواجب على المحاكم حين ترفع اليها قضايا

النسوة المراهقات أن ترى وتتثبت فيها ، لعل إحـداهن قد اقترفت الجريمة وهي حائض !

وأشدّ على المرأة من مدة الحيض ، زمانُ الحمل . فيكتب الطبيب ريبريف (Reprev) : ربما كان خروج الفُضالات من جسم المرأة في زمان حملها أقلّ مما يكون في حالة الفاقة والمسغبة فلا تستطيع قواها في هذا الزمان أن تتحمل من مشقة الجهد البدني والعقلي ، ماتتحمله في عامة الاحوال . وإن عوارض الحامل إن عرضت لرجلٍ أو امرأة غير حامل ، لحـكم عليه أو عليها بالمرض بدون شك . ففي هذه المدة يبقى مجموعها العصبي مختلاً على أشهر متعددة ، ويضطرب فيها الاتزان الذهني وتعود جميع عناصرها الروحية في حالة فوضى دائمةٍ . وهي في أثناء ذلك بين الصحة والمرض . ويكفي أدنى الاسباب في دفعها إلى المرض . ويقول الطبيب فشر : إنه لاتسلم حتى المرأة الصحيحة من الاضطراب الشديد في زمان الحمل ، فتصاب في مزاجها بالتلون وفي أفـكارها بالتشوش وفي عقلها بالشرود . وتتخلف فيها ملـكات الشعور والتفكير والتأمل والفهم والتعقل . ومما اتفق عليه هيولاك أيلس وألبرت مول وسواهما من الاخصائيين : أن الشهر الاخير من أشهر الحمل لايصح فيه البتة أن تـُكلف المرأة جهداً بدنيا أو عقلياً .

أما عقب وضع الحمـــل فتكون المرأة عرضةً لامراض متعددة تعروها وتنمو فيها . إذ تكون جروح نفاسها مستعدة أبداً للتسمم . وتصبح أعضاؤها الجنسية في حركة لتقلصها إلى حالتها الاصلية قبل الحمل ، مما يختل به نظام جسمها كله ، ويستغرق بضعة أسابيع في عودته إلى نصابه ، حتى وإن لم يعرض له في أثناء ذلك خطر . وبذلك تبقى المرأة مريضةً أو شبه مريضةٍ مدة سنةٍ كاملة بعد قرار الحمل ، وتعود قوة عملها نصفَ ماتكون في عامة الاحوال أو اقل منه .

ثم هناك مدة الرضاع التي لاتحيا المرأة فيها لنفسها . بل للوديعة التي تستودعها الفطرة إياها . فتتحول خلاصة جسمها إلى لبنٍ سائغٍ للولد . ومن الغذاء الذي تأكله ، لاينال جسمها إلا البلغة ، وأما سائره فيصرف في إنزال اللبن في صدرها . وبعد الرضاع أيضاً يكون على المرأة ان تصرف عنايتهـــا كلها إلى احتضان الولد وتعهده وتربيته حقبة طويلة من الزمن . وقد حلوا مسألة الرضاع اخيراً باستبدال الاغذية الخارجية للطفل بلبن أمه ولكنه ليس بحلٍّ مصيب . اذ أنه لاعوض في هذه الدنيا للغذاء الذي قد وضعته الفطرة للطفل في ثدي أمه ، وقـــد اتفق الاخصائيون على أنه ليس كلبن الام غذاء للطفل لنشأته الصحيحة

فحرمانه منه لاشك ظلم واثرة ممقوتة . ثم إنهم قد اقترحوا لتربية الاولاد أيضاً دوراً للحضانة والتربية ، لكي تكفي الامهات مؤنتها ، فيفرغن لمشاغل خارج البيت . ولكن من غير الممكن أبداً أن يهيأ للطفل الحنان الاموي في دار حضـانة أو تربية للاطفال . وما كان لينشأ في قلوب المربيات المأجورات ذلك الحب والحنان ورقة العاطفة ، التي تتطلبها الطفولة وتفتقر اليها في اوائل عهدها . وهذه الطرق المبتدعة لتربية الاولاد لم تُجرب بعد تجربةً كاملة ، إذ لم تتخرج بعد الاجيال الناشئة من تلك المعامل الجديدة للتربية ، ولم تظهر الدنيا على طباعهم واخلاقهم وسلوكهم العملي ، حتى يُحكم على هذه التجربة الجديدة بالنجاح أو الفشل . ومن ثم لم يئنْ بعد لاصحابها أن يدّعوا كونهم قد وجدوا في هذه الطرق الجديدة بدلاً صحيحاً لعاطفة الامومة ولا يزال من الحقيقة القائمة أن مثوى التربية الفطرية للولد هو حضنُ أمه ليس غيرُ .

ومن هذا البيان يستطيع أن يفهم كل ذي عقل سليم ، أن الرجل والمرأة ، وإن فرض أنهما متكافئان في القوة الجسدية والاستعداد الذهني ، فلم تحمل الفطرة عليهما مع ذلك ، واجباتٍ متساوية . وذلك ان الرجل لم يُجعل عليه من خدمة بقاء النوع

غير أن يلقي بذره في الحرث ، ثم يروح لسبيله حتى يعمل فيما يشاء من شعب الحياة . والمرأة ـ بخلاف ذلك ـ قد حُملت معظم أعباء تلك الخدمة . وللنهوض بهذه الاعباء هي تعد مذ تكون مضغةَ لحم في بطن امها ، ولهذا الغرض يقوَّم هيكلها الجسدي ، ولهذا ـ لاغير ـ تنتابها مدة شبابها وكهولتها نوبات الحيض ، التي لاتدعها أهلا للقيام بتبعة جسيمة أو بجهد عقلي او بدني لثلاثة أيام أو سبعة عشر من كل شهر . ولهذا الغرض نفسه تعاني المسكينة متاعب الحمل وما بعد الحمل طول سنة كاملة تظلّ خلالها معلقة بين الصحة والمرض ، ثم لهذا كله تمرّ عليها سنتان من الرضاعة ، تسقي فيهما الزرع الانساني بدمها وتُرويه من ينابيع ثديَيها . وتقضي بعد ذلك أعواماً ذوات عددٍ ، في التربية الابتدائية لولدها ، تحرم نفسَها في أثنائها نومةَ الليل وراحة النهار ، وتُؤثر الجيلَ الآتي على راحتها ومتعتها وبهجتها ورغباتها وعلى كل ما يعزّ عليها . فإذا كان الواقع على ما وصفنا ، فانظُر ماذا يقتضيه الإنصاف في أمر المرأة ؟ هل من الانصاف إليها أن تُطالَب بالقيام بتلك الواجبات الفطرية التي لا يُشاركها فيها الرجل بطبعه ، ثم يُحمل عليها فوق ذلك مثل ما يُحمل على الرجل من واجبات التمدن ، التي قد أعفي هذا لاجل القيام بها عن جميع واجبات

الفطرة ؟ فيُفرض عليها أن تتحمَّل كل تلك المصائب التي تتجشَّمها الفطرةُ ، ثم تخرج من البيت كالرجال لتُعاني مشقَّة الكسب ، وتكون معهم على قدم المساواة في القيام بأعمال السياسة والقضاء والصناعات والمِهَن ، والتجارة والزراعة وإقامة الأمن والدفاع عن حوزة الوطن . وليس هذا فحسبُ ، بل يكون عليها بعد ذلك أن تغشى المحافل والنوادي ، فتُمتِّع الرجال ببراعة جمالها وأنوثتها وتُهيِّىء لهم أسباب الخلاعة والمجون واللذَّة والمتعة ! **أما والله إنه ليس من الإنصاف ، بل هو عين الظلم والعدوان ، وليس بمساواةٍ بين الصنفين ، بل هو عبث صريح بالمساواة . وإنما الذي يقتضيه الانصاف ، هو أن الصِنف الذي قد كلَّفته الفطرة أعباءً جساماً ، لايُكلَّف من أعمال التمدن إلاَّ ماهو خفيف المَحمَل ، وأن الذي لم تُكلِّفه الفطرة بشيء عظيم ، يُحمل عليه من واجبات التمدن ما هو أهمّ وأثقل وأدعى للجهد والتعب ، ويكون أيضاً قوَّاماً على الأسرة يرعاها ويُربّيها .**

وليس تكليف المرأة بالواجبات الخارجية ظلماً لها فحسبُ ، بل الحقيقة أنها ليست أهلاً كل الأهليَّة للقيام بواجبات الرجال . وإنما ينهض بها من العاملين مَن كانت قوة عملهم ثابتةً لا تفتر ،

وكانوا يستطيعون أن يؤدّوا واجباتهم بمقدرةٍ سواءٍ على الدوام ، وكانت قُواهم العقلية والجسدية مما يُوثق به ويُعتمد عليه . وأما من كُنّ عرضةً في كل شهرٍ لنوبات الاذى الذي يُذهب كل قدرتهن وكفاءتهن ، أو يقلّل منها جداً ، وكانت قوة عملهن في هبوطٍ دون المستوى المطلوب مرةً بعد أخرى ، فهيهات أن يستطعن النهوض بتلك الواجبات . ولفهم ذلك تمثّل في خيالك جنداً أو أسطولا بحرياً من النساء ، ينزل معركةً ، وإذا رُبع الجنود كاد يتعطّل عن العمل لاذى المحاض ، وسُدسها لا يستطيع الجهد والعمل الشاق بسبب الحمل ، وجانب غير قليل منه قد لزم الفراش لآلام النفاس . فماذا ترى هذا الجند يفعل في ميدان القتال ؟ ولعلّك تُفنّد هذا المثال بقولك : إن خدمة الدفاع والقتال لا ريب أشقّ الخدمات ، ولا نقول إن المرأة لها بكُفءٍ . ولكن قُل لي بربّك أي الأعمال من الشرطة والقضاء والإدارة والسفارة والصناعة والمهنة والتجارة وأعمال سكك الحديد هيّن سَهل لاتستلزم تبعاتُه قوةَ عملٍ ثابتةً موثوقاً بها ؟! لذلك إن الذين يُريدون أن يقلّدوا المرأة أعمال الرجال ، فكأني بهم لا يريدون إلاّ إحدى ثلاث : إما أن يبدّلوا جميع النساء غيرَ

النساء فيقضوا على النوع قضاءً ، أو يلتقطوا جزءا من طبقة الإناث في كل جيل ، فيجرّدوهن من طبيعة الأنوثة ، أو يحطّوا من مستوى الجدارة والاهلية لجميع شؤون التمدن عامّةً !

ومهما اخترتَ من هذه الصور فلا شك في أن إعداد المرأة لوظائف الرجال مما يُناقض وَضْع الفطرة ومقتضاها ، ولا نفع فيه للانسانية أو للمرأة نفسها . ولان المرأة قد خُلقت لأجل الولادة والتربية بدلالة علم الحياة ، فقد حَبتها الفطرةُ في الناحية النفسية أيضاً تلك الملكات التي هي ملائمة لوظيفتها تلك ، كالحبّ والحنان والرحمة والشفقة ورقّة القلب وذكاء الحسّ ولطف العواطف . ثم لانه قد وضع الرجل في الحياة الجنسية موضع (الفعل) ووضعت المرأة موضع (الانفعال) فقد رُكّبت فيها - غالباً - تلك الصفات التي تُعدّها للعمل في جوانب الحياة الانفعالية . ففيها اللّين والمرونة بدلَ الشدّة والصلابة . وفيها التأثّر بدل التأثير ، والانفعال بدل الفعل . وفيها الخضوع والمسايرة بدل الثبات والمقاومة . وفيها الفرار والامتناع والإحجام بدل الجراءة والجسارة والإقدام . وهل يكون المخلوق المتّصف بهذه الصفات أن يصلح للأعمال وينجح

في دوائر الحياة التي تقتضي الشدّة والتحكّم وقوة المعارضة وهدوء الاعصاب ، وتحتاج إلى قوة حكمٍ عادلة رزينةٍ ، بدلَ رقّةِ قلبٍ وسماحةِ عاطفةٍ ، وإلى عَزْم متصلّب ورأيٍ غير مجاملٍ ، بدل قلب متعطّفٍ وصدر حانٍ ..؟! الحق أن إقحام المرأة في مثل هذه الشعب للتمدن تضييع لها وتعريض لتلك الشعب نفسها للضياع .

ثم إن قيام المرأة بتلك الاعمال ليس لها فيه ارتقاء ، بل هو مَظنّة هبوطها وسقوطها . إذ أن ارتقاء طبقة من الناس لا يكون بأن تُمحق فيها المؤهّلات الطبيعية ، وتُستعاض منها على وجه التصنّع ، مؤهّلات أخرى ، لم تؤتَها من قِبَل الفطرة ، بل ارتقاؤها في أن تُنمى فيها المؤهّلات الطبيعية وتهذّب وتصقل ، وتُتاح لها الفرص للعمل ، على أحسن وجه ممكن .

وليس للمرأة في ذلك التصنّع والتكلّف نجاح أو فلاح ، بل هي أجدر فيه بالخيبة والفشل . لأن جانباً من جانبي الحياة الانسانية يقوى فيه الرجال ويضعف النساء ، والجانب الآخر تقوى فيه النساء ويضعف الرجال . فإذا أريد بالنساء ، أن يُسايرن الرجال في مضمارٍ هُنّ فيه أضعف منهم وأعجز ،

فلا بدّ أن يؤدي ذلك إلى تأخّر النساء عن الرجال وتخلّفهن وراءهم لأبد الآباد . وإنك مهما حاولت واجتهدت ، فلن تجد من صنف الاناث نابغة واحدة من أمثـال أرسطو وابن سينا وكانت وهيجل وشيكسبير والخيام والإسكندر ونابوليون وبسمارك وصلاح الدين الايوبي ونظام الملك الطوسي ؛ كما أنه لا يمكن لرجال هذه الدنيا أجمعين ـ مهما احتالوا واجتهدوا ـ أن يخرجوا من صنفهم أماً واحدة من النمط البسيط .

وليس فيه منفعة للتمدن نفسه ، بل فيه له كل المضرة . لأن الحياة والحضارة الإنسانية حاجتها إلى الغلظة والشدة والصلابة كمثل حاجتها الى الرقة واللين والمرونة . وافتقارهما إلى القوّاد البارعين والساسة والاداريين الحازمين كافتقارهما الى الامهات المربيات والزوجات الوفيات والنساء الصُنُّـــع المدبرات . فأيّما هاتين الطبقتين أسقطتها وأهملتها ، جررت على التمدن في كل حالٍ بالغ الضرر والخسارة .

فهذه قسمة عادلة قد شاءتها الفطرة بين صنفي الانسان . ويدل على هذه القسمة ويؤيدها كلٌّ من علوم الاحياء والتشريح والنفس والعمران . وإن كون الولادة والتربية مقصورة على المرأة وحدها هو الحقيقة الفيصل التي تخصُّ لها دائرةً للعمل في

التمدن ، وما كان لتدبير مصطنع ان يبدل قضاء الفطرة هذا وليس التمدن الصالح الا الذي يقبل - أولاً - حكم الفطرة كما هو ، ثم يضع المرأة موضعها الصحيح ، وينزلها منزلة العز والكرامة في الاجتماع ، ويقر لها حقوقها التمدنية والاقتصادية الشرعية ، ويجعل لها البيت وللرجل ماوراءه ، وإياه يجعل قوّاماً على الاسرة . فكل تمدن يُخل بهذه القسمة الطبيعية بين الصنفين أو يمحوها محواً ، قد يظهر ببعض المظاهر الخلابة من المجد والرقي المادي حينا من الزمان ، ولكنه إلى البوار والدمار لامحالة لأن المرأة إذا كلفت القيام بالتبعات الاقتصادية والتمدنية مثل الرجل فلا بد أن تضع عن نفسها واجبات الفطرة . ومآل ذلك خراب التمدن ، بل خراب الانسانية نفسها . ثم إن المرأة إن خرجت على طبعها وفطرتها واجتهدت لأن تقوم باعمال الرجال كلها ، فإنها قد توفق فيه بعضَ التوفيق ولكن الرجل لايمكنه بحال من الاحوال أن يستأهل لولادة الاولاد وحضانتهم وتربيتهم

وإذا روعيت هذه القسمة الطبيعية بين الصنفين ، كان تنظيم الاسرة وتعيين وظائف الرجل والمرأة في الحياة على ما يأتي من الاصول لامحالة :

١- إلى الرجل تكون عيالةُ الاسرة ورعايتها وحمايتها .

والقيام بما هو عسير شاق من خدمات التمدن فيكون تعليمه وتربيته على النحو الذي يجعله أنفع مايكون لهذه المقاصد .

٢ ـ وإلى المرأة تكون تربية الاولاد وواجبات البيت ، والعمل على جعل الحياة المنزلية بحبوحة أمنٍ ودعةٍ وراحة . فتحلى باحسن ما يكون من التربية والتعليم لاجل قيامها بهذه الخدمات .

٣ ـ ولاستبقاء نظام الاسرة ووقايته الفوضى والشتات ، لا بد أن يُجعل لاحد من أفراد الاسرة الحكم والامرُ على سائرهم ، في ضمن حدود القانون ؛ حتى لا تظل الاسرة كقطيع من الغنم بلا راعٍ . وذلك الفرد الآمر لا يمكن أن يكون من غير صنف الرجال . لان عضو الاسرة الذي تكون حالته العقلية والنفسيّة عرضةً للتغيّر ، مرةً بعد أخرى ، في أيام المحيض وفي زمان الحمل ، لا يصلح أبداً لاستعمال سلطة الحكم والامر .

٤ ـ يجب أن تُقرّر في نظام التمدن التحفُّظات اللازمة لإدامة هذه القسمة والتنظيم في وظائف أفراد الاسرة ، حتى لا يستطيع السفهاء أن يخلطوا بحماقتهم بين دوائر أعمال الرجل والمرأة ، فيُدخلوا الفوضى على هذا النظام التمدُّني الصالح .

مَظاهِرُ التّقصيرِ الإنسانِي

قد اجتهـــدنا في الفصل السابق أن نبيِّن بالتحقيق العلمي الخالص والمشاهدات والتجارب العلمية ماذا ينبغي أن تكون الاركان الرئيسية في حدود الشؤون الجنسية في نظام معتدل للتمدن قائم عـلى مراعاة مقتضيات فطرة الانسان ودلالات وضعه الذهني وتكوينه الخَلقي. ولم يُذكر في هـذا البحث شيء من قبيل المتشابهات أو مما يكون لقائلٍ فيه مقال؛ بل كل ما قيل فيه هو من مُحْكمات العلم والحكمة، وممّا يعرفه أولو العلم والالباب. ولكن من عجائب العجـز الانساني أن كل ما وضعـه الانسان نفسه من نُظُـمٍ للتمدن، لم يُراعَ فيه دلالات الفطرة المعلومة المعروفة هذه، على وجه الاستقصاء والتنـاسُب المرضيّ. وظاهرٌ أن الانسان لا يجهل مقتضيات فطرته نفسه، ولا تعمى عليه أوضاعه الذهنيـــة وخصائصه الجسدية. إلاّ أنـّه من الواضح البيّن مع ذلك، أنه لم يُوفـّق

الى الآن لوضع نظـــام معتدل للتمدن ، مُراعىً في مبادئه ومناهجه كل تلك المقتضيات والخصائص ، وكل المصـــالح والمقاصد باتـّزان كامل .

السبب الحقيقي لهذا التقصير

والسبب في هـذا التقصير هو الذي قد أشرنا إليه في أول الكتاب . وذلك أن من الضعف الطبيعي في الانسان أنه إذا نظر في مسألة من المسائل ، فــلا يستطيع أن يشمل بنظره جميع نواحيها جملةً واحدةً . بل تستهويه أبداً ناحيةٌ منهـــا أكثرَ من غيرها ،وتجذبه إلى نفسها دون سواها .فإذا هو مال إلى جانبٍ ، عَمِيَ عليه ما عداه من الجوانب . أو أغفلها عن عمدٍ . وهذا الضعف الانساني بادٍ حتى في شؤون حياته الجزئية والفردية ، فكيف يمكن أن تنجو من أثره مسائل التمـــدن والحضارة الواسعة العميقة ، التي كل واحدة منهـا ذات نواحٍ متعدّدة ، وظاهرة وخفيّة . ولا ريب أن الانسان قد شُرِّف بمواهب العقل والعلم ، ولكن الحق أنه لا يهديه مجرّد التعقُّل ، في عامّة شؤون حياته ، بل تميل به عواطفه ونزعاته إلى جانب بعينه . فإذا مال إليه وآثره على غيره ، يعمدالى العقل يستدلّ

به ، والى العلم يستعينه . وهنالك ان أراه علمُه هو جوانبَ المسألة الاخرى ، ونبَّهه عقلهُ هو على ميلانه الى شقٍّ دون آخر ، لم يُذعن بخطئه ولم يُعنَ بتصحيحه . بل عاد يكره العلم والعقل على أن يُزوِّداه بالحجج والتأويلات لتبرير نزعته تلك .

بضعة أمثلة بارزة

وهذا الضعف الانساني - في ميله الى الشقّ الواحد - يظهر على أتمّ إفراطه وتفريطه في المسألة الاجتماعية التي نحن بصدد البحث فيها الآن :

ففريق مال الى جانب الاخلاق والروحانية ، وغلا فيه الى أن جعل العلاقة الجنسيّة بين الصنفين في ذاتها شيئاً يُعاب ويُزدرى . وهذا الانحراف عن القصد تجده في ديانة (بوذا) والنصرانية وفي بعض الديانات الهندكية . ومن تأثيره ما يُوجد في جزء كبير من هذا العالم من اعتقاد أن العلاقة الجنسية بذاتها إثم ، سواء كانت في دائرة الزواج أو خارجها . فماذا كانت نتيجته ؟ كانت النتيجة أن جُعلت حياة الرهبَنَة ، المنعزلة غير المتمدنة ، غايةَ الاخلاق ومقصودَ التزكية النفسية . وأضاع

كثير من أفراد النوع الانساني - رجالاً ونساءً - مواهبهم العقلية وقواهم الجسدية في مجانبة الفطرة، بل في محاربتها ونضالها. والذين استجابوا منهم لدواعي الفطرة، ومارسوا العلاقة الجنسية فيما بينهم، لم يفعلوها إلاّ متحرّجين، كمن يَقضي لنفسه حاجةً مستقذَرةً على كُرهٍ منه. ومن البديهي أن مثل هذه العلاقة لايمكن أن تكون بين الصنفين رابطة المودّة والتعاون، ولا هي جديرة بإنشاء تمدن صالح ماضٍ الى الرقيّ. وليس هذا فقط، بل هذا التصور الخلقي هو الذي أدّى الى حطّ منزلة المرأة في نظام الاجتماع، إذ جاء عُشّاق الرهبانية يحكمون على النزعة الجنسية بأنّها وسوسة الشيطان، وعلى محرّك هذه النزعة - وهي المرأة - بأنّها حبالةُ إبليس. وجعلوها مخلوقاً نجساً يجب أن يحتقره كل من يُحبّ لنفسه التزكي والطهارة. وهذا التصوّر لمنزلة المرأة هو الغالب، في الآداب النصرانية والبوذية والهندكية. وتستطيع أن تُقدّر ما عسى أن يكون من مكانة المرأة في النظام الاجتماعي الذي يُشاد على هذا التصوّر.

وفريق، على عكس ذلك، راعى للانسان دواعيه الجسدية، وغلا فيه غلواً جعله يتعدى مقتضيات الطبع الحيواني

فضلاً عن الطبع الانساني . وقد اتضح هذا الافراط في التمدن الغربي وضوحاً لا يمكن معه ستره، مهما حاول المحاولون . فالزنى ليس بجريمة في قانونه ، وإنما الجريمة هي ما كان معه إكراه أو تدخلٌ في حق شرعي لشخص آخر . وأما إذا كان الزنى لا يقترن باحدى هاتين الجريمتين ، فإنه ليس في ذاته جريمة تستوجب العقاب ، وليس حتى بعارٍ خلقي يستحيا منه. ولو وقف التمدن الغربي عند هذا الحد ، لكان ذلك منه وقوفاً عند حدود الفطرة الحيوانية ، ولكنه تجاوزه إلى أن أبطل المقصد الحيواني أيضاً من العلاقة الجنسية ، وهو التناسل وبقاء النوع ، بما اتخذ هذه العلاقة أداة للمتعة واللذّة الجسدية . ولما بلغ الافراط بالانسان إلى هذا الحد ، عاد هذا المخلوق الذي خلق في احسن تقويم مردوداً أسفل سافلين . فانحرف أولاً عن فطرته الانسانية ، فاسترسل في العلاقة الجنسية المطلقة كالتي تكون في الحيوانات، ولا يمكن ان تكون أساساً لتمدن . ثم انحرف عن فطرته الحيوانية أيضاً فحال بين تلك العلاقة ونتيجتها الطبيعية ـ وهي التوليد ، حتى لا ينشأ في العالم أجيال تخلفه وتبقي من بعده نوعه .

وقوم ثالث استشعروا بخطورة الاسرة ، فنظموها بقيود وحدود ، جعلت فرداً من افرادها كالاسير المغلول ، ولم يرعوا

الموازنة بين الحقوق والواجبات . ومن أمثلة ذلك البارزة ، نظام الاسرة الهندكي ، الذي لا حرية فيه للمرأة في إرادتها أو عملها ولا حق لها في التمدن والمعاش ، وهي خادم في كل حال ، بنتاً أو زوجة أو أماً . وإذا كانت أيماً فهي أحط شأناً وأسوأ حظاً من الخادم ، وكأنها حي ميت ، عليها كل واجب وليس لها أي حق . فحاول القوم في هذا النظام الاجتماعي أن يجعلوا المرأة من بدء نشأتها نوعاً من بهيمة الانعام ، حتى لا ينشأ في نفسها الشعور بذاتها أصلا . ولا ريب أنهم أحكموا بذلك أركان الاسرة ، وأصبح نشوز المرأة معه من المستحيل ، ولكن هذا النظام بما حط وصغّر من شأن النصف الكامل من جماعة الانسان ، قد أقام في سبيل نهوضه وارتقائه عقبة جسيمة ومفسدة هائلة ، عاد الهنادك بأنفسهم يحسون بسوء عواقبها ومضارّها .

وجماعة أخرى ، قاموا لرفع مكانة المرأة ، ومنحها الحرية في الارادة والعمل ، فتغالوا في ذلك إلى أن أفسدوا نظام الاسرة . فعادت الزوجة حرة مختارة ، والبنت مطلقة العنان والابن مخلى له في الرهان ، والعائلة كالقطيع الشارد ، « لا راع يذود ولا حظيرة تؤوي » ، ولا سبيل لاحد أفرادها على الآخر . فليس للزوج أن يسأل زوجته أين باتت البارحة ؟ ولا

للأب أن يحاسب ابنته على القرناء الذين تخالطهم أو الامكنة التي تختلف إليها . والزوجان في حقيقة الامر شريكان سويان يؤلفان الاسرة على شروط متساوية بينهما ، ومنزلة الاولاد في هذه (الشركة) كمنزلة الاعضاء الصغار . وقد يبدو نظام هذه الاسرة المتألفة أدنى خلاف في الطبائع والامزجة ، لخلو هذه الجماعة من عنصر الاطاعة الذي هو لازم لصون كل نظام من التشتت . وهذا هو مثل الاجتماع الغربي الحديث ، ذلك الاجتماع الذي يدّعي حاملو لوائه أنهم رسل الهدى في شؤون التمدن والعمران . ولكنك إن شئت أن تكشف عما وراء (رسالتهم) هذه . فانظر في تقرير من تقارير إحدى محاكم الزواج والطلاق أو إحدى محاكم جنايات الاطفال (Juvenile Courts) في أوربة وأميركا ، تتضح لك جلية أمرهم . فهذه الارقام التي قد نشرها أخيراً مكتب الوزارة الداخلية بانكلترا تفيد أن الجرائم إلى الزيادة كل يوم في صغار الابناء والبنات . ومن أسبابها الخاصة ارتخاء النظام التأديبي في الاسرة .[1]

إن غريزة الحشمة والحياء التي رُكبت في الانسان ولاسيما

---

(١) انظر : Blue Book of Crime Statistics for 1934

في فطرة المرأة ، ولم يصب في فهمها أي تمدن إنساني في القديم أو الحديث ، ولا وفق لرعاية مقتضياتها في اللباس وفي اساليب الحياة الاجتماعية . ومع أن هذا الحياء قد عد من أحسن فضائل الانسان ولا سيما المرأة، لم يظهر قط في لباس الانسان ومظاهر اجتماعه بصورة قاعدة مطردة أو طريق عقلي ، ولم يعن أحد بتعيين الحدود الصحيحة لستر العورات ولا بمراعاتها بسوية .. ولا قد حددت صور مراعاة الحياء في ازياء الذكور والاناث وفي آدابهم وعاداتهم بحسب مبدأ أو ضابطة . ولم تضبط حدود الكشف والستر بين رجل ورجل، وبين امرأة وأخرى ، وبين رجل وامرأة ، على وجه معقول متناسب . وعلى قدر ما كان هذا الامر خطيراً من جهة التهذب والثقافة والاخلاق العامة ، كانوا في غفلة عنه وإهمال له فأحالوا جانباً منه على العرف والتقاليد ، والحال أن التقاليد تتبدل بتبدل الاوضاع الاجتماعية ووقفوا الجانب الآخر على نزعات الافراد الشخصية واختيارهم. والواقع أن الاشخاص والافراد لا يتساوون في غريزة الحياء والأدب ، ولا أوتي كل منهم من سلامة الذوق وإصابة الاختيار ما يؤهله لان يختار بنفسه طريقاً يلائم غريزته تلك . وكان من جريرة ذلك أن أصبح يوجد في لباس الجماعات المختلفة وطرق

اجتماعهم خليط عجيب من الوقاحة والحياء ، يخلو من كل مناسبة عقلية ومن كل نسقٍ واطراد ، كما يخلو من التزام أي مبدإ من مبادىء الاخلاق . أما الشرق فبقي الامر فيه مقصوراً على تنافر الازياء وعدم تناسبها ، ولكنه لما طغى هذا العنصر من الوقاحة والابتذال في أهل الغرب . نسخوا آية الحياء من أخلاقهم نسخاً وجعلوه اسماً بلا معنى . وأصبح من نظريتهم الحديثة المبتكرة ان الحياء ليس بغريزة طبيعية في الانسان ، بل هو شيء ناتج عن اعتياده التستر باللباس . وليس لستر العورات ومراعاة الحياء من صلة بالتهذب والاخلاق أصلاً . « بل هو في الحقيقة عامل من العوامل المحركة لغريزة الشهوة في الانسان [١] » . ومن المعاني العملية لهذه الفلسفة الماجنة ما يرى عندهم اليوم من الازياء الفاضحة ومباريات الجمال والرقص العريان ، والصور المكشوفة والعرض المسرحي الفاحش . والدعوة النامية الى التجرد (Nudism) ورجعة الانسان الى البهيمية الخالصة .

ومثل هذا الانحراف عن نقطة الاعتدال تجده ايضاً في

---

(١) هذه بالحرف هي الفكرة التي عبر عنها الاستاذ ويستر مارك (Wester marck) في كتابه : « تاريخ الزواج الانساني » « The History of Human Marriage »

الجوانب الاخرى لهذه المسألة :

فالذين عظموا شأن العفة والاخلاق، ما حفظوا المرأة باعتبارها وجوداً حيواناً ذا عقل وشعور ، بل حفظوها كحفظ الجماد من النفائس والاعلاق . **فجعلوا أمر تعليمها وتربيتها وراء ظهورانيهم ، مع أن أهميته للمرأة لاتقل عن أهميته للرجل ، لمصلحة الحضارة والتمدن** . والذين اهتموا - بخلاف ذلك - بتربيتها ، **أهملوا العفة والاخلاق كل الاهمال** ، ومهدوا أسباب التمدن والحضارة من جهة اخرى .

واما الذين راعوا القسمة الطبيعية في وظائف الجنسين ، فما كلفوا المرأة من واجبات التمدن والاجتماع إلا تربية الاولاد وتدبير المنزل، وحملوا على الرجل أعباء الكسب والعمل ولكنهم ما استطاعوا التزام التوازن في هذه القسمة العادلة .

فسلبوا المرأة جميع حقوقها الاقتصادية ، ولم يجعلوا لها حقاً في الميراث ، وإنما حصروا كل حقوق الملك في الرجل وحده . وبذلك جعلوا المرأة عاجزة قعيدة من الجهة الاقتصادية ، وأنزلوها من الرجل منزلة الخادم من سيدها . وقام بازاء هذه الطائفة طائفة اخرى أرادت ان تتدارك هذا الحيف والظلم ، وترد إلى المرأة حقوقها التمدنية والاقتصادية ، ولكن هؤلاء وقعوا في

خطأ آخر ، وهو انهم ، لغلبة المادية على اذهانهم ، زعموا أن إنقاذ المرأة من الاستعباد التمدني والاقتصادي ، معناه أن تُجعل هي ايضاً - كالرجل - عضواً كاسباً في الاسرة ، وتشرك به في القيام بجميع واجبات التمدن. وكانت هذه الطريقة رائقة جذابة من الوجهة المادية، لانها لم **تخفف من اعباء الرجل و كفى بل ضاعفت أسباب المعيشة واكتساب الثروة** ، لاشتراك المرأة مع الرجل في الكسب . وفوق ذلك هيأت لتسيير دفة المعيشة والعمران القومي ضعفي الايدي والاذهان العاملة ، مما زاد في سير ارتقاء التمدن بغتة، وبدّل مشيه خبباً . ولكن كان من العاقبة المحتومة لهذا الرجحان المفرط إلى الجانب المادي والاقتصادي أن عميت عليهم **الجوانب الاخرى التي لم تكن اقل خطورة من هذا** . فطووا الكشح عن كثير من النواحي عن عمد . وخالفوا قانون الفطرة عن بينة وعلم ، وهو مايشهد به تحقيقهم هم ، ثم ادعوا إنصاف المرأة ومنحها حقوقها الواجبة ولكنهم في الحقيقة ظلموها وجاروا عليها وهذا ماتدل عليه تجاربهم ومشاهداتهم . وأرادوا أن يساووا بينها وبين الرجل ولكنهم في الواقع أخطؤوا المساواة وافسدوا بينهما الميزان ، ومصداق ذلك علومهم وفنونهم أنفسهم . ونشدوا ، بعد ذلك

إصلاح التمدن والعمران ،بيد انهم هيؤوا في نفس الامر اسبابا هائلة لخرابه مما تعلم تفاصيله من الاحداث والارقام التي قد سجلوها بانفسهم . ومن البديهي أنهم ما كانوا وليسوا يجهلون هذه الحقائق كلها . بل الامر ، كما ذكرنا آنفاً ، أن من الضعف الانساني أنه إن تصدى لوضع قانون لحياته ، لا يستطيع أن يراعي جميع المصالح مراعاة معتدلة متزنة ، لانه يجرفه تيار أهوائه ورغباته إلى جانب من جوانب الافراط . واذا هو مال إلى جانب واحد ، فكثير من الجوانب تعمى عليه ، وكثير من المصالح والحقائق يغمض هو نفسه عنها عينيه ! وليس أدل على هذا التعامي والاغفال المتعمد من شهادة أعمى من انفسهم .فهذا العالم الطبيعي الروسي الممتاز انطون نيميلاف Anton Nemilov الذي هو شيوعي خالص العقيدة ، يسوّد مئتي صفحة من كتابه (The Biological Tragedy of Woman)[1] **لاثبات عدم المساواة الفطرية بين الرجل والمرأة بتجارب العلوم الطبيعية ومشاهداتها** ، ثم يعقّب بنفسه على كل هذا التحقيق العلمي بقوله: « إذا قيل في هذه الايام : إن المرأة يجب أن تمنح في دائرة التمدن حقوقاً محدودة ، لم يؤيده من الرجال إلا الاقل .**ونحن بانفسنا**

---

(١) نشرت ترجمة هذا الكتاب باللغة الانكليزية في لندن سنة ١٩٣٣م

ممن يخالفون هذا الرأي . ولكن ينبغي ألا نخدع أنفسنا بزعم أن إقامة المساواة بين الرجل والمرأة في الحياة العملية أمرٌ هين ميسور . الحق أنه لم يجتهد أحد في الدنيا لتحقيق هذه المساواة بين الصنفين ، مثل ما اجتهدنا في روسيا السوفيتية . ولم يوضع في العالم من القوانين السمحة البريئة من التعصب ، في هذا الباب مثل ما وضع عندنا . ولكن الحق ، مع ذلك كله ، أن منزلة المرأة قلما تبدلت في الاسرة ... (الصفحة : ٧٦) ولا في الاسرة فحسب ، بل قلما تبدلت في المجتمع ايضاً . فيقول في مكان آخر :

« لايزال تصور عدم مساواة الرجل والمرأة ـ ذلك التصور العميق ـ راسخاً ، لافي قلوب الطبقات ذات المستوى الذهني البسيط ، بل في قلوب الطبقات السوفيتية العليا أيضاً . بل النساء أنفسهن قد بلغ من تأثير هذا التصور في نفوسهن ، أنهن إذا عوملن معاملة المساواة الكاملة مع الرجال ، يعددن ذلك حطاً من مكانة أولئك ، ويجدن لهم فيه معاني التخنث . ولو أننا نتتبع في هذا الامر افكار عالم طبيعي أو مصنف أو طالب أو تاجر او شيوعي خالص العقيدة ، لانكشف لنا عن غير بعيد ، أنه لايرى المرأة كفئاً له أو نداً يماثله ، وكذلك إن نظرنا في

رواية من الروايات العصرية ، مهما كان مبلغ كاتبها من حرية الفكر ، فلا بد أن نقع فيها على عبارات تنم على هذا التصور بشأن المرأة . (الصفحة ١٩٤ - ١٩٥) . وما السبب في ذلك ؟

السبب في ذلك أن المبادىء الانقلابية تصطدم في هـذا المقام بأمر واقع هام ، هو انه لامساواة بين الجنسين باعتبار علم الاحياء (Biology) ولم تكلفهما الفطرة بأعباء سواء » (الصفحة ٧٧)

ودونك عبارة أخرى تساعدك على استنباط الحقيقة :

« الحق أن جميع العمال (Workers) قد بدت فيهم اعراض الفوضى الجنسية (Sexual Anarchy) . وهذه حالة جد خطرة تهدد النظام الاشتراكي بالدمار ، فيجب أن نحارب بكل ماأمكن من الطرق ، لان المحاربة في هذه الجبهة ذات مشاكل وصعوبات . ولي أن أدلكم على آلاف من الاحداث ، يعلم منها أن الاباحية الجنسية (Sexual Licentiousness) قد سرت عدواها ، لا في الجهال الاغرار فحسب ، بل في الافراد المثقفين من طبقة العمال أيضاً » (الصفحة ٢٠٢ - ٢٠٣)

فانظر ماأبين شهادة هذه العبارات وماأوضحها . فهم بجانب يعترفون بأن الرجل والمرأة لم تجعلهما الفطرة نفسها متساويين

ولم تنجح المساعي المبذولة لتحقيق تلك المساواة بينهما في الحياة العملية ؛ وأيما قدر أقيم بينهما من هذه المساواة على الرغم من مقتضيات الفطرة ، كان من عواقبه أن اندفع تيار الفواحش ، وأمسى نظام المجتمع باسره في خطر منه مهيب . وبجانب آخر يدّعون ألا تُحدد حقوق المرأة في النظام الاجتماعي بحدود ، وأنه إن فعل ذلك ليخالفنّه . فأي دليل أقوى من ذلك على كون الانسان العارف البصير ، لا الجاهل الغبي قد بلغ من اتباعه لهواه ونزعاته أن يكذب تحقيقه هو ، ويجحد مشاهداته نفسه . فيغمض عينيه عن كل الحقائق ويميل بهواه إلى جانب بعينه فيوغل فيه إلى نهايته ، مهما كان من قوة الحجج التي تقدمها علومه ، ومن عظة الاحداث التي تسمعها أذناه وعبر النتائج التي تشهدها عيناه . في التنديد بافراطه ذلك . «أفرَأيتَ مَن اتَّخذَ إلـٰهَهُ هَوَاهُ وأضلَّهُ اللهُ عَلى عِلمٍ وَختَمَ عَلى سَمعهِ وَقَلبِهِ وَجَعَلَ عَلىَ بَصَرِهِ غِشَاوَةً ، فَمن يَهديه مِنْ بعدِ الله ؟ أفَلاَ تَذَكَّرُون» ! (الجاثية :٢٣)

ميزة الاعتدال في قانون الاسلام

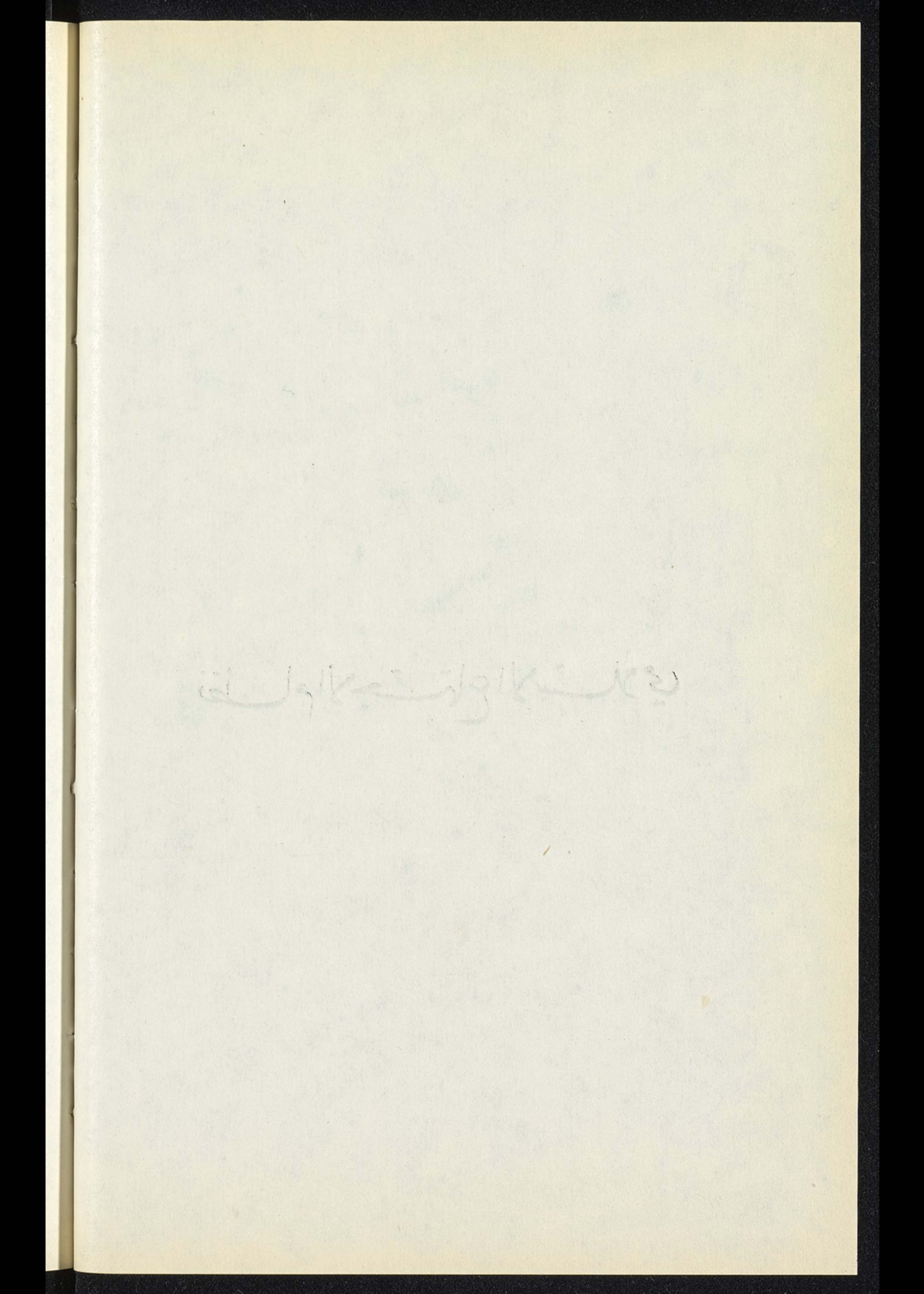
وهناك في هذا العالم التائه بين الافراط والتفريط ، نظام

تمدني وحيد ، يمتاز بغاية التوازن والاعتدال ، ويراعي كل ناحية - مهما دقت وصغرت - من نواحي الفطرة الانسانية ، ويستند إلى المعرفة التفصيلية الكاملة بتكوين الانسان وجبلته الحيوانية وطبعه الانساني وخصائصه النفسية ودواعيه الفطرية ، ويحقق مقصود الفطرة من خلق كل شيء من ذلك تحقيقاً تاماً لا يفوت حتى أهون المقاصد وأبسطها . ثم تتحد فيه هذه المقاصد جميعاً وتتعاون على تحقيق ذلك المقصد الرئيسي الاعلى الذي هو غاية حياة الانسان نفسه . ويبلغ هذا الاعتدال والاتزان والتناسب مبلغاً من الكمال ، ليس في وسع الانسان ان يخترعه بعقله أو جهده . أما أن يكون القانون من وضع الانسان ثم لا يوجد في ناحية من نواحيه ميلان أو رجحان ، فما لم يمكن قط ولن يمكن أبداً . وذلك **أن الانسان العامي لايستطيع حتى أن يفهم كل الفهم مصالح هذا القانون المعتدل المتزن الحكيم ، فضلاً عن أن يقدر على وضعه** ، مالم يكن أوتي طبعاً سليماً وما لم يكتسب العلوم ، ويمارس التجارب في ذلك القانون مدّة من السنين ، ثم يظل أعواماً متوالية يُفكر فيه ويتأمّل . **وإني لاأمدح هذا القانون لكوني قد آمنت بالإسلام ، بل الامر أني ما آمنت بهذا الدين إلا لأني وجدت فيه كمال التوازن والتناسب وحسن**

الملاءمة لقوانين الفطرة ، مما قد جعل قلبي يشهد بأن واضع هذا القانون هو الذي قد فطر السماوات والارض ، وهو عالم الغيب والشهادة . ومن الحق أن لا يهدي الانسانَ التائه في مجاهل الضلال ، الى طريق القصد والاعتدال ، إلا هو سبحانه . «قُل اللَّهُمَّ فاطِرَ السَّماوَاتِ وَالارْضِ عالِمَ الغَيبِ والشهادةِ أنتَ تحكُمُ بَينَ عِبادِكَ فيما كانوا فيه يَختَلِفُون » (الزمر : ٤٦)



نظام الاجتماع الإسلامي



النّظريّات الأساسيّة

من مزايا الاسلام أنه لا يأتي بقانون إلاّ ويُشير بنفسه الى حكمته أيضاً . فالقانون الذي قد جاء به لضبط العلائق بين الرجل والمرأة في الاجتماع ، قد بيّن بنفسه ما وراءه من حقائق الفطرة وأصول الحكمة .

المفهوم الاساسي للزوجية

وأولى الحقائق التي يكشف عن وجهها الستر في هذا الصدد هي :
«وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنا زَوْجَيْنِ» . (الذاريات : ٤٩)
فتشير الآية الى عموم القانون الزوجي (Law of Sex) وشموله ، ويُعلن صانعُ هذا الكون فيها سرَّ صناعته ، فيقول إنه خَلَقَ هذا المَعْمَلَ الكوني على قاعدة الزوجية ، أي أن جميع آلاته وماكيناته قد خُلقت أزواجاً ، وكل ما يُرى من

بدائع الصنع في هذه الخليقة ، هو راجع الى تلك المزاوجة بين الأشياء .

ولنتدبَّر ماهي الزوجية : إن الزوجية في الحقيقة عبارة عن **أن يكون شيء متـَّصفاً بالفعل وآخر متـَّصفـاً بالقبول والانفعال** . ويكون في أحدهما التأثير وفي الآخر التأثر ، وفي هذا العقد وفي ذاك الانعقاد . وهذا الفعل والانفعال والتأثير والتأثُّر والعقد والانعقاد بين الشيئين هو علاقة الزوجية بينهما . **وهذه العلاقة هي أساس تركيب الأشياء في هذا العالم** . وعلى هذا التركيب يجري نظام هذا الكون . فكل شيء في هـذا الكون قد خُلق زوجَين وصنفَين في طبقته . وكل زوجين من الأزواج يرتبطان ـ من حيثُ المبدأ والأصل ـ بهذه العلاقة الزوجية التي يكون أحدهما فيه فاعلًا والآخر قابلًا ومنفعلًا . ولا ريب أنه تختلف كيفية هذه العلاقة باختـلاف طبقات المخلوقات ، فمن أنواع المزاوَجة ما يوجد بين العناصر والجواهر ، ومنها ما يكون بين المركـَّبات غير النامية ، وآخَرُ تراه بين الاجسام النامية ، ونوعٌ تعهده في أنواع الحيوان ، وكل هذه الأنواع من المزاوجة تختلف في نوعيَّتها وكيفيَّتها ومقاصدها الفطرية ، ولكنها تتـَّفق في أصل الزوجية وجوهرها . ولتحقيق

مقصود الفطرة الرئيسي - وهو حصول التركيب وحدوث الهيئة المركَّبة - في كل نوع من أنواع هذا الوجود ، مهما كانت طبقته ، لابدَّ أن يكون أحد زوجيه متَّصفا بقوَّة الفعل والآخر بقوة الانفعال .

وإذ تقرَّر هذا المفهوم للآية المذكورة آنفاً ، فيستنبط منه الباحث ثلاثة مبادىء أولية للقانون الزوجي :

أولها أن الدستور الذي قد خلق الله تعالى عليه الكونَ ، والطريق الذي قد جعله سبباً لسَير نظامه هذا ، **لا يمكن أن يكون نجساً مكروهاً ؛ بل هو - من حيث أصلُه وجوهره - نظيفٌ محترم ، وهكذا ينبغي أن يكون** . وقد يخالفه أعداءُ هذا النظام ويجتنبونه زاعمين إيَّاه شيئاً بَشِعاً ممقوتاً ، ولكنَّ باريءَ هذا النظام ومالكه لم يكن ليريد أن يقفَ دولابُه وتتعطَّل حركتُه . وإنما مشيئته أن يبقى مَعْمله هذا جارياً في عمله وتبقى آلاتُه كلها تأتي بوظائفها فيه .

والثاني أن صفتي الفعل والانفعال كليهما لازم لتسيير هذا النظام . ولوجود الفاعل والمنفعل أهمية سواء في هذا الكون . **ولا فضيلة للفاعل من حيث هو فاعل ، ولا نقيصة للمنفعل في**

انفعاله. **وكمال الفاعل أن تكون فيه قوة الفعل** والصفات الفاعلية على اتمها حتى يستطيع القيام بواجب الخدمة الفعلية من الزوجية. **وكمال المنفعل أن تكون فيه قوة الانفعال** وكيفيته على أكملها لكي يحسن القيام بالجانب القبولي والانفعالي للزوجية. وكما انك إن أزلت جزءاً من أجزاء ماكنة صغيرة عن موضعه، وأردت أن تستخدمه لأمرٍ آخر لم يصنع له، ما كنت في رأي الناس إلا سفيهاً أخرق، وكنت حرياً - اولاً - بان لاتنجح في محاولتك هذه، وإن أبيتَ وجهدتَ في الامر جهدك، مازدت على أن تكسر الماكنة كسراً، كذلك حال ماكنة هذا الوجود الضخمة. فإن أهل السفاهة والخرق قد تُحدِّثهم أنفسهم بأن يضعوا الجزء الفاعل منها مكانَ الجزء المنفعل، أو يضعوا الجزء المنفعل مكان الفاعل، ثم قد يُمْعنون فى حماقتهم إلى أن يقوموا يسعون لتحقيق ذلك ويؤمّلوا النجاحَ في سعيهم هذا. ولكن صانع هذه الماكنة ما كان ليفعل مثل فعلهم. وإنما شأنه ان يضع الجزء الفاعل موضع الفعل أبداً ويربّيه حسب ذلك ويضع الجزء المنفعل موضع الانفعال أبداً ويُربّى فيه الملكة الانفعالية ليس غيرُ.

والثالث أنه مما لاشك فيه ان للفعل نوعاً من الفضيلة على

القبول والانفعال . ولكن ليس من معاني هذه الفضيلة ان يكون مع الفعل العزّ ومع الانفعال الذُلّ . وإنما هذه الفضيلة من حيث القوة والغلبة والتأثير . فأيّما شيء يفعل فعلاً في شيء آخر ، فانما يفعله لكونه غالباً عليه واقوى منه ولأنّ له قوةً على التأثير فيه . والشيء الذي يقبل فعله وينفعل به ، فما علّة قبوله وانفعاله إلا كونه مغلوباً وضعيفاً ومستعداً للتأثر به .
وكما ان حصول الفعل يستلزم وجود الفاعل والمنفعل على السواء كذلك من اللازم ان يكون الفاعل متّصفاً بالغلبة وقوة التأثير والمنفعل بالمغلوبية والقابليّة للتأثر . ذلك انه إن كان كلاهما يساوي الآخر قوةً ، ولم تكن لاحدهما على الآخر غلبة ، لم يتأثر أحدهما بالآخر وانتفى حصول الفعل . فالثوب ، ان كان فيه من الصلابة والقوة مافي الابرة ، لم يمكن فعلُ الخياطة ، والأرض ، إن لم يكن فيها من اللين والدماثة ماتقبل بهِ فِعْلَ الرَفْش والمحراث فيها ، لم تمكن الزراعة والبناء . ومحصّل القول أن كل ما يقع في هذه الدنيا من الأفعال ، لايمكن ان أن يتمّ أحد منها لولم يكن إزاء كل فاعلٍ منفعلٌ ، ولو لم تكن في المنفعل قابلية للتأثر بفعل الفاعل . لذلك من مقتضى الطبيعة في الزوج الفاعل - من الزوجين - أن تكون فيه الغلبة

والشدّة والتحكمّ ، مما يعبر عنه بالذكورة والرجولية ، لانه لابد له منه لأجل القيام بوظيفته من حيث هو أداة فاعلة . وعلى العكس من ذلك ، من مقتضى الطبع الانفعالي في الزوج المنفعل ان يكون فيه اللين والرّقة والنعومة والتأثر ، مما يقال له الأنوثة والطبع النسوي ، وذلك لأن هذه الصفات هي التي تمكنّه من النجاح في الجانب الانفعالي من الزوجية . فالذين لايعرفون هذا السّر هم فريقان اثنان، فريق يحسب فضيلة الفاعل الذاتية بمثابة العزّ والكرامة ، فيعدّ المنفعل في ذاته ذليلاً ممتهناً، وآخر يُنكر بالمرة تلك الفضيلة المخصوصة بالفاعل، فيريد ان يُحدث في المنفعل أيضاً تلك الصفات التي يجب ان تكون في الفاعل ولكن الصانع الحكيم الذي قد صنع الجزأين ، ينصبهما في ما كنته على نحوٍ يضمن لهما المساواة في الكرامة والعزّ وفي العناية والتربية ، ويضمن لهما مع ذلك ان تنشأ فيهما صفتا الغالبيّة والمغلوبية اللتان يقتضيهما الطبع الفاعل والمنفعل في الزوجين ، لتَتحقّق غاية المزاوجة بينهما، لاأن يكونا كحجرين متساويين في الشدة والصلابة ، قد يحتك أحدهما بالآخر ، ولكن لايمكن ان يحصل بينهما امتزاج ، ويحدث بامتزاجهما تركيب .

هذه هي المبادىء التي تستخرج من مفهوم الزوجية الابتدائي

وإن مجرّد كون الرجل والمرأة زوجين باعتبارهما وجوداً ماديّاً ، يقتضي ان تُراعى هذه المبادىء فيما بينهما من الصلات . وستعلم فيما يأتي ان القانون الاجتماعي الذي قد وضعه فاطر السماوات والارض ، قد رُوعيَتْ فيه هذه المبادىء الثلاثة مراعاةً كاملةً .

الفطرة الحيوانية في الانسان ومقتضياتها

وتعال الآن نتقدّم خطوةً في البحث . إن وجود المرأة والرجل ليس وجوداً ماديّاً فحسبُ ، بل هو أيضاً وجود حيواني ، ولننظرْ ماهو مقتضى كونهما زوجين بهذا الاعتبار . فيقول الخالق عز وجل : «جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجاً وَمِنَ الأَنْعَامِ أَزْوَاجاً يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ» (الشورى: ١١) ويقول : «نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ» (البقرة ٢٢٣) .

ففي الآية الاولى قد ذكر الله تعالى خلق الانسان والحيوان كليهما أزواجاً ، وبيّن الغاية المشتركة بينهما من ذلك بقوله « يذرؤكم فيه » أي ان تجري بعلاقتها الزوجية سلسلةُ التناسُل . ثم أفرَدَ النوع الإنساني عن سائر الانواع في الآية الثانية وبيّن ان علاقة مابين الزوجين من هذا النوع دون

سائر الانواع الحيوانية ، كالعلاقة بين الحرث والحارث. وهذه حقيقة أحيائية (Biological Fact) وأحسن تشبيه لصلة المرأة والرجل من وجهة نظر علم الاحياء. ويستنبط الباحث من هاتين الآيتين مبادىء ثلاثة أخرى هي:

١ ـ أن الله قد خلق الازواج الانسانية كالأزواج الحيوانية ، **لكي يجري بعلاقتهم الجنسيّة النسل الانساني ويبقى النوعُ**. وهذا من مقتضيات الطبع الحيواني في الإنسان ، مما تجب مراعاته. فالله تعالى لم يخلق النوع الانساني لاجل ان يتمتّع بعض أفراده أنفسهم بمتاع هذه الحياة ، ثم يموتوا وينقرضوا ، بل هو سبحانه يريد أن يبقى هذا النوع في الارض إلى أجل مسمىً وما ركّب الميلان الجنسي في فطرته الحيوانية إلا حفزاً الازواجه على التواصل والتناسُل ليعمروا بذلك أرضَ الله. فكل قانون ينزل من عند الله ليس من شأنه ان يكبت هذا الميلان الجنسي او يقضي عليه ، ولا أن يدعو إلى احتقاره واجتنابه ، بل لابد أن يكون فيه مجال لتمكين المرء من الاستجابة لحاجته الفطرية هذه.

٢ ـ وقد بين الله تعالى بتشبيهه للمرأة والرجل بالحرث والحارث ان العلاقة بين الزوجين الإنسانيّين تختلف عن التي

تكون بين الزوجين الحيوانيين . وقد رُكّبت أجسامهما من الوجهة الحيوانية أيضاً ـ دع عنك الوجهة الإنسانية ـ تركيباً يستلزم لعلاقتهما ذلك **الثبات والدوام الذي يكون لعلاقة الحارث بحرثه**. فكما ان الحارث لا ينتهي عمله في الحرث بمجرد إلقاء البذر فيه ، بل يكون من واجبه بعد ذلك ان يسمّده ويسقيه ويرعاه ويسهر عليه ، كذلك ليست المرأة بمزرعةٍ يلقي فيها من يمر بها بَذْرَه كيفما اتّفق ، فتُنبت شجرةً بريّةً . بل هي إذا حملَتْ ، تحتاج إلى أن يقوم حارثها برعايتها وكفالتها .

٣ ـ إن ما بين الزوجين الانسانيين من الجاذبة الجنسية ، هو باعتبار علم الأحياء (Biologically) من نفس النوع الذي يُوجد في سائر أنواع الحيوان . فكل فرد من جنس واحد يميل ميلاناً حيوانياً إلى كل فرد من الجنس الآخر . وما رُكّب في طباعهم من النزعة القوية إلى التناسُل ، يجذب جميع أفراد الصنفين ، الذين يَصْلُحون له فعلاً ، بعضهم إلى بعض . فالقانون الذي وضعه فاطرُ هذا الكون ما كان ليغفل عن هذا الجانب الضعيف من فطرة الانسان الحيوانية ، لأنه يكمن فيه ميلان شديد إلى **الفوضى الجنسيّة** (Sexual-Anarchy) لا يمكن ضبطه وتحديده إلاّ **بالتدابير الخاصّة**

من التحفظ والاحتياط . وإن انفلت هذا الميلان من القيد مرّةً ، فلا يمنع الانسان شيء عن تحوّله إلى الحيوان بل إلى أسفل أنواعه . « لَقَدْ خَلَقْنَا الانْسَانَ في أَحْسَنِ تَقْوِيم ثُمَّ رَدَدْنَاه أَسْفَلَ سَافِلِينَ إلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالحات » . (التين : ٤ - ٦)

الفطرة الانسانية ومقتضياتها

إن الطبع الحيواني - كما أسلفنا - كالفرش والاساس في خلقة الانسان ، وعليها رُفعت قواعد إنسانيّته . لذلك كان كل مايحتاج إليه الانسان لبقاء وجوده الفردي ووجوده النوعي ، قد ركّب الله في طبيعته الحيوانية النزوعَ اليه والرغبةَ فيه والاستعدادَ لتحصيله . وليس من مشيئة الفطرة ألاّ تُقضى أية رغبة من تلك الرغبات ، أو يُبطل جانب من جوانب ذلك الاستعداد ، لأن هذه كلها أيضاً لازمة للانسان ، وبدونها لا يمكن أن يعيش ويبقى نوعه . وإنما تريد الفطرة ألاّ ينحو الانسان في قضاء تلك الرغبات واستخدام ذلك الاستعداد نحوا حيوانياً محضاً ، بل يجب أن يكون طريقه في ذلك إنسانياً بحسب مايقتضيه طبعُه الانساني من الامور ، وبرعاية ما جُعل في نفسه طلبه

من المقاصد فوق الحيوانية . ولهذا الغرض قد وضع الله تعالى حدوداً شرعية ، كي تضبط أعمال الانسان بضابطة . ثم حذَّره بأنه إن تعدَّى تلك الحدود ، مائلاً إلى الإفراط أو التفريط ، ألقى بيديه إلى التهلكة . « وَمَنْ يَتَعدَّ حُدُودَ اللهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَه » (الطلاق : ١) .

ولننظر الآن أيّ خصائص الفطرة الإنسانية وأي مقتضياتها في الشؤون الجنسية هي التي يُشير إليها القرآن الكريم :

١ - الذي أودعَتْه الفطرة الانسانية من نوع العلاقة بين الجنسين ، يفصّله القرآن بما يأتي : « خَلَقَ لَكُم مِن أنفُسِكُم أزْوَاجاً لِتَسْكُنُوا إلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَوَدَّةً وَرَحْمَةً » (الروم : ٣١) وبآية : « هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأنْتُم لِبَاسٌ لَهُنَّ » (البقرة : ١٨٧) .

فالآية السابقة في الصفحات الماضية ، التي ذكرَتْ كون الانسان والحيوان معاً خُلقا أزواجاً ، جعلت المقصودَ بخلق الزوجين بقاءَ النسل وحده . فالآن قد **أفرد الانسان عن الحيوان وذكر من خاصَّته أن له من وراء الزوجية مقصداً أسمى وأجلّ ، وهو أنه يجب ألا تكون بين زوجَيه علاقة شهوةٍ فحسبُ ، بل تكون بينهما علاقة حُبٍّ ومودَّة**

وأنس ، وعلاقة تأتلف بهـــا القلوب وتتّصل الأرواح ، ويكون أحدهما موضعَ سرٍّ للآخر وشريكَه في البؤس والرخاء ، ويكون بينهما من الملازمة والاتّصال الأبدي ما يكون بين الجسد والثوب . فهذه العلاقة بين الصنفين ـ كما سبق أن فصّلنا فيه القول ـ هي الصخرة الأساسية لبناء التمدن الانساني . ثم أشير بقول (لتسكنوا اليها) في الآية ، الى ان المرأة موضع الراحة والسكينة للرجل . وليست وظيفتها الفطرية إلا أن تهيء للرجل زاوية أمن وسكون وراحة في هذه الدنيا المملوءة بالمتاعب والمشاق . وهذه الزاوية هي حياة المرء العائلية التي قد تهاون بأمرها أهل الغرب لاجل المنافع المادية . والحال أن لهذه الشعبة من حياة المرء من الخطورة والاهمية ما لسائر شعب التمدن والعمران . وهذه أيضاً لازمة للحياة التمدنية كلزوم سائر الشعب لها .

٢ ـ وهذه العلاقة الجنسية لاتقتضي المودة فيما بين الزوجين فحسب ، بل تقتضي مع ذلك أن تكون لكليهما صلة روحية عميقة بالولد الذي ينتج عن تلك العلاقة الودية بينهما . لذلك قد جعلت الفطرة في تكوين الانسان وفي تكوين المرأة وطريقة حملها ورضاعتها على الاخص ، ماهو كفيل بأن يملأ شعاب قلبها بحب الأولاد . فيقول عزّ من قائل « حَمَلَته أمُّه وَهْناً على

وهْنٍ وفِصالهُ في عامَينْ »(لقمان : ١٤) . ويقول في موضع آخر : «حَمَلَتْهُ أمُّه كُرْهاً وَوَضَعَتْهُ كُرْهاً وَحَمْلُهُ وَفِصَالُه ثَلاثُونَ شَهْراً»(الاحقاف: ١٥) وكذلك حال الرجل ، وإن كان دون المرأة في حب الأولاد . « زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالبَنِينَ » (آل عمران : ١٤) . وهذه المحبة والحنان الفطري تقيم اواصر الصهر والنسب بين افراد الانسان ، ومن تلك الاواصر تنشأ الاسر والعائلات . ومن هذه تتألف القبائل والشعوب ومن روابط هذه الشعوب والقبائل ينتج التمدن «وَهُوَ الَّذي خَلَقَ منَ الماءِ بَشَراً فَجَعَلَه نَسَباً وصِهْراً »(الفرقان: ٥٤) « ياأيهاالنَّاسُ إِنّاخَلَقْناكمُ مِن ذَكَرٍ وأنثى وَجَعَلْنَاكمُ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعارَفُوا». (الحجرات:١٣)٠

فقرابات الرحم وأواصر الصهر والأنساب هي في الحقيقة مؤسَّسات بدائية طبيعية للتمدن الانساني،ويتوقّف قيامها على أن يكون الاولاد من الآباء المعروفين المعلومين ، وتحفظ الانساب من الخلط والزيف .

٣ - ومن مقتضى الفطرة الانسانية أيضاً أنه إن تَرَكَ الإنسانُ من ورائه شيئاً كسبه بكدّ يمينه وعرق جبينه ،

يتركه لاولاده وأقاربه الذين بقي طول حياته مرتبطاً بهم بقرابات الرحم والدم . «وَأُولُو الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللهِ» . (الأنفال: ٧٥) . «وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ» . (الاحزاب: ٤) . ويُؤخذ من ذلك أن حفظ الانساب مما تستلزمه قسمة الميراث أيضاً .

٤ - إن غريزة الحيـــاء في الانسان غريزة طبيعية . ففي جسده أعضاء وأجزاء قدجبله الله على الرغبة في سترها وإخفائها . وهذه الرغبة هي التي ما زالت تحضّ الانسان منذ الأزل على أن يتّخذ لجسده نوعاً من أنواع اللباس . وفي هذا الباب يردّ القرآن النظرية الجديدة ردّاً باتّاً ، فيقول : **إن أجزاء الجسد الانساني التي قد وضعت فيها الجاذبية الجنسيّة للرجل والمرأة ، تقتضي الفطرة الانسانية أن يُعنى المرء بسترها ويستحيي من كشفها ، ولكن الشيطان لا ريب يريده على أن يُبرزها .** «فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْءَاتِهِمَا ..... فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ ، بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَاتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ» . (الاعراف ٢٠ - ٢٢) . ثم يقول القرآن إن الله قـد أنزل عليكم اللباس لتتّخذوه ساتراً لعوراتكم وزينةً لاجسامكم .

ولكن هذا الستر للعورات ليس كل شيء ، بل يجب مع ذلك أن يَعْمُر تقوى الله قلوبكم . «قَدْ أنزَلنا عليكم لِباساً يُوارِي سَوْءاتِكم ورِيشاً . ولِباسُ التَّقْوَى ، ذَلِكَ خَيرٌ». (الاعراف : ٢٦)

هذه هي التصورات الاساسية لنظام الاجتماع الاسلامي . فاجْعلها على ذُكرٍ منك ، ثم ادرس الصورةَ التفصيلية للنظام الاجتماعي الذي قد أسِّسَ على هذه التصوُّرات . وعليك في أثناء دراستك هذه ، أن تتحرى بالنظر العميق مبلغ الوحدة والتَسَاوق والمطابقة والارتباط المنطقي الذي يراعيه الاسلام في تطبيق النظريات التي يعدّها أساساً لقانونه على تفاصيل الحياة وجزئياتها العملية . الحق أن كل ما عهدناه من القوانين التي وَضَعَها الانسانُ ، من نَقصها البارز المشترك أنها إذا طُبِّقت في الحياة ، لا يبقى بين نظريتها الاساسية وتفاصيلها العملية ارتباطٌ منطقي كامل . فتتعارض الاصولُ والفروع . وتأتي الكليّات المعروضةُ في الكتب ، مختلفاً مزاجها عن المزاج الذي يتكوّن للجزئيات المقرّرة للعمل والتنفيذ . وربما حلّقت العقول في سماء الخيال ، فجاءت بنظرية رائعة أخّاذة ،

ولكنها إذا هبطت من عالم التصوُّر والخيال إلى دنيا الحقيقة والعمل ، وأرادت أن تنفّذ نظريتها في الحياة ، فإنها تحار في مسائل هذه الدنيا العملية حيرةً تُذهلها هي نفسها عن نظريتها تلك . وهذا الضعف والخلل لا يخلو منه أيّ قانون من القوانين الوضعية . فهَلُمَّ الآن ، وانظرْ بكل ما شاءت لك نفسك من الدقة والتفحُّص في هذا القانون الذي عرضه على العالم راعٍ أمّي نشأ في قفار العرب ، وما استشار في وضعه مجلساً تشريعياً أو لجنةً مختارة ، هل ترى فيه أثراً للتناقُض ، أو عليه مسحةً من عدم الارتباط المنطقي ؟!



الأصول والأركان

إن أهم مايواجه من المسائل في تنظيم الاجتماع ، هو - كما اسلفنا ذكره في موضع آخر - منعُ الميلان الجنسي عن الفوضى والطغيان ، وضبطه بضابطة . لانه لايمكن بدونه تأليف نظام للتمدن . وإن هو ألِّف بدونه على فرض المحال ، فما هناك من سبيل إلى صون هذا النظام من التبعثر وصون الانسان من الانحطاط الخلقي والفكري الشديد . من أجل ذلك قد قيَّد الاسلام علائق الرجل والمرأة بقيود شتى ، وضمها بهذا التدبير الى مركز واحد .

المحرَّمات

فالقانون الاسلامي يبدأ - من صنفي الذكور والاناث - بالافراد الذين هم مضطرون بطبيعة الحال إلى أن يتعاشروا في مكان واحد ، أو يرتبطوا بعلاقات قريبة ، فيحرِّم بعضهم على

بعض ٍ جميعاً، كالأم والولد ،والاب والابنة ، والاخ والاخت والعمة وابن الأخ ، والعم وابنة الاخ ، والخالة وابن الأخت ، والخال وبنت الاخت ،وزوج الام وبنت الزوجة ، وزوجة الاب وابن الزوج ، والحماة والصهر ، والحمو والكنة ، وأخت الزوجة وزوج الاخت (في حياة الاخت) والأقارب الرضاعيين (سورة النساء : ٢٢ -٢٣) . فهؤلاء جميعاً قد حُرِّم أحدهم على الآخر و نُزِّهت علائقهم عن النزعة الجنسية تنزيهاً لا يكاد أي فرد منهم يتصور معه أن يميل إلى الآخر ميلاً جنسياً ، اللّهم إلا الانذال البهائم الذين لا تخضع بهيميتهم لاي ضابط خلقي .

تحريم الزنا

وقد حُرِّم على الرجل ، بعد هذا التحديد ، جميع النساء اللاتي هُنَّ في عقد غيره من الرجال «والمُحْصَنَاتُ من النِّساءِ . .» (النساء : ٢٤) .

وأما مَن عدا هؤلاء من النساء ، فقد حُرِّم عليه أن يتعلَّق بهن بعلاقة جنسية مطلقة من كل قيد . « وَلا تَقْرَبُوا الزِّنا إنَّه كانَ فاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا . (الإسراء : ٣٢)

النكاح

فبهذه الحدود والقيود سُدَّتْ علـى المرء جميع أبواب الفوضى الجنسية . ولكنه كان من اللازم لتحقيق مطالب طبعه الحيواني ، ولإبقاء الطريق الفطري المقرَّر لهذا الكـون ، أن يُفتح له بابٌ يَقْضي منه حاجتَه الفطرية . ففُتح له ذلك الباب بصورة النكاح . وأُبيح له أن يقضي حاجته تلك ، ولكن من غير طريق الفوضى والإباحيَّة ، وفي غير حال التستُّر والخفاء، بل يفعل ذلك بإعلان منه وتصريح ، حتى يكون من المعلوم المعتَرف به في المجتمع أن فلاناً وفلانة قد دخلا في عقد المعاشرة واقترنا . «وأُحِلَّ لَكُم ما وَرَاءَ ذَلِكُم أنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُم مُحصِنِينَ غَيرَ مُسَافِحِين .... فانكِحوهُنَّ بإِذْنِ أهْلِهِنَّ .... مُحْصَنَاتٍ غَيرَ مُسَافِحَاتٍ وَلا مُتَّخِذَاتِ أخْدَانٍ »(النساء : ٢٤ - ٢٥) .

فانظُرْ ميزة الاسلام في تحرّي الاعتدال ، أن العلاقة الجنسيَّة التي كانت محرَّمةً ومُسْتَشنَعةً خارجَ دائرة النكاح عادت في دائرة الزواج مباحةً ومستحسنةً ، بل عملاً صالحاً يُؤمر به ويُنكر اجتنابه . وليس هذا فحسبُ . بل يصبح مثل هذه العلاقة بين الزوجين عبادةً . حتى إن المرأة إن صامت

النافلةَ أو دخلت في الصلاة أو التلاوة فراراً من قضاء حاجة بعلها الشرعية ، كانت آثمةً ولم تُقبل منها تلك العبادة . ودونك بعض ما رُوي عن النبي ﷺ في هذا الباب : « عليكم بالباءَة فإنَّه أغضّ للبصر وأحصن للفرج . فمن لم يستطع منكم الباءَةَ فعليه بالصوم ، فإن الصوم له وجاء [1] » . « والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له . لكني أصوم وأفطر ، وأصلّي وأرقد ، وأتزوّج النساء . فمن رغب عن سنّتي فليس مني [2] » . « لا تصوم المرأة وبعلها شاهد ، إلاّ بإذنه [3] » « إذا باتت المرأة مهاجرةً فراش زوجها ، لعنتها الملائكة حتى ترجع [4] » . « إذا رأى أحدكم امرأة فأعجبَته فليأتِ أهلَه ، فإن معها مثل الذي معها [5] » .

وغاية الشرع من كل هذه الوصايا والاحكام أن تُسد أبواب

---

(١) الترمذي في كتاب النكاح . وفي هذا المعنى حديث في كتاب النكاح للبخاري .

(٢) البخاري : كتاب النكاح

(٣) البخاري : باب صوم المرأة بإذن زوجها

(٤) البخاري : كتاب النكاح

(٥) الترمذي : باب ماجاء في الرجل يرى المرأة فتعجبه .

الفوضى الجنسية كلها ، وتحصر العلاقات الزوجية في دائرة الزواج وألا تكون خارجَ هذه الدائرة - ما أمكن - محرّكات جنسية من أي نوع . وأما الهيجان الذي ينشأ عن مقتضى الفطرة أو عن الاحداث المصادفة ، فيكون لتهدئته وتسكينه ملجأ يُلجأ اليه وهو الزوج للزوج حتى يتمكن الانسان من خدمة النظام الاجتماعي بقوة مدّخرة مجتمعة (Conservated Energy) ونفس هادئة سليمة من كل المحركات المتّضعة غير الطبيعية ، ويستخدم عنصر الحب والنزعة الجنسية - الذي قد ركّبه الله في كل رجل وامرأة لتسيير هذا النظام الكوني - لتشكيل الاسرة وإحكام أركانها. **فالزواج في الاسلام مرضيّ من جميع الوجوه** لانه يفي بمطالب الفطرة الانسانية والحيوانية كليهما ويحقق مقصود القانون الإلهي . **واجتناب الزواج ممقوت من جميع الاعتبارات** لانه لابدّ أن يضمن إحدى السيئتين : إما أن يجتنب الانسان به تحقيق غاية القانون الطبيعي ، فيضيّع قواه في محاربة الفطرة أو تتغلب عليه مطالب طبعه الحيواني فتُكرهه على ان يقضي شهواته بالطرق المحرمة الخاطئة .

تنظيم الاسرة

وبعد ان يقرر الاسلام الميلان الجنسي في الانسان وسيلة

لتشكيل الاسرة وإحكامها ، يقبل على تنظيم الاسرة . ويراعي في هذا التنظيم أيضاً كل ناحية من نواحي قانون الفطرة ، التي قد مرّ ذكرها ، باتزان كامل . وإن الدرجة السامية من العدل والانصاف، التي يلاحظها الاسلام في تعيين حقوق الرجل والمرأة قد سردت تفاصيلها في كتاب لي آخر بعنوان (حقوق الزوجين) وبها تعلم أن الاسلام قد أقام بين الصنفين من المساواة ما كان يمكن أن يكون . ولكنه لا يرضى من مساواتهما ما يخالف قانون الفطرة . فللمرأة من الحقوق مثل ما للرجل ، من حيث هي إنسان . «وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذي عَلَيهِنَّ» (البقرة : ٢٢٨) . ولكن الفضيلة النوعية ـ بمعنى القوة والتقدّم ، لا بمعنى الكرامة والعزّ ـ التي هي للرجل من حيثُ هو زوج فاعل ، قد اعترف به الإسلام له بمقتضى الانصاف. «وَلِلرِّجَالِ عَلَيهِنَّ دَرَجَةٌ» (البقرة : ٢٢٨) وكذلك بعد أن قرّر الاسلام بين الرجل والمرأة علاقة الفاضل والمفضول بحسب ناموس الفطرة ، قد نظّم الاسرة على ما يأتي من القواعد :

قوّامية الرجل

إن الرجل قوّام على الأسرة. أي هو حاكم الاسرة وراعيها ومراقب أخلاقها وشؤونها ، وواجب الإطاعة لجميع أفرادها

إلا أن يأمر بمعصية الله ورسوله . ثم هو مكلف بعيالة الاسرة وتزويدها بحاجات حياتها . «الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ .» (النساء : ٣٤) .

« الرجل راع على أهله وهو مسئول »[١] . «فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللهُ» (النساء : ٣٤)

قال النبي ﷺ : « إذا خرجت المرأة من بيتها وزوجها كاره لعنها كل ملك في السماء وكل شيء مرت عليه غير الجن والإنس حتى ترجع »[٢] . «وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ . فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا» (النساء : ٣٤) وقال النبي ﷺ : « لا طاعة لمن لم يطع الله » .[٣] « ولا طاعة في معصية الله »[٤] « إنما الطاعة بالمعروف »[٥] «وَوَصَّيْنَا الإِنْسَانَ

---

(١) البخاري : (باب قوا أنفسكم وأهليكم ناراً) من (كتاب النكاح)

(٢) كشف الغمة

(٣) رواه أحمد من حديث معاذ .

(٤) رواه أحمد من حديث عمران بن حصين

(٥) البخاري : كتاب الاحكام

بِوَالِدَيْهِ حُسْناً . وَإِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا » . (العنكبوت : ٨)

وهكذا نُظِّمت الأسرة على أن يكون لها راعٍ وصاحب أمر مطاع . ومن حاول ان يُخلّ بتنظيم الأسرة هذا فيتوعّده النبي ﷺ بقوله : « من أفسد امرأةً على زوجها فليس منّا »[١] .

دائرة عمل المرأة

وقد جُعلت المرأة في هذا التنظيم ربّةَ البيت . وإذا كان على زوجها كسب الاموال فعليها إنفاق تلك الاموال لتدبير شؤون المنزل . « المرأة راعية على بيت زوجها وهي مسئولة »[٢] . وقد وُضع عنها جميع الواجبات التي تتعلّق بخارج البيت . فلا تجب عليها - مثلًا - صلاة الجمعة[٣] . ولا يجب عليها الجهاد ، وإن كان يجوز لها أن تخرج لخدمة المجاهدين في ميدان الحرب ، إذا اقتضت الضرورة ، كما سنذكره فيما يأتي بشيء من التحقيق . وأيضاً لا يجب عليها تشييع الجنائز ، بل

---

(١) كشف الغمة للشعراني
(٢) البخاري : باب قوا انفسكم وأهليكم ناراً
(٣) انظر سنن أبي داوود باب الجمعة المملوك والمرأة .

هي قد نهيت عنه [١] ولم تفرض عليها صلاة الجماعة ولا حضور المساجد . ولئن كان قد رُخِّص لها في حضور المساجد ببعض القيود ، فإنه لم يُستحسن منها قط . [٢] ثم لم يؤذن لها بالسفر إلا ّ مع أحد محارمها . [٣]

صفْوَة القول أن خروج المرأة من البيت لم يُحمد في حال من الاحوال . وخير الهَدْي لها في الاسلام أن تُلازم بيتها ، كما تدل ّعليه آية :«وَقَرْنَ في بُيُوتكن ّ »،دلالة ً واضحة ً [٤].

ولكنه لم يشدّد الاسلام في هذا الباب تشديداً لكون خروج

---

(١) البخاري : باب اتباع النساء للجنائز

(٢) أبو داود : باب ماجاء في خروج النساء الى المساجد

(٣) الترمذي : باب ماجاء في كراهية أن تسافر المرأة وحدها . وأبو داوود : باب في المرأة تحج بغير محرم .

(٤) قد ذهب بعض الناس الى ان هذا الامر خاص لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، لابتداء الآية بخطاب : يانساء النبي! ولكنا نسأل : أي وصية من الوصايا الواردة في هذه الآية مخصوصة بأمهات المؤمنين دون سائر النساء ؟ فقد قيل فيها :« إن اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض . وقلن قولا معروفاً . وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى . وأقمن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن الله ورسوله . إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً »(الاحزاب : ٣٢-٣٣) فتأمل كل هذه الوصايا والاوامر ، وقل لي:أي أمر منها لايتصل بعامة=

. . . .

=النساء المسلمات ؟ وهل النساء المسلمات لايجب عليهن أن يتقين؟ أوقد أبيح لهن أن يخضعن بالقول ويكلمن الرجال كلاماً يغريهم ويشوقهم ؟ أو يجوز لهن أن يتبرجن تبرج الجاهلية ؟ ثم هل ينبغي لهن أن يتركن الصلاة والزكاة ويعرضن عن طاعة الله ورسوله ؟ وهل يريد الله أن يتركهن في الرجس واذا كانت كل هذه الاوامر والارشادات عامة لجميع المسلمات ، فما المبرر لتخصيص كلمة« وقرن في بيوتكن » وحدها بازواج النبي صلى الله عليه وسلم

إن مصدر الفهم الخاطىء في الحقيقة هو مبتدأ الآية ؛ «يانساء النبي لستن كأحد من النساء». ولكن هذا الاسلوب لايختلف - مثلا - عن قولك لولد نجيب : يابني : لست كأحد من عامة الاولاد حتى تطوف في الشوارع وتأتي بمالايليق من الحركات ، فعليك بالادب واللياقة ، فقولك هذا لايعني أن سائر الاولاد يحمد فيهم طواف الشوارع وإتيان الحركات السيئة ، ولا يطلب منهم الادب واللياقة . بل المراد بمثل قولك هذا تحديد معيار لمحاسن الاخلاق وفضائلها ، لكي يصبو اليها كل ولد يريد أن يميش كنجباء الاولاد ، فيسعى في بلوغه . وقد اختار القرآن هذه الطريقة لتوجيه النساء لأن نساء العرب في الجاهلية كن على مثل الحرية التي توجد في نساء الغرب في هذا الزمان ، وكان العمل جارياً على تعويدهن الحضارة الاسلامية بشيء من التدريج ، وتعليمهن حدود الاخلاق وقيود الضابط الاجتماعي على يد النبي صلى الله عليه وسلم . ففي تلك الاحوال عني الاسلام بضبط حياة أمهات المؤمنين بضابطة على وجه خاص ، حتى يكن أسوة لسائر النساء وتتبع طريقتهن وعاداتهن في بيوت عامة المسلمين .

هذا الرأي نفسه قد أبداه العلامة أبو بكر الجصاص في كتابه «احكام القرآن » فيكتب : « وهذا الحكم وإن نزل خاصاً في النبي صلى الله عليه وسلم وأزواجه، فالمعنى عام فيه وفي غيره . إذ كنا مأمورين باتباعه والاقتداء به , إلا ماخصه الله به دون أمته » (الجزء الثالث : الصفحة ٤٥٥)

المرأة من بيتها قد يكون من اللازم في بعض الاحوال ، كأن لا يكون لها قيم من الرجال ، أو تضطر إلى العمل خارج البيت لخصاصة قيم الاسرة أو ضآلة معاشه أو مرضه أو عجزه أو سبب آخر من هذا القبيل . فكل هذه الاوضاع والاحوال قد جُعل لها في القانون مندوحة ومُتّسع . وجاء في الحديث : « قد أذن الله لكن أن تخرجن لحوائجكن »[1] ولكن مثل هذا الاذن قد مُنحَتْه المرأة مراعاةً للاحوال والضرورات فحسبُ ، لا يغيِّر شيئاً من القاعدة الرئيسية في نظام الاجتماع الاسلامي ، وهي أن دائرة عمل المرأة هي البيت . وليس الاذن بخروجهن منه إلاّ رخصةً وتيسيراً ، فيجب ألاّ يُحمل على غير معانيه ومقاصده .

القيود اللازمة

وقد مُنحت المرأة البالغة كثيراً من الحرية في شؤونها الشخصية . ولكنها لم تُمنح حرّية الارادة والاختيار مثل

---

(١) البخاري : باب خروج النساء لحوائجهن . وفي هذا المعنى حديث في المسلم : باب إباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الانسان .

مما أعطيه الرجل البالغ . فللرجل - مثلاً - أن يخرج في السفر إلى حيث يشاء وأنـَّى يشاء . ولكن المرأة - بكراً كانت أم متزوجة ً أم أرملة - يجب أن يصاحبها في السفر محرم . « لا يحلّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر سفراً يكون ثلاثة أيام فصاعداً إلاّ ومعها أبوها أو أخوها أو زوجها أو ابنها أو ذو حرمة منها . » وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنـه قال : « لا تسافر المرأة مسيرة يوم وليلة إلاّ ومعها محرم »[1] . وعن أبي هريرة أيضاً أنه ﷺ قال : « لا يحلّ لامرأة مسلمة تسافر مسيرة إلا ومعها رجل ذو حرمة منها »[2]

أما الاختلاف في تعيين مقدار السفر في هـذه الروايات ، فيدلّ على أن الاهمية ليست لمدّة اليوم أو اليومين ، بل الاهمية كلها لئلا يُباح للمرأة من حرية التنقُّل والسِفار ما يؤدّي إلى الفتنة . لذلك ما اهتمّ النبي ﷺ بتعيين مقدار لهذا السفر بل قال فيه أقوالاً مختلفة ً مراعاة ً للوقت والمنـاسَبة في مختلف أحوال السائلين .

والمرء له كل الحرية في أمر نكاحه . فله أن ينكح ما طاب

---

(١) الترمذي : باب ما جاء في كراهية أن تسافر المرأة وحدها .
(٢) أبو داوود : باب في المرأة تحج بغير محرم .

له من المسلمات أو من نساء أهل الكتاب . وله أيضاً أن يتمتّع بأمته . ولكن المرأة لم يجعل لها كل هذه الحرية والاختيار . فلا يجوز لها أن تنكح رجلاً من غير المسلمين . « لا هُنَّ حِلٌّ لَهُم ولا هُم يَحِلُّون لهُنَّ ». (الممتحنة : ١٠) وكذلك لا يجوز لها التمتّع بعبدها . ولم يرخّص لها القرآن من التمتُّع بملك اليمين مثلَ ما رخَّصه للرجل . وحدث في زمان عمر رضي الله عنه أن امرأةً أخطأتْ تأويل الآية « ما ملَكتْ أيمانُكم »، فتمتَّعت بعبدها . فلمَّا بلغ ذلك عمر ، عرض الأمر على مجلس شُوراه من الصحابة ، فاجمعوا على الإفتاء عليها بقولهم : « قبَّحها الله تأوَّلتْ كتاب الله غير تأويله » وامرأة أخرى استأذنت عمر في مثل ذلك ، فشدَّد عقوبتها وقال : « لن تزال العرب بخير ما منعت نساؤها [١]» .

وأما إذا استُثني الكافر والعبد ، فالمرأة لها الحرية في انتخاب زوجها من أحرار المسلمين . ولكنه يجب عليها في هذا الأمر أيضاً أن تراعيَ رأي أبيها وجدّها وأخيها وسائر أوليائها . ولا ريب أنه ليس للأولياء أن يُنكحوها أحداً بغير رضاها

---

(١) كشف الغمة للشعراني

لقول النبي ﷺ : « الأيّم أحق بنفسها من وليّها » . ولا تُنكَح البكر حتى تستأذن . ولكنه لا يليق بالمرأة كذلك أن تنكح من تشاء من الرجال بغير رضا الرجال المسؤولين من أسرتها . لأجل هذا قد استعمل القرآن البابَ الثلاثي من فعل نَكَحَ ينكح كلما تكلّم عن الرجال فقال : « ولا تَنكِحوا المُشركاتِ » (البقرة : ٢٢١) و « فانكِحوهُنَّ بإذنِ أهلِهِنَّ » (النساء : ٢٥) ولكنه استعمل باب الإفعال من هذا الفعل متى كان الكلام في النساء فقال : « وأنكِحوا الأيامَى مِنكُم » (النور : ٣٣) « ولا تُنكِحوا المُشرِكينَ حتّى يُؤمِنوا » (البقرة : ٢٢١) .

ومعنى ذلك أنّه كما أن المرأة المتزوّجة تابعة لبعلها ، كذلك البكر تابعة للرجال المسؤولين من أسرتها . وليست هذه التبعية معناها عدم الحرية لها في الإرادة والعمل أو عدم الخيرَة لها في شأنها . بل المراد بها أنه لما كان الرجل هو المسؤول عن حفظ النظام الاجتماعي من الفوضى والاختلال وصيانة أخلاق الأسرة وشؤونها عن الفِتَن الداخلية والخارجية ، فقد فُرض على المرأة ـ حفظاً لهذا النظام ـ أن تطيع الرجل الذي هو مسؤول عنها ، سواء كان ذلك الرجل بعلها أو أباها أو أخاها .

حقوق المرأة

وكذلك حينما سلّم الاسلام بقول : «بما فَضَّل اللهُ بَعضَهم على بَعض» حقيقةً طبيعيَّة ، فقد قرَّر معه على وجه الصحة واليقين أن للرِّجال علَيهن درجة . فهو يعترف بالفرق الذي يوجد بين المرأة والرجل بدلالة علم الاحياء وعلم النفس ، ويراعيه ويبقي عليه بمقداره الصحيح ، ثم يحدد وظائف الصنفين ودرجاتهما بحسب نوعية ذلك الفرق وكيفيته .

وتأتي بعد ذلك مسألة هامة هي تقرير حقوق المرأة . والاسلام قد لاحظ في تقرير هذه الحقوق أموراً ثلاثةً :

أولها منع الرجل أن يُسيء استعمال ماخُوِّل من صلاحيات الحكم والأمر على الاسرة لاجل حفظ نظامها فحسب فيتخذها أداة لظلم المرأة ، حتى تعود علاقة التابع والمتبوع بين المرأة والرجل كعلاقة الخادم والمالك فعلاً .

والثاني أنه يجب أن يتاح للمرأة كل الفرص التي تستطيع بها أن تنمي كفاءاتها ومواهبها الفطرية ، في حدود النظام الاجتماعي ، بأكثر ماأمكنها ، وتقوم بنصيبها من العمل لتعمير التمدن على أحسن وجهٍ ممكن .

والثالث أنه يجب أن يكون من الممكن الميسور لها أن تبلغ أعلى مدارج النجاح والرقي ، ويجب مع ذلك أن يكون كل رقيها ونجاحها **من حيث هي امرأة** . إذ ليست محاكاتها للرجال من حقوقها الواجبة . وليس مما ينفع التمدن أو المرأة نفسها أن تهيأ وتعد لتحيا حياة الرجال ، ولا هي تستطيع أن تنجح في ذلك النمط من الحياة .

فالذي قد منح الاسلام المرأة من الحقوق التمدنية والاقتصادية الواسعة ، مراعياً هذه الامور الثلاثة مراعاة تامة وما خولها من درجات العز والكرامة العالية ، ثم ماهيأ لها في أحكامه الخلقية والقانونية من الضمانات الثابتة الدائمة لحفظ هذه الحقوق والدرجات ، لاشك انه لايوجد لكل ذلك نظير في أي نظام اجتماعي قديم أو جديد في العالم .

الحقوق الاقتصادية

إن أهم وألزم ماتتحقق به منزلة الانسان في التمدن ، وما يحفظ به الانسان منزلته تلك ، هو استحكام حالته الاقتصادية والحق أن جميع القوانين في هذا العالم ـ ماخلا الاسلام ـ قد اضعفت المرأة من الجهة الاقتصادية . وقد كان هذا العجز الاقتصادي

في المرأة أكبر أسباب عبوديتها . **وأرادت أوربة في العهد القريب أن تبدل هذه الحالة ، ولكن بأن تجعل المرأةعضواً كاسباً في المجتمع** . فأدى الامر الى مفسدة أخرى أكبر من الاولى . أما الاسلام فقد اتخذ بينهما طريقاً وسطاً . وذلك أنه خول المرأة حقوقاً واسعة في الميراث . فهي ترث أباها وزوجها وأولادها وغيرهم من أقاربها [1] ثم جعل لها أن تأخذ من زوجها المهر . وكل مايجتمع لديها من هذه الوسائل من الاموال ، قد منحها فيها كل حقوق الملكية والقبض والصرف . ولم يُجز لأبيها أو زوجها أو أحد آخر أن يتدخل في شيء منها . وفوق ذلك أنها إن كسبت ثروة بتثمير أموالها بالتجارة أو بجهدها وعملها الشخصي ، فهي مالكة لهاأيضاً من كل الوجوه . **ومع هذا كله يجب على زوجها أن يؤدي اليها نفقتها في كل حال** . ومهما كانت الزوجة عليه من الغنى والثروة ، فإن ذلك لايبرّىء

---

(١) قد جعل للمرأة في الميراث نصف حظ الرجل . والسبب فيه أن للمرأة حقوق النفقة والمهر التي ليست للرجل . ولا تجب نفقتها على زوجها فحسب ، بل تجب كفالتها على أبيها او أخيها او ابنها او ولي لها آخر إذا كانت بكراً او أيماً فلما كانت المرأة براء من تلك التبعات التي قد كاف بها الرجل ، فمن الانصاف أن لاتكون لها في الميراث مثل نصيب الرجل .

زوجها من أداء نفقتها . وهكذا قد أحكمت في الاسلام حالة المرأة الاقتصادية إحكاماً وربما تكون به أصلح حالاً من الرجل.

الحقوق التمدنية

١ ـ قد جُعل للمرأة كل الحق لانتخاب زوجها ، ولا يجوز لأحد أن يُنكحها بغير رضاها أو بدون إذنها . وإن هي نكحت مسلماً حراً بطيب خاطرها . فليس لأحد أن يمنعها من ذلك اللهم إلا ان تختار لنفسها رجلاً من طبقة لا تُكافىء اسرتها في المكانة الاجتماعية ، فيحق لاوليائها عندئذ أن يعترضوا على اختيارها .

٢ ـ وقد خوّلت المرأة حقوقاً واسعة في طلب الخلع والفسخ والتفريق ، بازاء زوجها إن كان بغيضاً او ظالماً او عنيناً.

٣ ـ وقد أوصى الرجلُ بالتزام السماحة والمعاملة الحسنة ، في استعماله السلطة التي قد جعلها الاسلام له على المرأة . فيقول الله تعالى : «وَعَاشِرُوهُنَّ بالمعروف »(النساء : ١٩) «وَلَا تَنْسَوُا الفَضْلَ بَيْنَكُم » (البقرة: ٢٣٧) . ومن أقوال النبي صلى الله عليه وسلم : « خيركم خيركم لنسائه وألطفكم بأهله » وليس ماقيل في هذا الصدد هو من باب الوصايا الاخلاقية فحسب

بل الامر أن الرجل إن ظلم وجار في استعمال تلك السلطة ، كان المرأة أن تستعين عليه بالقانون .

٤ ـ قد جعل للأرملة والمطلقة والتي فُسخ نكاحها بالقانون او فرّق بينها وبين زوجها ، حق النكاح الثاني بلا قيد أو شرط وقدصرح بأنه لا يبقى عليها لزوجها السابق او لأحدٍ من اقاربها من سبيل ، بعد ذلك . وهذا من الحقوق التي لم تعطها المرأة حتى في أكثر ممالك أوربة واميركا إلى يومنا هذا .

٥ ـ قد اقيمت المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة في القوانين المدنية والجنائية . ولا يفرق القانون الاسلامي بينهما في حفظ الانفس والاموال والاعراض .

تعليم المرأة

إن الاسلام لم يكتف بأن أجاز تعليم المرأة العلوم الدينية والمدنية ، بل هو قدحث عليها **وجعل تعليمها وتربيتها لازماً كلزومه للرجال** . فكانت النساء على عهد النبي ﷺ يتعلمن منه الدين والاخلاق كالرجال وكان النبي قد جعل لهن موعداً كن يحضرنه فيه للتعلم . ثم كانت أزواجه المطهرات ولا سيا عائشة رضي الله عنها معلمات يأخذ عنهن الرجال كما تأخذ عنهن النساء . وكان

كبار الصحابة والتابعين يتلقون عنهن الحديث والتفسير والفقه ولم يقف هذا الامر على الاحرار والاشراف وحدهم ، بل كان النبي ﷺ أمر حتى بالإماء أن يُعلـَّمن . فمن حديثه : « أيما رجل كانت عنده وليدة فعلمها فأحسن تعليمها وأدبها فأحسن تأديبها ، ثم أعتقها وتزوجها فله أجران » . [1]

ويتضح من ذلك أن التعليم والتربية في ذاته لم يمِّز فيه الاسلام بين الرجل والمرأة ، ولكنه لاريب يفرق بينهما من حيث نوعيته . **فأصح التعليم والتربية للمرأة من وجهة نظر الاسلام هو الذي يجعلها زوجة مثالية وأماً رؤوماً وربة بيت مدبرة** وإذا كان مجال نشاط المرأة هو البيت ، فيجب أن تـُعلم المرأة على وجه خاص ، تلك العلوم التي تجعلها نافعة إلى أبعد حد ممكن في هذا المجال . وتلزم لها ، بعد ذلك ، تلك العلوم التي تعلم المرءَ الانسانية وتهذب من اخلاقه وتوسع من أفق نظره . فمن الواجب على كل مسلمة ان تتحلى بهذه العلوم وهذه التربية . ثم إذا كانت امرأة قد آتاها الله ـ بعد ذلك ـ عقلاً خصباً وفكراً غير عاديّ ، فصبت بنفسها إلى أن تتعلم ماعدا

---

(١) البخاري : كتاب النكاح

ذلك من العلوم والفنون ، فالاسلام لايعترض سبيلها دونه مادامت لاتتعدى الحدود التي قد وضعها الشرعُ لبنات جنسها.

تحرير المرأة بالمعنى الصحيح (Emancipation)

هذا مايتعلق بحقوق المرأة فحسب. ولكنه لايقدر منه ذلك الاحسان العظيم الذي قد أولاه الاسلام المرأة. فهذا تاريخ الاجتماع الانساني شاهد كله بأن وجود المرأة في هذه الدنيا كان عنوان الذلة والخزي والإثم. فكان من العار والهجنة للأب أن تولد له بنت. وكانت قرابات الختن تُعد من القرابات الساقطة الرذلة. وفي لغتنا الاردية لاتزال كلمتا (الحمو) و (الختن) تُستعملان إلى هذا اليوم بمعاني الشتم والسب ، تبعاً لذلك التصور الجاهلي. وكثير من الامم راج فيها وأد البنات تفادياً من هذا العار [1]. وقد ظل العلماء وزعماء الديانات - دع الجهلاء - يبحثون ويتناقشون ، على طول القرون ، في أن المرأة هل هي

---

(١) يذكر القرآن هذه العقلية الجاهلية بأسلوبه البليغ : «وإذا بشر أحدهم بالانثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم يتوارى من القوم من سوء مابشر به . أيمسكه على هون أم يدسه في التراب» (النحل : ٥٨ - ٥٩)

إنسان أو غير انسان؟ وهل قد حباها الله روحاً أم لا ؟ وكانت الديانة الهندكية قد سدت أبواب تعليم (الويد) على المرأة. والديانة البوذية لم يكن فيها سبيل للنجاة لمن اتصل بامرأة. وأما النصرانية واليهودية ، فكانت المرأة هي مصدر الاثم ومرجعه فيهما. وكذلك اليونان لم يكن لذات الخدر عندهم علم ولا حضارة ولا ثقافة ولا حقوق مدنية. وكانت المرأة التي تتمتع بكل ذلك في المجتمع هي المومسة ليس غير. وعلى مثله كانت الحال في الروم وفارس والصين ومصر وما عداها من مراكز الحضارة الانسانية. فكانت العبودية والمحكومية والمقت العام الذي كان قد لازم المرأة على طول القرون، قد محا من نفسها الشعور بالكرامة وعز النفس. فكانت هي بنفسها قد نسيت ان لها في هذه الدنيا حقاً تستحقه أو مكانة اجتماعية لها أن تتمتع بها. بل كان الرجل يعد من حقه أن يظلم المرأة وهي تعد من واجبها أن تصبر على ظلمه. وكان قد ركز في نفسها من شعور العبودية ما يجعلها تفتخر بأن تدعو نفسها (داسي) أي أمة لزوجها ، وتؤمن بـ (بتي ورتا) أي اتخاذ المرأة زوجها معبوداً لها وإلهاً [1].

---

(١) تصوران من تصورات المجتمع الهندكي. والمصطلحان شائعان معروفان فيه الى اليوم.

فالذي جاء وأحدث في هذه الاوضاع انقلاباً عظيماً ، لا من الجهة القانونية والعملية فحسب ، بل من الجهة الفكرية أيضاً ، هو الدين الاسلامي الحنيف. فهو الذي أصلح من عقلية الصنفين - الرجل والمرأة - كليهما. ثم هو الذي بعث في الذهن الانساني تصور عزّ المرأة وكرامتها وحقوقها. فكل ماتسمع به اليوم من كلمات : حقوق المرأة وتعليم الاناث ونهضة النساء ، هو دوي لصدى الاسلام الانقلابي الذي صدع به النبي محمد ﷺ ، والذي بدّل من مجرى الفكر الانساني للأبد. فهذا النبي هو الذي علّم الدنيا أن المـــرأة انسان كالرجل. «خَلَقَكُم مِنْ نَفسٍ واحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنها زَوْجَهَا» (النساء : ١) وأنه لافرق بين المرأة والرجل عند الله تعالى. «لِلرِّجَالِ نَصيبٌ ممَّـــا اكْتَسَبوا وَلِلنِّساءِنَصِيبٌ ممّا اكْتَسبن» (النساء :٣٢) وأن درجات الارتقاء الروحي التي يستطيع أن ينالها الرجل بالايمان والعمل الصالح ، هي ميسورة للمرأة أيضاً. وإذا كان الرجل يستطيع أن يرتقي إلى مقام (ابراهيم بن أدهم) ، فلا شيء يمنع المرأة ايضاً من أن تبلغ في الكمال الروحي مبلغ (الرابعة البصرية). «فَاسْتَجابَ لَهُم رَبُّهُمْ أنيّ لاأضِيعُ عَمَلَ عامِلٍ مِنْكُم مِن ذَكَرٍ أو أنْثى. بَعضُكُم مِن بَعْضٍ». (آل عمـــران : ١٩٥). «وَمَن يَعْمَلْ مِنَ

«الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أو أنثى وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، فَأولَئِكَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ وَلا يُظْلَمُونَ نَقِيراً» (النساء : ١٢٤)

ثم إن محمداً ﷺ هو الذي نبَّه الرجل ، وفي الوقت نفسه أشعر المرأة بأن للمرأة على الرجل مثل ماللرجل على المرأة . «وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ »(البقرة : ٢٢٨)وهو الذي أنهض المرأة من قرار الذلة والعار ورفعها إلى مقام العزّ . وهو الذي آذن الوالد بأن وجود الابنة في بيتك ليس بعارٍ أو مخزاةٍ لك ، بل أنت إذا ربيتها وعرفت لها حقها ، استحققت الجنة . فقال ﷺ : « من عال جاريتين حتى تبلغا ، جاء يوم القيامة أنا وهو ، وضم أصابعه »[١] و « من ابتلي من البنات بشيء فأحسن اليهن ، كنَّ له ستراً من النار »[٢] . وكذلك هو الذي علَّم الزوج أن الزوجة الصالحة أكبر نعم الله عليك في هذه الدنيا . « خير متاع الدنيا المرأة الصالحة »[٣] « حبِّب إليّ من الدنيا النساء والطيب ، وجعلت قرة عيني في الصلاة »[٤]

---

(١) مسلم : كتاب البر والصلة والادب

(٢) مسلم : كتاب البر ايضاً

(٣) النسائي : كتاب النكاح

(٤) النسائي : كتاب عشرة النساء

« ليس من متاع الدنيا شيء أفضل من المرأة الصالحة » [١] . ثم هو الذي وصّى الابن بأن أحق خلق الله بإكرامه وتعظيمه وحسن معاملته بعد الله والرسول هو أمه . « سأل رجل : يارسول الله من أحق بحسن صحابتي ؟ قال أمك . قال ثم من؟ قال : أمك . قال ثم من قال : امك . قال : ثم من ؟ قال : أبوك » [٢] « إن الله حرّم عليكم عقوق الامهات » [٣]

وايضاً هذا النبي ﷺ هو الذي بين للانسان ان شدة العواطف ورقة الاحساس والنزوع الى التطرف ، كل ذلك من فطرة المرأة التي قد فطرها الله عليها . وليس ذلك بعارٍ للأنوثة بل هو ميزتها وجمالها . وكل مايمكن ان تصيبه منها من نفعٍ ، فلست بمصيبه إلا بأن تدعها على فطرتها تلك . وإذا حاولت ان تجعلها صلبةً مستقيمةً كالرجل كسرتها . « المرأة كالضلع إن أقمتها كسرتها . وان استمتعت بها ، استمتعت بها وفيها عوج » [٤]

---

(١) ابن ماجه : كتاب النكاح

(٢) البخاري ؛ كتاب الادب

(٣) البخاري : كتاب الادب

(٤) البخاري : باب مداراة النساء

وكذلك فإن محمداً ﷺ هو المصلح الاول - وفي الحقيقة المصلح الآخر - الذي بدل من عقلية الرجل ، بل من عقلية المرأة نفسها ، بالنسبة للمرأة. وبعث فيهم مكان عقليتهم الجاهلية عقلية معتدلة صحيحة ، لاتصدر عن العواطف ، بل تقوم على العلم والعقل المحض . ثم انه ﷺ لم يكتف بالاصلاح الداخلي بل مهد الاسباب للمحافظة على حقوق المرأة ، ومنع عدوان الرجال عليهن بقوة القانون .وأحدث فيهن من الوعي مايعرفن به حقوقهن الشرعية ويستعن بالقانون على الحفاظ عليها .

وفي ذات النبي ﷺ كانت النساء قد وجدن لانفسهن نصيراً مشفقاً وملجأ كن يشكين اليه أدنى اعتداء الرجال عليهن بلا حرج . وكان أزواجهن يحذرون أن يبدر منهم اليهن مايشكينه الى النبي ، وقد روي عن ابن عمر رضي الله عنه ، « قال : كنا نتقي الكلام والانبساط إلى نسائنا على عهد النبي ﷺ هيبة أن ينزل فينا شيء . فلما توفي النبي ﷺ تكلمنا وانبسطنا »[1] .

وقد ورد في سنن ابن ماجه أن كان النبي ﷺ قد أمر أن لاتضربوا إماء الله . فجاء عمر إلى النبي ﷺ وقال : يارسول

---

(١) البخاري : باب الوصاة بالنساء

الله : قد ذئرت النساء على أزواجهن . فرخص النبي في ضربهن
وكان الرجال طالما كظموا الغيظ في أنفسهم ، فضربت ذلك
اليوم سبعون امرأة في بيوتهن . فلما كان الغد ازدحمت النساء
على باب النبي ﷺ ، فدعا الناس فخطب : « لقد طاف الليلة
بآل محمد سبعون امرأة ، كل امرأة تشتكي زوجها ، فلاتجدون
أولئك خياركم [1] » .

هذا الاصلاح الخلقي والقانوني هو الذي نالت المرأة بفضله
في المجتمع الاسلامي مكانةً ساميةً يخلو من نظيرها كل مجتمع
آخر في هذا العالم. فالمرأة المسلمة ميسور لها أن تسمو في النواحي
المادية والعقلية والروحية إلى أعلى مدارج العز والرقي ، التي
يستطيع أن يبلغها الرجل ، في الدين والدنيا . وليس كونها
امرأة ليحول بينها وبين تبوئها أي مرتبة من مراتب الشرف .
وإن الدنيا تتخلف وراء الاسلام في هذا الامر ، حتى في هذا
القرن العشرين . ولم يرتق الفكر الانساني بعد الى ما ارتقى اليه
الاسلام ، فكل ما قد أعطاه الغرب للمرأة لم يعطه إياها من
من حيث هي امرأة ، **بل أعطاها كل ذلك بعد أن جردها**

---

(١) ابو داود وابن ماجه والدارامي

من الطبع الانثوي ، وصيرها رجلاً أو شبه رجل أما المرأة بذاتها ، فلا تزال في عينه خلقاً مهيناً في الحقيقة ، شأنها في عصور الجاهلية الاولى . فليس لربة البيت وزوجة الرجل وأم الاولاد وبكلمة أخرى ليس للمرأة الباقية على طبيعتها وحقيقتها من عز أو شرف عنده حتى في هذا الزمان . وإنما الشرف والكرامة كلها لذلك (الرجل) المؤنث الذي يكون في بنية جسده امرأة وفي وضعية عقله وفكره رجلاً ، ويعمل للتمدن والاجتماع عمل الرجال . فبديهي أنه ليس ذلك منهم تكريماً للأنوثة ، بل هو تكريم للرجولة . ومن البرهان الواضح على شعور المرأة النفسي في الغرب بنقصها وتخلفها (Inferiority Complex) أنها تلبس لباس الرجال بكل فخر على حين لا يخطر ببال أحد من الرجال أن يخرج من بيته في لباس المرأة . ومن السبة والعار عند ملايين من النساء أن تكون إحداهن زوجة ، بينما لا يخجل رجل من كونه زوجاً ، وأن النساء يعتززن بممارسة أعمال الرجال ، ولا يعتز أحد من الرجال بأعمال نسوية خالصة كتدبير المنزل وتربية الاطفال . لذلك من الحق الذي لا يمكن أن يُردّ أو يكابر فيه أن الغرب لم يكرم المرأة من حيث هي امرأة . وليس غير الاسلام هو الذي قد

أكرمها وعظم شأنها واضعاً إياها موضعها الفطري ، ورفع بذلك مقام الأنوثة بالمعنى الصحيح . فالتمدن الاسلامي يضع كلا الصنفين موضعه الطبيعي ـ الرجل موضع الرجل والمرأة مكان المرأة ـ ويستخدمه للأعمال التي قد أعدته الفطرة لها . ثم يهيىء له فرص العز والرقي والنجاح على حد سواء واضعاً إيّاه في مكانه . وذلك أن الذكورة والانوثة عند الاسلام من الاجزاء اللازمة للانسانية ، وسواء أهميتها لتعمير التمدن . وكل مايؤديان من الخدمات في دائرته ، هو مفيد للتمدن على السواء ، وجدير بالتقدير نفسه . ولا فضيلة للذكورة ، ولا ذل في الانوثة . وكما أن عز الرجل ورقيه ونجاحه ، هو في أن يبقى على رجوليته ويقوم بواجبات الرجال ، كذلك عز المرأة ورقيها ونجاحها في أن تظل امرأة وتؤدي واجبات النساء . ومن شأن التمدن الصالح أن يضع المرأة في دائرة عملها الطبيعية ثم يعطيها كل الحقوق ، ويكرمها ويعظم شأنها و يشحذ مواهبها الكامنة بالتربية والتعليم ويفتح أمامها سبل الرقي والنجاح في دائرة عملها تلك .

التَّحفُّظات

هذه صيغة كاملة لنظام الاجتماع الاسلامي ، قد عرضناها في الصفحات الماضية . وهُنا ، قبل أن يتقدَّم القارىء في البحث يَحسُن به أن يعيد النظر في الخصائص البارزة لهذه الصيغة . فممَّا يرومه هذا النظام الاجتماعي :

١ ـ أن يُطهِّر الوَسَط الاجتماعي من كل محرِّكات الشهوة وعوامل إغرائها وتهييجها بقدر الإمكان ، حتى يكون لِقُوى الإنسان الفكرية والجسدية أن تنشأ وترتقي في جوٍّ هادىء مطهَّرٍ ، ويتمكَّن الانسان من أن يقوم بنصيبه من العمل لتعمير التمدُّن بقوّةٍ موفورة مدَّخرة .

٢ ـ أن تكون العلاقات الجنسية محدودةً في دائرة الزواج أما خارج هذه الدائرة ، فلا يُسدّ فيه باب الفوضى العملية فحسبُ ، بل باب الشرود الفكري أيضاً ما أمكن .

٣ ـ أن تكون دائرة عمل الرجل منفصلةً عن دائرة عمل

المرأة ويكلِّف كل منهما بخدمات تمدّنية مختلفة وفقاً لطبيعته ومقدرته الجسدية والعقلية . ثم تُنظّم علائقهما تنظيماً يجعلهما متعاونَين متعاضدَين في حدود الشرع . ولا يكون لأحد منهما أن يتجاوز تلك الحدود ، فيتدخّل في شؤون الآخر .

٤ ـ أن تكون منزلة الرجل في الأسرة منزلة القوّام ، ويكون جميع أفراد الأسرة مطيعين لربّ البيت .

٥ ـ وأن يتمتّع الرجل والمرأة كلاهما بالحقوق الإنسانية الكاملة ، ويُتاح له أحسن الفُرَص للتقدّم والرقيّ ، بدون أن يتجاوز الحدود المرسومة له في نظام الاجتماع .

وإن النظام الاجتماعي الذي قد شُيِّدت أركانه على هذه الصيغة ، يحتاج الى تحفُّظاتٍ تَضمن لكيانه البقاءَ بخصائصه جملةً . والذي يتّخذه الاسلام من هذه التحفُّظات ، هو من أنواع ثلاثة :

١ ـ إصلاح الباطن .

٢ ـ قوانين العقوبات .

٣ ـ التدابير الوقائية .

وهذه التحفُّظات الثلاثة قد اقترُحت كلها مراعاةً لملاءمتها

التامّة لمزاج النظام الاجتماعي ومقاصده . فهي تحفظه وتقوّي أمره بتفاعلها معاً .

فبإصلاح الباطن يُربّى الإنسانُ تربيةً تحمله على إطاعة هذا النظام الاجتماعي من تلقاء نفسه ، سواءً أكان هناك في خارجه قوّة تُكرهه على الإطاعة ، أم لم تكن .

وبقانون العقوبات يوصَد باب الجرائم التي تقضّ هذا النظام وتهدم أركانه .

وبالتدابير الوقائيــة تروّج في الحياة الاجتماعية عادات وطُرُق تطهّر بيئةَ المجتمع من المُغريات المتصنّعة والمحرّكات غير الطبيعية ، وتقلّـل من إمكان الفوضى الجنسية الى أبعــد مدى . فالذين لا يتمّ إصلاح باطنهم بالتعلــيم الخلقي ، ثم هم لا يخافون قانون العقوبات ، تُقيم هــذه الطرق الاجتماعية في سبيلهم من العقبات ما يتصعّب عليهم معه الإقدام العملي عـلى الفوضى الجنسية ، برغم كونهم مائلين اليها . ثم هذه الطرق هي التي تفرق بين دائرتي عمل المرأة والرجل بالفعل ، وتقيم نظـام الأسرة على صورتها الاسلامية الصحيحة ، وتُحافظ على الحدود التي قد رسمها الاسلام للتمييز بين حياة النساء وحياة الرجال .

إصلاح الباطن

إن الإطاعة في الاسلام قد بُنيت كلها على الايمان . فالذي يؤمن بالله وبكتبه ورُسله ، هو وحده المكلَّف في الحقيقة بأوامر الشرع ونواهيه . ويكفيه لحمله على اتّباع أوامره واجتناب نواهيه ، علمُه بأن الله قد أمره بكذا ، ونهاه عن كذا . فالرجل المؤمن إذا علِمَ من كتاب الله ، أن الله سبحانه ينهى عن الفحشاء والمنكر ، يقتضيه إيمانُه أن يتجنَّبه ولا يميل اليه حتى في قلبه . وكذلك اذا علِمَتْ مؤمنةٌ ما قد قرَّر لها الله ورسولُه من المنزلة في المجتمع ، فمما يقتضيها إيمانُها أن تقبل تلك المنزلة طائعةً راضيةً ، ولا تتعدّى حدودَها ، وبذلك يتوقّف اتّباعُ المرء للاسلام اتّباعاً كاملاً صحيحاً في دائرة الاخلاق والاجتماع أيضاً ، كسائر شُعَب الحياة ، على الايمان وحدَه . ومن هذا ترى الاسلامَ قبل أن يُوصي الناس في الأخلاق والاجتماع ، يدعوهم الى الايمان ويُعنى بتثبيته في قلوبهم .

وانما هذا هو التدبير الاساسي الذي يتّخذه الاسلام لإصلاح الباطن ، وهو لا يتعلّق بشؤون الاخلاق

فحسب ، بل بالنظام الاسلامي بأجمعه . ثم إن الاسلام قد اتّخذ في دائرة الاخلاق على وجهٍ خاصٍ ، طريقة للتربيـة والتعليم جدّ حكيمة ورشيدة ، نذكرها فيما يلي بالإيجاز :

الحياء

قد ألمعنا فيما سبق الى أن الزنى والسرقة والكذب وغيرها من المعاصي التي يرتكبها الانسان بدافعٍ من الطبـع الحيواني فيه ، كلها مخالفة للفطرة الانسانية ، فيعبّر عنها القرآن بكلمة (المنكر) ومعناه :الشيء الذي يُجهل ولا يُعرف . فالمراد بتسمية تلك الافعال كلها بالمنكر أنهـا ما تُنكره الفطرة الانسانية ولا تألفه . ومن الظاهر أنه إذا لم تكن تألفها فطرة المرء ، وكان المرء إنما يرتكبها باستيلاء الطبـع الحيواني عليه ، وإكراهه له على الامر ، فلا بدّ أن يكون في فطرة الانسان نفسه شيء يأنف من جميع المنكرات . وهذا الشيء قد أومأ اليه الشارع الحكيم ، وسمّاه (الحياء) .

إن الحياء يُراد به في الاسلام ذلك الشعور من الخجل الذي يشعر به الانسان في نفسه أمامَ فطرته وأمامَ الله تعالى حينما يميل الى منكر . وهذا الحياء هو القوة التي تكفّ الانسان

عن الإقدام على الفحشاء والمنكر . فهو إن ارتكب سيئة بدافع جبلته الحيوانية ، حز في نفسه هذا الحياء ونغَّص عليه عيشه . وجماع التعليم والتربية الخلقية في الإسلام أنه ينعش هذه الغريزة المدفونة في الفطرة الإنسانية ، فيغذيها ويُنميها بغذاء العلم والفهم والشعور ، حتى يجعلها حاسة خلقية قوية ، يقيمها في نفس الانسان كالمأمور . وهذا مافسره النبي ﷺ بقوله : « لكل دين خُلق ، وخُلق الاسلام الحياء » ، تفسيراً مطبقاً. وهو أيضاً مما يؤيده الحديث الذي قال فيه النبي ﷺ : « إذا لم تستحِ ، فاصنع ماشئت » . ومعناه أنك إن فقدت الحياء ، غلبك الهوى الذي مصدره الجبلّة الحيوانية ، ولم يعد المنكر في نظرك منكراً .

والحياء الفطري في الانسان كالمواد الخام لم تُفرغ في قالب . فهو ، وإن كان يتأنف من جميع المنكرات بالطبع ، إلا أنه لافهم له ولا إدراك . فهو لايعلم السبب لكراهيته لفعل منكر بعينه . وهذا الجهل يضعف فيه شعور الكراهية رويداً رويداً حتى يأخذ المرء في ارتكاب المنكر بدافع الحيوانية وغلبتها عليه . وتكراره لارتكابه يبطل فيه حاسة الحياء آخر الأمر . وغاية التعليم الخلقي في الاسلام رفعُ هذا الجهل والعمى من غريزة

الحياء . فهو لا يعرِّفها بالمنكرات الظاهرة البارزة فحسبُ ، بل يوضح لها أيضاً سيئات النية والارادة والاماني ، المكنونة في تضاعيف النفس ، وينبِّهها إلى مفاسد كلٍ منها ، لكي تكرهها كراهية بصيرة . وتأتي بعد ذلك التربية الخلقية ، فتبعث في هذا الحياء المعالَج بالتعليم ، من قوة الحس وشدته أن لا يخفى عليه أدنى ميلان في نفس المرء إلى منكر ، ولا يُقصِّر في تنبيه النفس الانسانية عند أدنى زلة في نيتها أو إرادتها .

وقد بلغ من سعة نطاق الحياء في التعاليم الخلقية الاسلامية أن لا تخلو منه شعبة من شعب الحياة . وقد استخدمه الاسلام حتى لاصلاح الاخلاق في شعبة التمدن والاجتماع التي تتعلق بحياة الانسان الجنسية . فهو ينبهه على أخفى مداخل الريبة في النفس الانسانية ، ويجعله رقيباً عليها . ولأن هذا المقام لا يتسع للبسط والتفصيل ، نكتفي لبيان الأمر بامثلة معدودة .

خائنة القلوب

إن القانون إنما يُطلق حكم الزنى على الاتصال الجسدي فحسبُ ، ولكن نظام الاخلاق يعد كل ميلان إلى الجنس المخالف ، خارج دائرة الزواج ، في حكم الزنى من جهة النية

والارادة . فتمتع العين بجمال الاجنبي ، وتلذذ المسامع بحسن صوته ، وتلوي اللسان في محادثته ، وتحرك الأقدام إلى لقائه كل أولئك من مقدمات الزنى بل هي زنى بعينه باعتبار معانيها وهذا الزنى المعنوي لايمكن للقانون أن يؤاخذ عليه . وإنما هو خائنة القلوب ، فلا يقع عليها إلا رقيب الضمير . ويشير إلى هذا الحديث النبوي بالكلمات الآتية: «العينان تزنيان وزناهما النظر ، واليدان تزنيان وزناهما البطش والرجلان تزنيان وزناهما المشي ، وزنا اللسان المنطق ، والنفس تتمنى وتشتهي ، والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه » .

فتنة النظر

وأكبر خائنة نفسية هي النظر . ولذلك يؤاخذ عليها القرآن والحديث قبل كل شيء : « قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ . ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ . وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ » . (النور . ٣٠ - ٣١) وفي الحديث : « ابن آدم ! لك أول نظرة وإياك والثانية » [١] وقال النبي ﷺ لعلي كرم الله وجهه :

---

(١) الجصاص

« ياعلي ! لاتتبع النظرةَ النظرة . فان لك الاولى وليس لك الآخرة [1] ». وسأل جابر رضي الله عنه عن نظر الفجاءة ، فقال ﷺ : « اصرف بصرك » . [2]

غريزة التبرج واظهار الزينة

ومن لواحق فتنة النظر هذه ما يُحبب إلى المرأة أن يُرى حسنها وجمالها . وهذه الرغبة لاتكون جلية بارزة أبداً . ولكن هذا النزوع إلى إظهار الزينة يكمن لامحالة في مطاوي النفس وهو الذي تظهر آثاره في زينة اللباس وتجميل الشعر وانتخاب الازياء الرقيقة الجذابة ، وما إلى ذلك من الجزئيات الخفيفة التي لايمكن حصرها . وقد عبَّر القرآن عن كل ذلك بمصطلحٍ جامع هو (تبرج الجاهلية) . فكل زينة وكل تجمل تقصد به المرأة أن تحلو في عين الاجانب ، يطلق عليه (تبرج الجاهلية) حتى القناع الذي تستتر به المرأة ، إن انتخب من الالوان البارقة والشكل الجذاب لكي تلذ به أعين الناظرين ، فهو أيضاً من مظاهر التبرج الجاهلي . وليس في الامكان أن تضبط هذه المظاهر

---

(١) أبو داود - باب مايؤمر به من غض البصر

(٢) أبو داود .

كلها بقانون ، بل الامر موكول في ذلك إلى ضمير المرأة نفسها فعليها أن تحاسب نفسها وتتجسس فيها ، لعلها يكمن في مطاويها هذا النزوع إلى التبرج . فإن وجدته ، فهي لاريب مخاطبة في الامر الإلـهي : « وَلا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الجَاهِلِيَّةِ الأولى » (الاحزاب : ٣٣) . وإن الزينة التي تخلو من كل نية فاسدة هي الزينة المشروعة في الاسلام . وأما التي تشوبها شائبة من فساد النية فهي زينة الجاهلية .

فتنة اللسان

ووكيل آخر لشيطان النفس هو اللسان . وما أكثر الفتن التي يبعثها اللسان وينشرها رجل وامرأة يتكلمان . ولا يبدو في حديثهما مايُشككك أو يريب . ولكن خائنة القلوب قد جعلت الصوت رخيماً ، واللهجة مشوقة والحديث عذباً . فيشير اليها القرآن بقوله : « إنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلا تَخْضَعْنَ بالقَوْلِ ، فَيَطْمَعَ الَّذي في قَلْبِهِ مَرَضٌ . وقُلْنَ قَولاً مَعْرُوفاً » (الاحزاب : ٣٢) . ثم هذه الخائنة القلبية هي التي تلتذ بحكاية أحوال النـــاس في علائقهم الجنسية المشروعة أو غير المشروعة ، كما تلتذ باستماعها ولأجل هذه اللذة تختلق قصص الحب والغرام من كل صحيح

الخبر وموضوعه وتسرد في النوادي والمحافل ، فتنتشر منها في المجتمع انتشار النار في الهشيم. فينبه القرآن على هذا أيضاً بقوله: «إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» (النور : ١٩)

ولفتنة اللسان شعب أخرى متعددة ، وفي كل شعبة منها تعمل خائنة من خوائن القلوب عملها . وقد استقرأها الاسلام ونبه عليها . فليس للمرأة أن تصف أحوال غيرها من النساء لزوجها : « لاتباشر المرأةُ المرأةَ ، حتى تصفها لزوجها كأنها ينظر إليها »[1] . والمرأة والرجل كلاهما قد نهي عن أن ينشر سره للناس ، لأن ذلك يشيع الفاحشة ويغري بها القلوب .[2]

وإن أدرك الامام سهوٌ في الصلاة ، أو وجب فيها تنبيهه على شيء ، فعلى الرجال أن يقولوا : (سبحان الله) . ولكن النساء أمرن بأن يُصفقن ، وليس لهن أن يجهرن بقول .[3]

---

(١) الترمذي : باب ماجاء في كراهية مباشرة المرأة بالمرأة .

(٢) أبو داود :باب مايكره من ذكر الرجل مايكون من إصابته أهله

(٣)أبو داود باب التصفيق في الصلاة . والبخاري : باب التصفيق للنساء

فتنة الصوت

وربما سكت اللسان . وقامت مقامه حركات أخرى تؤثر في سمع السامع بصوتها. وهذا أيضاً من باب فساد النية ،فيمنعه الاسلام بقوله : «وَلا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ » (النور : ٣١) .

فتنة الطيب

والطيب أيضاً رسول من نفس شريرة إلى نفس شريرة أخرى . وهو من ألطف وسائل المخابرة والمراسلة ، مما تتهاون به النظم الاخلاقية عامة . ولكن الحياء الاسلامي يبلغ من رقة الاحساس أن لايحتمل حتى هذا العامل اللطيف من عوامل الاغراء . فلا يسمح للمرأة المسلمة أن تمر بالطرق أو تغشى المجالس مستعطرة . لأنها وإن استتر جمالها وزينتها ، ينتشر عطرها في الجو ويحرك العواطف. قال النبي ﷺ . « المرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس، فهي كذا يعنى زانية »[1] . وقال عليه السلام : « إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمسن طيباً »[2]

---

(١) الترمذي - باب ماجاء في كراهية خروج المتعطرة

(٢) الموطأ ومسلم .

« طيبُ الرجال ماظهر ريحه وخفى لونه ، وطيبُ النساء ماظهر لونه وخفي ريحه »[1].

فتنة العري

إن التعبير النفسي الكامل الصحيح الذي قد عبر به الاسلام عن غريزة الحياء الانساني في باب ستر العورات ، لامثيل له في حضارة من حضارات العالم. ومن حال أرقى أمم الارض وأعلاها ثقافة اليوم - دع عنك غيرها - أن رجالها ونساءها لايتحرجون من كشف أي جزء من أجزاء جسدهم . واللباس عندهم لمجرد الزينة ، لاللستر. ولكن الاسلام أكثر مايهمه من اللباس هو الستر دون الزينة . فهو يأمر الرجل والمرأة أن يستترا من جسمها كلّ الاجزاء التي فيها جاذبية للصنف الآخر والعري عند الاسلام من الوقاحة وسوء الادب الذي لايكاد حياؤه يصبر عليه بحال من الاحوال . وماذا يقال في الاجانب ، إن الاسلام لا يُحب حتى للزوجين أن يتجرد أحدهما أمام الآخر . « إذا أتى أحدُكم أهله فليستتر ،ولا يتجردان تجرد

---

(١) الترمذي - باب ماجاء في طيب الرجال والنساء ، وأبو داود - باب مايكره من ذكر الرجل مايكون من إصابته أهله ،

العيرين »[١] . قالت عائشة رضي الله عنها : « ما نظرت الى فرج رسول الله ﷺ »[٢] . وأفضل درجة من الحياء أن لا يرضى الاسلام للمرء أن يتجرّد حتى في خلوته ، لأن الله أحقّ أن يستحيا منه[٣] . وجاء في الحديث : « إيّاكم والتعرّي ، فإن معكم من لا يفارقكم الا عند الغائط وحين يفضي الرجل الى أهله ، فاستحيوهم وأكرموهم »[٤] . وما اللباس الذي يشفّ عن الجسم ويفضح العورات ، بلباسٍ في نظر الاسلام . قال رسول الله ﷺ : « نساء كاسيات عاريات مُميلات مائلات ، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة ، لا يدخلن الجنّة ولا يجدن ريحها »[٥] .

ولا نقصد في هذا المقام استيعاب جميع الأحكام الواردة في هذا الباب . وإنما سُقنا منها أمثلةً معدودةً ، ليتأمّلها القارىء ويقدّر منها مقياس الاسلام العالي للأخلاق ، وروحه الخلقي السامي . فالاسلام يريد أن يطهّر جوّ المجتمع وبيئته من كل مغريات الفحشاء والمنكر . وهذه المُغريات مصدرها

---

(١) ابن ماجه : باب التستر عند الجماع .

(٢) شمائل الترمذي : باب ماجاء في حياء رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٣) الترمذي : باب حفظ العورة .

(٤) الترمذي : باب ماجاء في الاستتار عند الجماع .

(٥) مسلم : باب النساء الكاسيات العاريات .

جميعاً الباطن الانساني . فهناك تنشأ جراثيم كل منكر وفاحشة . ومن هناك تبتدىء المحرّكات الخفيفة التي ربما غفل عنها الانسان الجاهل زاعماً إيّاها هنَاتٍ لا تضرّ ، ولكنّها - في رأي الحكيم العليم - علّة العِلَل وأصل الأمراض التي تدمّر التمدّن والأخلاق والاجتماع . ولذلك يُريد التعليم الخلقي الاسلامي أن يبعث في باطن الانسان شعوراً نفسياً من الحياء ، يكون من القوة والشدّة بحيثُ يدفعه على محاسبة نفسه بنفسه على الدوام ، حتى إذا آنسَ في خفاياها أدنى ميلٍ الى المنكر . قَهَرَه بنفسه ، وقضى عليه بقوة إرادته .

قانون العقوبات

إن المبدأ الرئيسي لقانون العقوبات الاسلامي أن لا يشدّ المرء بوَثاق السياسة إلا اذا ارتكب بالفعل عملاً مُخرّباً للتمدن . فإذا فعل ، فلا ينبغي أن يُعوّد ارتكابَ المآثم واحتمالَ العقوبات ، بمعاقبته على ذلك عقاباً هيّناً ، بل يجب أن تُجعل الشروط اللازمة لاثبات الجرائم شديدةً مستعصية [1] ، وأن يُجنّب الناسُ التعرّضَ لمؤاخذة

---

(١) إن الشروط اللازمة لاثبات الجرائم في قانون الشهادات الاسلامي ،=

القانون ما أمكن [1] . ولكنه اذا وقع أحدهم في بَطشتِه ، وقامت البيِّنة عليه ، فَليُعاقبنَّ عقاباً لا يُعجزه وحدَه عن إِعادة تلك الجريمة ، بل يكون نكالاً لألوفٍ من أمثاله الذين يميلون الى ارتكابها ، حتى يرهبوه ويُحجموا عنها . وذلك أن غاية القانون هي تطهير المجتمع من الجرائم ، لا تعويد الناس إيَّاها ، ومعاقبتهم عليها مرةً بعد أخرى .

والفعلتان اللتان قد قرَّرهما الاسلام من الجرائم المستلزمة للعقوبة ، حفظاً لنظام الاجتماع هما اثنتان : الزنى والقذف .

حد الزنى

قد ذكرنا فيما سبق عن الزنى ، أن هذه الفعلة نتيجـــة

= شديدة جداً على العموم. ولكن الشرائط لإثبات جريمة الزنى قد جعلت أشد وأصعب من سائرها فالقانون الاسلامي يكتفي بشـــاهدين اثنين للقضاء في عامة شؤون الحياة . ولكنه يستلزم لاثبات الزنى أربعة شهداء على الاقل .

(١) من قول النبي صلى الله عليه وسلم : ادرؤوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم . فإن كان له مخرج ، فخلوا سبيله . فإن الامام يخطىء في العفو خير من أن يخطىء في العقوبة . (الترمذي : أبواب الحدود) .

لانحطاط الانسان الى أسفل دَرَكات الخُلق . فالذي يرتكبها، يبرهن أن نفسه قد غلَبَتها البهيمية ُكل الغلبة ، فهو لا يصلح لأن يعيش في المجتمع كعضو صالحٍ من اعضائه . وهذه الفعلة من وجهة نظر الاجتماع من أكبر السيئات التي تأتي التمدن الإنساني من القواعد. ولهذا قد قررها الاسلام في نفسها جريمة تستلزم العقوبة ، سواء أاقترنت بها جريمة أخرى كالقسر والاكراه ، والتحامل على حق الآخر ، أم لا. ولذا يأمر القرآن:

«الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي، فَاجْلِدُوا كلَّ وَاحِدٍ مِنْهما مائةَ جَلْدَةٍ ، ولا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأفَةٌ في دِينِ اللهِ ، إنْ كُنْتُم تُؤمِنُونَ بالله وَاليَوْمِ الآخِرِ . ولْيَشْهَدْ عَذَابَهما طَائِفَةٌ مِنَ المُؤْمِنِينَ » . (النور : ٢)

وقد كَبُرَ ما بين القانون الغربي والقانون الاسلامي من الاختلاف في هذا الباب . فالقانون الغربي لا يعتبر الزنى في نفسه من الجرائم . وإنما يصير جريمة في عينه إذا كان بإكراهٍ ، أو إذا ارتكبه الفاعلُ بامرأة في عقد رجل آخر . وبعبارة أخرى ليست الجريمة في القانون الغربي هي الزنى بنفسه ، بل الجريمة هي الإكراه والاعتداء على حق الآخر . بخلاف الاسلام ، فإن الزنى في قانونه جريمة في ذاته ، وتُضاف اليه جريمة أخرى ، إذا

كان معه قَسْر وإكراه ، أو اعتداء على حقوق الآخرين .
ولهذا الاختلاف الجوهري في النظريات ، يختلف القانون في أساليبها في باب العقوبة . فالقانون الغربي يكتفي بالحَبْس عقوبة للزنى بالإكراه . وإذا كان الزنى بامرأةٍ ذات زوج ، ، فلا يعاقب عليه إلا بغُرمْ يؤدى إلى زوجها . وهذه العقوبة ليس من شأنها أن تقمع الجريمة ، بل هي حرية بأن تزيد الناس جراءة عليها . لأجل ذلك تجد سيئـــة الزنى إلى الزيادة والانتشار في الأقطار العاملة بهذا القانون . والقانون الاسلامي ، على عكس ذلك ، يعاقب على الزنى عقاباً شديداً يُطهِّر المجتمع من هذه الجريمة ومرتكبيها مدة طويلة من الزمن . فالأقطار التي عملت بعقوبة الاسلام لجريمة الزنى ، لم يعم فيها ارتكابها قط . وذلك أن إقامة الحد على الجاني مرة واحدة ، تلقي في قلوب الأهلين من الهيبة والروعة مالايعود معه أحدهم يجترىء على الجريمة إلى سنين . فكأنها عملية جراحية نفسية ، تجرى على ذهن المائلين إلى الجرائم ، فتنصلح بها نفوسهم من تلقائها .

وإن الضمير الغربي يشمئز من عقوبة الجلدات المئة . والسبب في ذلك لايرجع إلى كونه لايحب إيذاء الانسان في جسده . بل السبب الحقيقي أنه لم تكتمل بعد نشأة شعوره الخلقي . فهو

بينما كان يعد الزنى من قبل عيباً وهجنة ، إذا به الآن لا يعتبره إلا لعباً وسلوة ، يعلل به شخصان نفسيهما ساعة من الزمان . فهو يريد لذلك أن يسامح في هذا الفعل ولا يحاسب عليه ، إلا إذا أخل الزنى بحرية رجل آخر أو بحقٍ من حقوقه القانونية . وحتى عند حصول هذا الاخلال لا يكون الزنى عنده إلا من صغار الجرائم التي لا تتأثر بها إلا حقوق شخص واحد ، فيكفي للمعاقبة عليه بعقاب خفيف أو تغريم !

وبديهي أنه من كان هذا تصوره للزنى ، لابد أن يرى حد المئة جلدة عقوبة ظالمة جداً لهذا الفعل. ولكنه إذا ارتقى شعوره الخلقي والاجتماعي، وعلم أن الزنى سواء كان بالرضى أو بالاكراه وكان بامرأة متزوجة أو باكرة ، جريمة اجتماعية في كل حال تعود مضارها على المجتمع بأسره ، فإنه لابد أن تتبدل نظريته في باب العقوبة ، ويعترف بوجوب صون المجتمع من تلك المضار وبما أن العوامل المحركة للمرء على الزنى متأصلة جداً في جبلته الحيوانية ، وليس من الممكن قلع شأفتها بمجرد عقوبات الحبس والغرم ، فلا مندوحة لقمعه من استخدام التدابير الشديدة . ومما لاشك فيه أن وقاية ملايين من الناس مما لا يحصى من المضار الخلقية والعمرانية بإيذاء شخص أو شخصين إيذاء شديداً خير

من رفع الاذى عن الجناة وتعريض الامة كلها لمضار لاتنحصر فيها ، بل تتوارثها أجيالها القادمة أيضاً بلا ذنب لها .

وهناك سبب آخر لاعتبارهم حد المئة جلدة من العقوبات الظالمة ، يفطن له المرء بسهولة إذا أنعم نظره في أسس الحضارة الغربية . وذلك أن **حضارة الغرب - كما أسلفنا - قد قامت على إعانة (الفرد) على (الجماعة) . وتركبت عناصرها بتصور مغلو فيه للحقوق الفردية** . لذلك مهما كان من ظلم الفرد واعتدائه على المجموع ، فلا ينكره أهل الغرب ، بل يحتملونه غالباً بطيبة نفس . ولكنه كلما امتدت إلى الفرد يد القانون حفظاً لحقوق الجماعة ، اقشعرت منه جلودهم خوفاً وفزعاً وأصبح كل نصحهم وتحمسهم بحق الفرد دون الجماعة . **ثم إن ميزة أبناء الجاهلية الغربية - كأهل الجاهلية في كل زمان - أنهم يهتمون بالمحسوسات أكثر من اهتمامهم بالمعقولات . ولهذا يستفظعون الضر الذي ينال الفرد لكونه ماثلاً أمام أعينهم بصورة مرئية . ولكنهم لايدركون خطورة الضر والعظيم الذي يلحق المجتمع وأجياله القادمة جميعاً ، على نطاق واسع لأنهم يكادون لايحسون به لسعته وعمق آثاره .**

حدّ القذف

ومثل مضار الزنى مضار القذف . فإن قذف عفيفة من النساء لايجر عليها وحدها سوء القالة والشهرة ، بل هو يشيع الفاحشة في المجتمع ، ويفسد العلائق الزوجية ، وينشر العداوة في الاسر ، ويدخل الريبة في الانساب . ويدفع به شخص واحد عشرات من النفوس إلى الشدائد والمحن عدداً من السنين ، بمجرد مايفوه به من كلمة بهتان . لذلك يؤاخذ عليه القرآن ، ويقرر له عقوبة شديدة « وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً . وأُولَئِكَ هُمُ الفَاسِقُونَ » (النور : ٤)

التدابير الوقائية

وهكذا يأتي قانون العقوبات الاسلامي ، فيقمع ـ أولاً ـ الخلاعة والفجور بقوته السياسية ، ويصون ـ ثانياً ـ الصالحين من أفراد المجتمع من سوء مقال أهل الخبث . وإذا كان تعليم الاسلام الخلقي يصلح المرء في باطنه ، حتى لاينشأ فيه ميل إلى

الإثم والمعصية ، وكان قانون العقوبات الاسلامي يصلحه من الخارج ، حتى يُكبت بالعنف ماينشأ في نفسه من نزعات الفجور لنقص تربيته الخلقية ، وتمنع من أن تنتقل من القوة إلى الفعل فان هناك بين هذين النوعين من التدابير ، تدابير أخرى قد اتخذها الاسلام ردءاً للتعليم الخلقي لإصلاح الباطن ، وأصلح نظام الاجتماع بهذه التدابير إصلاحاً لايـــدَع مواطن الضعف الخلقي ، التي تبقى في أفراد الجماعة لنقص تربيتهم ، تنمو وتتحول من القوة إلى الفعل . وذلك لكي تقوم في المجتمع بيئة تخلو من كل مايثير في المرء نزعات السوء ، وتتنزه عن جميع المغريات ، وتقل فيها أسباب الفوضى الجنسية إلى أبعد حد ممكن ، ويوصد باب جميع صور السلوك الانساني التي قد تخل بنظام التمدن . وها نحن نفصل القول في كل واحد من هذه التدابير :

احكام اللباس وستر العورات

إن أول ماعني به الاسلام في سبيل إحكام الاجتماع هو إبطال العري ، وتعيين العورات للرجال والنساء . وإن الحال التي كانت عليها الجاهلية العربية في التهاون بالعري ، لاتختلف عنها حال الامم المهذبة الراقية اليوم اختلافاً يذكر فكان

رجال من العرب يتعرى بعضهم أمام بعض بدون حياء أو تردد .[1] وكانوا لا يرون لزوم الاستتار عند الغسل أو قضاء الحاجة . وكانوا يطوفون بالكعبة عراة ، ويعتقدونه من أفضل العبادات .[2] حتى النساء كن يتعرّين عند الطواف .[3] وكن يلبسن في عامـــة الاحوال لباساً يكشف عن بعض الصدر وعن جانب من الذراعين والكشح والساقين[4] ... وهي حالة توجد اليوم بعينها في أوربة وأميركا واليابان . وليس في أقطار

---

(١) قد أخرج مسلم في باب (الاعتناء بحفظ العورة) أنه أقبل مسور بن مخزمة بحجر يحمله ثقيل وعليه إزار خفيف فانحل ازاره ، ومعه الحجر لايستطيع أن يمنعه ، حتى بلغ به إلى موضعه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ارجع إلى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة .

(٢) قد روي عن ابن عباس ومجاهد وعطاء وابراهيم النخعي وسعيد ابن جبير الزهري وغيرهم انهم قالوا : « كان رجال من العرب يطوفون بالبيت عراة » (ابن كثير : ج ٢ ص ٢١٠) .

(٣) قد جاء في كتاب التفسير في صحيح مسلم أن كانت المرأة تطوف بالبيت وهي عريانة ، فتقول : من يعيرني تطوافاً ، تجعله على فرجها وتقول (اليوم يبدو بعضه أو كله فما بدا منه فلا أحله) . وكان اعطاء الكسوة لمثل هذه السائلة يعد من البر .

(٤) انظر التفسير الكبير للرازي الآية : « وليضربن بخمرهن على جيوبهن »

الشرق أيضاً نظام اجتماعي - غير الاسلام - قررت فيه حدود الكشف والستر، على وجه العناية والاهتمام.

فلقن الاسلامُ النوع الانساني أول درس في الحضارة في هذا الباب بقوله: «يابَني آدَمَ قَد أنزَلنا عَلَيكُم لِباساً يُوارِي سَوءاتِكُم وَرِيشاً» (الاعراف: ٢٦). ففرض بهذه الآية سترُ الجسم على كل رجل وامرأة. وشدد النبي ﷺ في النهي عن كشف العورة والنظر اليها. فقال: «ملعون من نظر إلى سوأة أخيه»[١]. «لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا تنظر المرأة إلى عورة المرأة»[٢] «لأن أخرّ من السماء فانقطع نصفين أحبّ اليّ من أن انظر إلى عورة أحد أو ينظر إلى عورتي»[٣]. «إيّاكم والتعري، فإن معكم من لايفارقكم إلا عند الغائط وحين يفضي الرجل الى أهله»[٤]. «إذا أتى أحدكم أهله فليستتر، ولا يتجردا تجرد العيرين»[٥] وخرج رسول الله ﷺ ذات مرة إلى إبل الصدقة فرأى راعيها

---

(١) أحكام القرآن للجصاص

(٢) أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي - باب تحريم النظر إلى العورات

(٣) المبسوط - كتاب الاستحسان

(٤) الترمذي - باب ماجاء في الاستتار

(٥) ابن ماجه - باب التستر عند الجماع

تجرد في الشمس. فعزله وقال: «لا يعمل لنا من لا حياء له»[1].

حدود العورة للرجال

وبجانب هذه الاحكام قرر الاسلام حدوداً متباينة لعورات النساء والرجال. والعورة في مصطلح الشرع هي ما يجب ستره من أعضاء الجسم. فقرّر ما بين السُرّة والركبتين عورة للرجال، وأمروا ألا يكشفوه لأحد، ولا أن ينظروا اليه في غيرهم. عن أبي أيوب الانصاري عن النبي ﷺ: «مافوق الركبتين من العورة وأسفل من السّرة من العورة»[2]. «عورة الرجل مابين سرته إلى ركبته»[3]. عن أبي طالب عن النبي ﷺ: «لاتبرز فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت»[4]. وهذا الحكم عام لم يستثن منه إلا زوجة الرجل. فقد جاء في الحديث: «احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ماملكت يمينك»[5].

---

(١) المبسوط - كتاب الاستحسان الجزء ١٠ - الصفحة ١٥٥

(٢) الدار قطني

(٣) الدار قطني والبيهقي

(٤) أبو داود وابن ماجه

(٥) مسلم وابو داود والترمذي وابن ماجه

حدود العورة للنساء

أما حدود العورة للنساء فقد جعلت أوسع من عورة الرجال. فأمرن أن يخفين كل جسمهن ، غير الوجه واليدين ، عن كل الناس ، وفيهم آباؤهن وإخوتهن(*) وسائر أقاربهن من الذكور ولم يستثن من ذلك إلا أزواجهن : « لايحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تخرج يديها إلا إلى ههنا ، وقبض نصف الذراع »[1] « الجارية إذا حاضت ، لم يصلح أن يرى منها إلا وجهها ويدها إلى المفصل »[2]. وعن عائشة رضي الله عنها قالت : خرجت لابن أخي عبد الله بن الطفيل مزينة ، فكرهه النبي ﷺ ، فقلت : إنه ابن أخي يارسول الله ! فقال : « إذا عرقت المرأة ، لم يحل لها أن تظهر إلا وجهها وإلا مادون هذا وقبض على ذراع نفسه ، فترك بين قبضته وبين الكف مثل

(★) سألنا الاستاذ الشيخ ناصر الدين الالباني عن ذلك فذكر أن الاحاديث المستدل بها ضعيفة لا تقوم بها حجة ، وقد سألناه تفصيل ذلك فعلق - جزاه الله خيرا - على هذه الاحاديث وبين ضعفها وأورد نصوصا صريحة مخالفة لها في عدة صفحات جعلناها في آخر الكتاب فارجع اليها .

(الناشرون)

(١) ابن جرير الطبري

(٢) أبو داود

قبضة أخرى » .[1] وكانت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما أخت زوج النبي ﷺ . فدخلت عليه ذات مرة في لباس رقيق يشف عن جسمها . فاعرض النبي عنها وقال : « يا أسماء ! إن المرأة إذا بلغت المحيض ، لم يصلح أن يُرى منها إلا هذا وهذا وأشار إلى وجهه و كفه ».[2] ودخلت حفصة بنت عبد الرحمان على عائشة زوج النبي ﷺ ، وعلى حفصة خمار رقيق ، فشقته عائشة و كستها خماراً غليظاً .[3] وقال النبي ﷺ : « لعن الله الكاسيات العاريات » . وروي عن عمر رضي الله عنه أنه قال : « لا تلبسوا نساءكم الكتان ولا القباطي . فإنها تصف ولا تشف .[4]

فيعلم من جميع هذه الروايات أن جسم المرأة كلها ، إلا وجهها ويديها ، عورة يجب أن تسترها حتى عن أدنى أقاربها في البيت . ولا يجوز لها أن تكشف عورتها على أحد غير زوجها سواء كان أباها أو أخاها أو ابن أخيها . حتى ولا يحل لها أن تلبس لباساً رقيقاً يشف عن عورتها أو يصفها .

---

(١) ابن جرير الطبري

(٢) ابو داود مرسلاً

(٣) المؤطأ للامام مالك

(٤) المبسوط - كتاب الاستحسان

على أن كل ماورد في هذا الباب من الاحكام ، هو المرأة الشابة . فتنفذ هذه الاحكام - في ستر العورة - مـنذ تقارب المرأة البلوغ ، وتبقى نافذةً عليها مادامت فيها جاذبية جنسية فإذاجاوزت المرأة ذلك العمر وتقدمت في السن . فإنها لاريب يخفف منها . ففي القرآن : « وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللاَّتِي لاَيَرْجُونَ نِكَاحاً ، فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ . وَأنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ » (النور : ٦٠) وفي الآية تصريح بعلة التخفيف والمراد بعدم الرجاء في النكاح هو أن تبلغَ المرأة عمراً تفنى فيه الشهوة الجنسية ولاتبقى في المرأة جاذبية . على أن الله تعالى قد ألزمهن لمزيد الحيطة أن لا يقصدن بوضع الثياب إبداء زينتهن وأما إذا كان في نفس المرأة أثارة من الشهوة الجنسية ، فلايجوز لها أن تخلع الثوب عن رأسها ، وإنما التخفيف للعجائز اللاتي يجعلهن تقدّم السنّ في غنى عن العناية بلباسهن ، واللاتي يكاد لاينظر إليهن أحد إلا بنظر الإجلال والاحترام . وأمثال هؤلاء لاجناح عليهن أن يخلعن خمرهن في بيوتهن (*)

(*) لهذا التقييد (في بيوتهن) راجع تعقيب الاستاذ الالباني في آخر الكتاب .

(الناشرون)

الاستئذان

والحد الآخر الذي قد وضعه الاسلام بهذا الصدد ، هو أنه قد منع الذكور من أهل البيت أن يدخلوا البيوت بغير استيذان ، حتى لا يروا نساءهم في حال لا ينبغي لهم رؤيتهن فيها: « وَإِذَا بَلَغَ الأَطْفَالُ مِنْكُمُ الحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ » (النور : ٥٩) . وقد أشير في هذه الآية أيضاً إلى علة الأمر ، وهي بلوغ الاطفال الحلم ، أي نشأة الشعور الجنسي في نفوسهم . فـإذا أدرك الأطفال هذه السن ، وقع عليهم تكليف هذا الحكم ، ولا لزوم لطلبهم الإذن قبل ذلك .

وبجانب هذا ، أمر الأجانب ألا يدخلوا بيتاً إلا بإذن أهله : « يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا : لاتَدْخُلوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا » . (النور : ٣٧) . والقصد بذلك وضع الحد الفاصل بين داخل البيت وخارجه ، حتى يكون النساء والرجال في حياتهم المنزلية في مأمنٍ من نظر الأجانب . وهذه الأحكام ما كادت العرب تفهم علتها بادىء ذي بدء ، فربما كانوا يتطاولون إلى البيوت

من الخارج . ووقع ذلك للنبي ﷺ نفسه ذات مرةٍ ، اذا اطّلع رجل من جحر في حجر النبي ﷺ وسلم ، ومع النبي مدرى يحك به رأسه . فقال « لو أعلم انك تنظر لطعنت به في عينك . إنما جعل الاستيذان من أجل البصر »[1] وأعلن النبي بعد ذلك: « من اطّلع في بيت قوم بغير إذنهم ، فقد حل لهم أن يفقؤوا عينيه[2] ». ثم أمر الرجال الأجانب ألا يدخلوا البيوت إذا سألوا أهلهـــا شيئاً ، بل يسألوهم من وراء حجاب : « وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعاً فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ . ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ » (الاحزاب: ٥٣) وفي هذا المقام أيضاً قد أشير إلى علة الحكم بكلمات : « ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن ». فالمقصود الرئيسي هو صَون النســاء والرجال من النزعات والمحركات الشهوانية ، وماوضعت هذه الحدود والقيود إلا منعاً لاختلاط الرجال والنساء وارتفاع الكلفة فيما بينهم .

وهذه الأحكام لا تقتصر على الأجانب وحدهم ، بـــل يُطالب بها أيضاً خَدَمَةُ البيوت وخَوَلها . فقد جاء في الآثار

---

(١) البخاري ـ كتاب الاستيذان

(٢) مسلم ـ باب تحريم النظر في بيت غيره

أن فاطمة رضي الله عنها لما ناولت أحد ابنيها بلالاً أو أنساً قال رأيتُ كفَّها - أي لم ير وجهها[1]. ومن المعلوم أن كلا منهما كان خادماً خاصّاً للنبي ﷺ ، وكان يعيش عنده كأحد أهله.

منع الخلوة واللمس

والحد الثالث الذي قد وضعه الاسلام هو أنه لايجوز لرجل أن يخلو بامرأةٍ إلا أن يكون زوجَها ولا أن يمسّ جسمَها ، وإن كان من أدنى أقاربها . عن عقبة بن عامر أن رسول الله ﷺ قال : « إيَّاكم والدخول على النساء . فقال رجل من الانصار : يا رسول الله ! أفرأيت الحَمْو ؟ قال : الحَمْو الموتُ »[2] . وقال ﷺ : «لا تَلِجوا على المُغيبات. فإن الشيطان يجري من أحدكم مجرى الدم»[3] . وعن عمرو بن العاص ، قال : نهانا رسول الله ﷺ أن ندخل على النساء بغير

---

(١) تكملة فتح القدير ج ٨ ص ٩٨ .

(٢) الترمذي : باب ماجاء في كراهيـة الدخول على المغيبات . البخاري : باب لا يخلون رجل بامرأة الا ذو محرم . مسلم : باب تحريم الخلوة بالأجنبية .

(٣) الترمذي : باب كراهية الدخول على المغيبات .

إذن أزواجهن[1] وقال ﷺ: « لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مُغيبة إلا ومعه رجل أو اثنان »[2].

ومثل هذه الاحكام قد وردت في المس . فقال النبي ﷺ: « من مس كف امرأة ليس منها بسبيل ، وضع على كفه جمرة يوم القيامة[3] » .

وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا بايع النساء، يبايعهن كلاماً ، ولا يأخذ أيديهن في يده . فقالت : « لا والله ما مست يدُه يدَ امرأة قط في المبايعة . ما يبايعهن إلا بقوله: قد بايعتك على ذلك »[4]. وعن أميمة بنت رقيقة قالت : أتيتُ رسول الله ﷺ في نسوة من الأنصار نبايعه ، فقلنا : يارسول الله : نبايعك على أن لا نشرك بالله شيئاً ولا نسرق ولا نزني ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ، ولا نعصيك في معروف . قال : فيم استطعتن وأطقتُن . قالت : قلنا الله ورسوله أرحم بنا . هلم نبايعك يارسول الله : فقال رسول الله ﷺ : « إني لا أصافح النساء . إنما قولي لمائة امرأة كقولي

---

(١) الترمذي : باب في النهي عن الدخول على النساء الا بإذن أزواجهن.

(٢) مسلم : باب تحريم الخلوة بالاجنبية .

(٣) تكملة فتح القدير ج ٨ ص ٩٨ .

(٤) البخاري : باب بيعة النساء . ومسلم : باب كيفية بيعة النساء .

لامرأة واحدة (١) » .

وهذه الأحكام أيضاً تخص الشواب من النساء . وأما العجائز اللاتي قد طعن في السن ، فتجوز الخلوة بهن ولا يمنع من لمسهن . فيروى عن أبي بكر رضي الله عنه أنه كان يزور قبيلة كان قد ارتضع فيها ، فيصافح العجائز من تلك القبيلة . وقيل عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه أنه استأجر عجوزاً لتمرضه وكانت تغمز رجليه وتفلي رأسه (٢) . وهذا الفرق الذي جعل بين العجائز والشواب يدل بنفسه على أن المراد بكل هذه الأحكام هو أن يمنع بين الصنفين من الاختلاط ما قد يكون سبباً للفتنة .

الفرق بين محارم المرأة وغيرهم

هذه من الأحكام التي تتناول كل الرجال إلا زوج المرأة - سواء كانوا ذوي محرمها أم لا . فالمرأة لا يجوز لها أن تظهر عورتها لأحد منهم - أي تكشف لهم عما سوى وجهها ويديها من أجزاء الجسم (*) كما أن المرء لا يجوز له أن يظهر عورته

---

(١) النسائي : باب بيعة النساء . وابن ماجه : باب بيعة النساء .

(٢) تكملة فتح القدير ج ٨ ص ٩٨ .

(*) راجع تعقيب الاستاذ الالباني في آخر الكتاب .

« الناشرون »

ـ أي يكشف ما بين سرّته وركبته ـ لأحد . وجميع الرجال يجب عليهم الاستيذان قبل أن يدخلوا البيوت . ولا يجوز لأحد منهم أن يخلو بامرأة أو يمسّ جسمها [1].

ثم يميّز الاسلام بين محارم المرأة وغيرهم . فقد فُصّل القول في القرآن والحديث عن مدارج الحريّة والتبسُّط التي يجوز للمرأة أن تتمتّع بها مع المحارم من رجال أسرتها ، ولا يجوز لها ذلك مع غيرهم من الرجال . وهذا هو الذي يُعبَّر عنه بالحجاب في عُرف الناس .

---

(١) هناك فرق بين ذوي المحرم وغيرهم في لمس جسم المرأة . فيجوز للأخ أن يمسك بيد أخته ويركبها دابة . وبديهي أنه لا يحل ذلك لأحد من الرجال الأجانب . وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا انصرف عن سفر ، يعانق فاطمة رضي الله عنها ويقبل رأسها . وكذلك كان أبو بكر رضي الله عنه يقبل رأس عائشة رضي الله عنها .

أحكام الحجاب

إن الآي القرآنية التي قد وردت فيها أحكام الحجاب مسرودة في مايلي :

« قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ . ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ . إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ . وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَاظَهَرَ مِنْهَا. وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي

إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ. وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ ». (النور : ٣٠ - ٣١)

« يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ ! لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ. إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ. وَقُلْنَ قَوْلاً مَعْرُوفاً وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ». (الأحزاب : ٣٢ - ٣٣)

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ. ذَٰلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ». (الأحزاب : ٥٩)

تأمَّلْ هذه الآيات . فإن الرجال إنما أمروا فيها بأن يغضّوا من أبصارهم ، ويحفظوا من الفواحش أخلاقهم . ولكن النساء قد أمرن - كالرجال - بهذين الأمرين ، وأوصين بعد ذلك بأمور مزيدة في باب المعاشرة والسلوك العملي ، مما يدلّ صريحاً على أنه لا يكفي لصيانة أخلاقهنّ العناية بغض البصر وحفظ الفروج ، بل لا بد لذلك من ضوابط أخرى غير ذلك . ولنرجع في هذا المقام إلى آثار النبي ﷺ وصحابته رضوان الله عليهم ، لننظُرَ كيف نفّذوا هذه الاحكام المُجمَلة في المجتمع الاسلامي ، وماذا يُستنبط من أقوالهم وأفعالهم من التفاصيل المعنوية والعملية لهذه الاحكام .

غض البصر

إن أول ما أمر به الرجال والنساء في هذا الباب هو الغضّ من أبصارهم . وتترجم كلمة غضّ البصر إلى لغتنا الأردية عامة بمعاني خفض البصر وعدم رفعه من الارض . ولكن ليس هذا مقصود الامر الرباني بهذه الكلمة . بل المقصود اجتناب ما قد عُبِّر عنه في الحديث بزنى النظر . فالتلذُّذ برؤية جمال الاجنبيات وزينتهن هو مبعث الفتنة للرجال ، كما أن الطموح بالبصر إلى الاجانب من الوجال هو

مصدر الفتنة للنساء . من هُنا يصــدر الفساد طبعاً وعادةً ، ولذلك قد سُدّ بابُه أوّلَ ما سُدّ من الابواب ، وهـذا هو المراد بغضّ النظر .

على أنه ظاهر أنه ما دام الانسان فاتحاً عينيه في هــذه الدنيا ، فلا بد أن يقع بصره على كل ما حوله من الاشياء والاشخاص . وليس في الامـكان أن لا يرى الرجل امرأةً أبداً ، ولا ترى المرأة رجلاً بحالٍ . فقول الشارع عليه السلام في مثل هذا النظر : إنه ان وقع فجأةً ، فلا إثم فيـه . وإنـما المحظور أن يعيد المرء نظره إلى حيث يستأنس الزينة والجمـال ويجعله مرمى عينيه . عن جريرٍ قال سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفجاءة ، فقال : « اصرف بصرَك » . [1] وعن بريـــدة : قال رســـول الله ﷺ لعليٍّ : « يا عليّ ! لا تُتبع النظرةَ النظرةَ . فإن لك الاولى وليس لك الآخرة . » [2] وعن النبي ﷺ قال : «من نظر إلى محاسن امرأة أجنبيّة عن شهوة ، صُبّ في عينيه الآنك [3] يوم القيامة » [4] .

---

(١) أبو داود – ما يؤمر به من غض البصر .

(٢) نفس المصدر .

(٣) الآنك : الرصاص المذاب .

(٤) تكملة فتح القدير ج ٨ ص ٩٧ .

على أنه قد يكون هناك من الاحايين ما يستدعي النظرَ إلى امرأة أجنبيّة . كأن ينظر الطبيب إلى مريضة ، أو ينظر القاضي الى امرأة تحضر بين يديه شاهدةً أو فريقاً في قضيّة ، أو تحصر امرأة في حريق ، أو تقع في لجّةٍ فتُشْرف على الغرق ، أو يكون عرضُها أو نفسُها عرضةً للخطر . ففي كل هذه الحالات يجوز النظر إلى عورة المرأة فضلاً عن وجهها ، ويجوز كذلك لمسها . بل إن احتضانها أيضاً - إذا كانت متعرّضةً للحرق أو الغرق - ليس من الجائز فحسبُ ، بل هو واجب بالضرورة . ويأمر الشارع في هذه الاحوال أن يُخلصَ المرءُ نيّته من الفساد ما استطاع . ولكنه إن اختلجت في نفسه خالجة من الشهوة ، لمقتضى الطبع البشري فيه ، فلا جناح عليه فيه ، لأن مثل هذا النظر وهذا اللمس إنما دعته الضرورةُ ، وليس في مُكنة الانسان منع مقتضيات الفطرة بتّةً (١) .

وكذلك النظر إلى الأجنبية ، بل إسفاف النظر اليها بقصد

---

(١) راجع لتفصيل هذا الموضوع تفسير الرازي لآية « قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم » ، واحكام القرآن للجصاص في تفسير الآية المذكورة وتكملة فتح القدير - فصل في الوطء والنظر واللمس ، والمبسوط - كتاب الاستحسان .

التزوج بها ، ليس بجائز فحسب ، بل هو مما ندب إليه في السنة ، وقد رأى النبي ﷺ نفسه امرأة بهذا القصد . وعن المغيرة بن شعبة أنه خطب امرأة فقال النبي ﷺ ، « انظر اليها فإنه أحرى أن يودم بينكما »[١] . وعن سهل بن سعد أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ : فقالت يارسول الله جئتُ لأهب لك نفسي . فنظر اليها رسول الله ﷺ ، فصعد النظر اليها[٢] وعن أبي هريرة ، قال : كنتُ عند النبي ﷺ وأتاه رجل فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار . فقال له رسول الله ﷺ : أنظرت اليها ؟ قال : لا . قال : « فاذهب فانظر اليها ، فإن في أعين الأنصار شيئاً »[٣] . وعن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ : « إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى مايدعوه إلى نكاحها فليفعل »[٤]

فيُعلم من التأمل في هذه الحالات الاستثنائية أنه ليس مقصود الشارع عليه السلام منع النظر مطلقاً ، بل المقصود سد ذريعة

---

(١) الترمذي ـ باب ماجاء في النظر إلى المخطوبة

(٢) البخاري ـ باب النظر إلى المرأة قبل التزويج

(٣) مسلم ـ باب ندب من أراد نكاح امرأة إلى ان ينظر الى وجهها

(٤) ابو داود ـ باب في الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزويجها .

الفتنة ، ولذلك منعَ النظر الذي لاتدعو اليه حاجة ولا فيه للتمدن منفعة ،ثم فيه أسباب محركة لنزعات الشهوة في الانسان.

وهذا الحكم موجه الى الرجال والى النساء على حد سواء فقد أخرج الترمذي في سننه عن أم سلمة رضي الله عنها أنها كانت عند رسول الله ﷺ وميمونة [1] . قالت : فبينما نحن عنده أقبل ابن أم مكتوم ، فدخل عليه ، وذلك بعد ماأمرنا بالحجاب فقال رسول الله ﷺ : احتجبا منه فقلت : يارسول الله ! أليس هو أعمى ، لايُبصرنا ولا يعرفنا ؟ فقال رسول الله ﷺ : أفعمياوان أنتما ؟ ألستما تبصرانه ؟ [2]

على أن هناك فرقاً دقيقاً بين نظر المرأة إلى الرجال ونظر الرجل الى النساء من حيث الخصائص النفسية للصنفين. وذلك أن في طبيعة الرجل الاقدام ، فهو إذا أحبّ شيئاً ، يسعى في إحـــرازه والوصول اليه . ولكن في طبيعة المرأة التمنع والفرار ، وهي مادامت على فطرتها لم تنسلخ منها ، لايمكن أن يكون فيها من الجراءة والوقاحة والاقدام ماتتقدم به بنفسها إلى شيء تحبه

---

(١) وفي رواية عائشة رضي الله عنها

(٢) الترمذي - باب ماجاء في احتجاب النساء من الرجال .

وتعجب به . وقد راعى الشارع عليه السلام هذا الفرق بين طبعي الصنفين ، فلم يشدد في النهي عن نظر المرأة إلى الاجنبي تشديده في النهي عن نظر الرجل إلى الاجنبية . وقد اشتهر حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ أراها لعب الحبشة بحرابهم في المسجد [1] مما يفيد أنه ليس نظر النساء إلى الرجال بمحظور على الاطلاق . وإنما المكروه اجتماع النساء والرجال في مجلس وتحديق بعضهم إلى بعض . وأيضاً لايجوز من النظر مايخاف منه الفتنة . فذلك الصحابي ـ ابن أم مكتوم ـ الذي كان أمر النبي ﷺ زوجه أم سلمة بالاحتجاب منه ، أمر فاطمة بنت قيس بقضاء عدتها في بيته . وذلك أنه لما طلقهازوجها

---

(١) هذا الحديث قد أخرجه البخاري ومسلم والنسائي وأحمد عن عائشة رضي الله عنها ، من طرق أربعة ، يزيد بعضهم على بعض . وقد ذهب بعضهم في تأويله إلى انه وقع هذا في أيام كانت أم المؤمنين حديثة السن فيها ، وذلك قبل أن تنزل آية الحجاب . إلا أنه صرح ابن حبان أنه وقع ذلك حينما قدم إلى المدينة وفد من الحبشة . وكان قدومه سنة سبع من الهجرة ، حسبما يدل عليه التاريخ . وعلى هذا كانت عائشة رضي الله عنها حينذاك بنت خمسة عشر أو ستة عشر . ثم مما رواه البخاري أن كان النبي صلى الله عليه وسلم يسترها بردائه وهو يريها ذلك اللعب . فيتضح منه أن احكام الحجاب كانت قد نزلت حينذاك .

أمرها رسول الله ﷺ أن تعتد في بيت أم شريك الانصارية ، ثم قال : « ان تلك امرأة يغشاها أصحابي ، اعتدي في بيت ابن أم مكتوم، فانه رجل أعمى تضعين ثيابك »[1] فالمقصود الحقيقي إذن من مثل هذه الاحكام هو التقليل من مظان الفتنة . ولذلك منع النبي فاطمة بنت قيس من أن تعيش في بيتٍ كان إمكان الفتنة فيه أكثر وأذن لها أن تقيم حيث كان امكانها أقل ، والمرأة لم يكن لها بد من بيت تقيم فيه . ولكنه نهى النساء أن يجتمعن برجل أجنبي ويرينه وجهاً لوجهٍ حيث لا ضرورة تدعو إليه وتستلزمه .

كل هذه المدارج من الاحكام صادرة عن الحكمة . ومن أوتي من البصر النافذ ما يُدرك به مَغْزَى الشرع ، يستطيع أن يفهم بكل سهولة أيّ المصالح بُنيت عليها أحكام غضّ البصر ، وعلى أيّ الامور يقف التشديد والتخفيف في هذه الاحكام اعتباراً لتلك المصالح . فالمقصود الحقيقي عند الشارع عليه السلام إنما هو منع الناس من النظرة الآثمة ، وليس له على أعينهم من ثار . فإن هذه الاعين ربَّما نظَرتْ بادىء ذي بدء بنظرات بريئة . وجاء شيطان النفس بحُججٍ خادعة لتبريرها

(١) مسلم وأبو داود

وناجى المرء أنه ليست نظراته تلك الغيد الحسان إلاّ ذوقاً للجمال قد أودعَته الفطرةُ إيّاه . وإذا كان من المباح له أن يجتلي سائر مظاهر الجمال الطبيعي ويجد فيها لذةً طاهرةً ، فأيّ جناح عليه أن يمتّع نظره برؤية الجمال الانساني ويستمدّ منه لذةً روحيةً . ولكن هذا الشيطان يمضي يُربي في نفس الانسان هذا النزوع إلى التمتّع والتلذّذ ، حتى يعود التذوّق للجمال شوقاً إلى الوصال . ومَن ذا الذي يُكابر في أن كل ما قد حصل في الدنيا إلى هذا اليوم ، ولا يزال يحدث فيها من الفحشاء والفجور ، باعثه الاول الاعظم هو فتنة النظر هذه ؟ ومَن ذا يدّعي بصدقٍ أنه يجد في نفسه برؤية الشباب والجمال في الصنف المخالف ما يجده بمرأى وردةٍ في الروض ؟ وإذا كان بين هذا وذاك فرق ، وكان النظر إلى الجمال الانساني بخلاف النظر إلى الجمال الطبيعي مَبعَثَ الشهوة في النفوس ، فأنّى يحقّ لأحدٍ القول بضرورة الحرية في هذا النوع من التذوّق للجمال مثل الحرية الحاصلة في ذاك . إن الشارع لا يُريد أن يُذهب عن نفوسكم هذا الذوق الجمالي ، وإنما هو يقول لكم أن اختاروا لانفسكم زوجاً يُعجبكم ويروقكم ، ثم اجعلوه وحده مركزاً لكل ما أوتيتم من هذا الذوق ومتّعوا به أنفسكم حسبما شئتم ،

ولا تميلوا عنه إلى سواه تتبعونه النظر الرغيب . فإنكم إن فعلتم ، تلوثتم بالفواحش . وإن لم تتلوثوا بأدناس الفوضى العملية لضبطكم نفوسكم أو لموانع أخرى من حولكم ، لم تسلموا ولا شك من ضلال الفكر وشروده ، فيضيع معظم قوتكم من طريق نظركم ، وتتدنس قلوبكم باللهف على كثير من اللذات الآثمة التي تخيب فيها أمانيكم ، وتقعون في حبائل الهوى مُعيدين ومُبدئين ، وتقضون كثيراً من الليالي في اليقظة حالمين . ثم تجدون في أنفسكم مثلَ لدغ الحية أو مثل حر الجمر من عشق كثير من الغيد الفاتنات ، ويضيع أكثر حيويتكم في خفقان القلب وهيجان الدم !.. وما ظنُّك بهذه الخسارة ، أتافهة هي ؟ وهي لا تجرّها كلها على نفسك إلا بصرفك النظر عن مركزه الشرعي . فما أجدرَك إذاً بأن تحدّ من شرود ناظرك وتحذر النظر بدون حاجة ، وتجتنب النظرة التي تكون مظنّة الفتنة . أما إن كانت هناك ضرورة تستلزم هذه النظرة ، أو كانت فيها منفعة للتمدّن ، فهي مباحة على الرغم من إمكان الفتنة . وأما إذا لم يكن هناك ضرورة تدعو الى النظر ، ولكن لم يكن فيه ما يخشى منه وقوع الفتنة ، فعندئذٍ يجوز نظر المرأة الى الرجل ، ولا يجوز نظر الرجل الى المرأة ، إلا أن يكون نظر فجاءة .

منع ابداء الزينة وحدودها

كان حكم غض ّ البصر موجّهاً الى الصنفين ـ الرجل والمرأة ـ وهناك بعد ذلك أحكام تخص ّ المرأة وحدها . وأو ّلها أن تجتنب إبداء الزينة إلا في دائرة معيّنة .

وقبل أن يتأمّل القارىء مقاصد هذا الحكم وتفاصيله ، يجدر به أن يستعرض في ذهنه تلك الاحكام التي قد مر ّت في باب اللباس وستر العورات فكل جسم المرأة إلا ّ وجهها ويديها عورة لا يحل ّ لها كشفها حتى لأبيها أو عمّها أو أخيها أو ابنها(*) . ولا يجوز للمرأة أن تكشف عورتها حتى للمرأة مثلها[1] . فاذا جعلتَ هذا بوعيٍ منك ، فدونك الآن حدود إبداء الزينة :

١ ـ قد أبيح للمرأة أن تبدي زينتها للرجال الآتي ذكرهم من أقاربها : الزوج والاب والحمو (أبو الزوج)

(★) راجع تعقيب الاستاذ الالباني في آخر الكتاب .

(الناشرون)

(١) حرام على المرأة النظر الى ما بين السرة والركبة من المرأة الاخرى ، كما انه حرام على الرجل النظر الى ذلك من الرجل الآخر .

والابناء وأبناء الزوج، والاخوة وأبناء الاخوة وأبناء الاخت

٢ - وكذلك أبيح لها ان تبدي زينتها لما ملكت يمينها أي عبيدها وإمائها .

٣ - وأيضاً يجوز لها أن تخرج في زينتها أمام من هو تابع لها وتحت سيادتها من الرجال ، وليسوا ممن يميلون إلى النساء ميلًا شهوانياً (١) .

---

(١) يكتب الحافظ ابن كثير في تفسير الآية :« أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال »: أي الأجراء والأتباع الذين ليسوا بأكفاء وهم مع ذلك في عقولهم وله . ولا هم لهم الى النساء ولا يشتهونهن (تفسير ابن كثير ٣ : ٢٨٥)

ولعدم الميلان الى النساء في هؤلاء الرجال وجهان : أولهما ان يكونوا فاقدي الشهوة تماماً ، كالشيوخ الممعنين في السن ، او ضعفاء العقول والبله او الخناثى بالخلقة . والثاني ان تكون الفحولة والميل الطبيعي الى النساء موجوداً فيهم ، ولكنهم لذلهم وخضوعهم لا يتجرؤون على ان يعلقوا ميولهم الشهوانية بنساء البيت الذي هم فيه خدمة او أجراء او يدخلونه سائلين مستجدين . وكلا هذين النوعين يدخل تحت حكم التابعين غير أولي الإربة من الرجال . ولكنه مما يجب ألا يغفل عنه ، ان يكون جميع أمثال هؤلاء الذين يؤذن للنساء بإبداء الزينة لهم ، متصفين بصفتين حتماً ولازماً : أولاهما ان يكونوا تبعاً للبيت الذي يدخلون على نسائه . والثانية ان لا يكون من الممكن وقوع النزعة الشهوانية في أنفسهم الى نساء البيت . ولقوام الاسرة ان ينظر في أمر التابعين الذين قد أذن لهم =

٤ - ولها أن تبدي زينتها لاطفال لم يظهروا على عورات النساء ، أي الاطفال الذين لم ينبعث فيهم الشعور الجنسي .

٥ - ويجوز لها أن تخرج في زينتها لبنات جنسها من النساء

بالدخول على نسائه ، هل يصح فيهم ظنه الذي ظنه في بادىء الامـــر من كونهم غير أولي الاربة . وإن بدا له منهم بعد الاذن الاول ما يدل على انهم من أولي الاربة فعليه ان يلغي ذلك الاذن . وأوفق النظائر في هذا الباب امر ذلك المخنث الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم قد اذن له بالدخول على نساء البيوت . ولكنه بعد امر بدا له منه ، منعه من دخول البيوت ، بل نفاه من المدينة . وبيان ذلك أن كان في المدينة رجل مخنث يدخل على أمهات المؤمنين . وبينا هو يوماً عند ام سلمة رضي الله عنها يكلم اخاها عبد الله ، إذ دخل النبي صلى الله عليه وسلم وسمعه يقول له : إن فتح الله عليكم الطائف غداً ، فعليك ببادية بنت غيلان الثقفي ، فانهـــا اذا اقبلت أقبلت بأربع ، وإذا أدبرت أدبرت بثمان . ثم وصف عورتها بعد ذلك بكلمة جد قبيحة . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لقد غلغلت النظر اليها يا عدو الله ! ثم قال لازواجه : الا ارى هذا يعلم ما هاهنا ، فلا يدخلن عليكن هذا . فحجبوه عن البيوت . ثم لم يكتف بذلك ، بل امره بالخروج من المدينة الى البيداء . لأن الوصف الذي وصف به عورة بنت غيلان ، اخذ منه النبي صلى الله عليه وسلم ان النساء يتبسطن معه لخنثه وتأنثه ، كتبسطهن مع بنات جنسهن من النساء . وبذلك يطلع هذا على احوالهن واسرارهن ، ثم يصفها للرجال ، وذلك مما يخشى منه الفتنة . [انظر بذل المجهود (شرح ابي داود) ، كتاب اللباس — باب ماجاء في قوله تعالى غير اولي الاربة من الرجال] .

ولم يقل الله تعالى : (النساء) ، بل قال (نسائهن) . وظاهر أن المراد بهن النساء العفيفات ،أو اللاتي هن من قبيلتها أو قرابتها أو طبقتها . وأما من سواهن من عامة النساء اللاتي تكون فيهن كل مجهولة الحال والعيارة ، وذات الريبة والسمعة القبيحة فيخرجن عن مراد هذا الحكم ، لأن هؤلاء أيضاً قد يكن سبباً للفتنة ، ولهذا لما دخل المسلمون بلاد الشام وجعلت نساؤهم يختلطن بنساء النصارى واليهود ، كتب عمر رضي الله عنه إلى أبي عبيدة بن الجراح والي الشام : أما بعد فقد بلغني أن نساء من نساء المسلمين يدخلن الحمامات ومعهن نساء أهل الكتاب. فامنع ذلك وحل دونه [1] . وقد صرح ابن عباس رضي الله عنه أنه ليس للمسلمة أن تتجرد بين نساء أهل الذمة . ولا أن تبدي للكافرة إلا ماتبدي للاجانب [2] . وهذا الحكم لايقصد به التفريق بين النساء على اعتبار ديني . وإنما المقصود به صون المسلمات من مفاسد عشرة النساء اللاتي لايعرف شيء من أخلاقهن وآدابهن ، أو قدعرف منها مالايرضي الاسلام . وأما الشريفات وذوات العفة والحياء من غير المسلمات ، فلاجرم

---

(١) انظر تفسير ابن كثير للآية المذكورة .

(٢) التفسير الكبير – الآية المذكورة .

أنهن يدخلن في حكم (نسائهن) من الآية المذكورة .

وبتأمل هذه الحدود يستنتج المرء أمرين اثنين .

أولهما : أن الزينة التي قد رخص للمرأة في إبدائها في دائرة معينة ، هي ماسوى عورة المرأة . والمراد بها : لبس الحلي والتجمل باللباس ، والتكحل والتحنؤ وتحسين الشعر ، وما اليها من أنواع الزينة الاخرى التي تتخذها النساء عادة في البيوت لاقتضاء أنوثتهن .

والثاني : أنه قد رخص لهن في إبداء مثل هذه الزينة إما لرجال البيت الذين قد حرمتهم الحرمة الابدية عليهن ، أو للتابعين الذين ليس لهم فيهن شهوة ولا في أخلاقهم من ريبة . فلذلك من الشروط للداخلات عليهن من النساء : أن يكن من (نسائهن) وللداخلين عليهن من الرجال والاتباع أن يكونوا (غير أولي الاربة) وللاطفال أن يكونوا ممن (لم يظهروا على عورات النساء) : مما يعلم منه أن مقصود الشارع هو تحديد إبداء النساء لزينتهن فى حلقة لايخشى فيها أن تبعث زينتهن وجمالهن عواطف سوء في القلوب أو تهيء أسباباً للفوضى الجنسية

وأما من هو خارج هذه الحلقة من الرجال . فقد ورد النهي عن أن يبدين لهم زينتهن . بل قد حظر عليهن حتى أن

يضربن بأرجلهن في المشي ، لكي لا يظهر بالصوت ماخفي من زينتهن ، فتتوجه الانظار اليهن . وإن الزينة التي قد أمرن بإخفائها عن الاجانب ، هي التي قد أجيز لهن إبداؤها في دائرة محدودة ذكرت آنفاً . والمقصود بهذا كله واضح مستبين وهو أن النساء إن ظهرن في زينتهن وجمالهن على الذين فيهم الشهوة الجنسية ، ولم تحول الحرمة الأبدية دواعي هذه الشهوة فيهم إلى العواطف البريئة المطهرة ، فلا بد أن يكون من عواقبه مايقتضية الطبع البشري . ولسنا نقول إن إبداء النساء لزينتهن على هذا النحو سيجعل من كل امرأة عاهرةً ومن كل رجل فاجراً ، إلا أنه مما لا يستطيع أحد أن ينكره انّ في خروج النساء متبرجات ، وفي حضورهن النوادي والحفلات سافراتٍ مالايعد ولا يحصى من خسائر نفسية ومادية، ظاهرةٍ وخفية وها هو بين يديك مثلُ النساء الاوربيات والاميركيات اللاتي يهلكن اليوم معظم دخل أزواجهن في زينتهن وإسرافهن، هذا إلى الزيادة والتفاحش يوماً بعد يوم ، حتى كادت تضيق عنه وسائل رزقهم[1]

---

(١) قد انعقد منذ عهد قريب معرض لصانعي الادوات الكيماوية . وعلم من بيانات الاخصائيين فيه ان نساء انكلترا تنفق عشرين مليون جنيهة ، ونساء اميركا مائة وخمسة وعشرين مليون جنيهة على أدوات زينتهن =

فهل في رأيك من باعث لهذا الجنون إلا تلك النظرات المتشوقة التي تستقبل النساء المتبرجات في الاسواق والمكاتب وحفلات المجتمع ثم تأمل ماهو السبب في انبعاث هذا الشوق المفرط في النساء إلى التجمل والتأنق، وانتشاره فيهن كانتشار الداء والوباء أليس هو حرصهن على أن يحلون في أعين الرجال ويقعن منهم موقع الاعجاب والاستحسان [1]؟ ولماذا هذا كله ؟ هل هي نزعة

= كل سنة . وان ٩٠ في المائة من النساء قد تعودن نوعاً من انواع الزخرفة والتجميل (Make up) .

(١) وقد بلغ من هيام النساء بتكلف هذا الجمال ان قد عدن يبذلن في سبيله حتى أنفسهن . فغاية ما تتمناه إحداهن ان تكون هضيماً خمصانة لا تركب جسمها مضغة لحم زائدة . وما من فتاة اليوم إلا وهمها ان تجعل تقطيع جسمها مطابقاً لما قد قرره الاخصائيون من المقاييس (Measurements) للصدر والخصر والساق والوركين . كأن الشقية لا ترى لحياتها غاية ومقصوداً سوى ان تحلو في عين الذكور . ولبلوغ هذه الغاية تتجوع المسكينة وتحرم نفسها الغذاء الشهي المنمي ، وتجتزىء بعصير الليمون والقهوة المرة وما شاكلها من الاغذية اللطيفة . ثم تستعمل من العقاقير بدون مشورة طبيب ، بل بخلاف مشورته ما يهزلها ويضرها . وقد بقي ولا يزال يفضي هذا الجنون بكثير من النساء الى الهلاك . ففي بودابست ماتت الممثلة الشهيرة (جوسي لاباس) عام ١٩٣٧ ، بوقوف حركة قلبها فجأة . ودل التحقيق في أمرها بعد، انها كانت لا تزال تعيش=

بريئة منزهة ؟ وهل ليس في مطاويها الشهوات الجنسية الطاغية التي تكاد تتجاوز حدودها الطبيعية وتنتشر ، وتقابلها في الصنف الآخر شهوات مثلها تريد أن تستجيب لمطالبها . إنك إن أنكرت هذه الحقيقة فلكأني بك تنكر غداً أن يكون هناك

= عيشة الفاقة والسغب منـــذ أعوام . وكانت تستعمل العقاقير الموصفة (Parent) لتخفيف الجسم ، حتى خانتهـــا قواها فماتت . وتوالت في بودابست نفسها ثلاثة احداث من هذا القبيل . إذ ذهبت (ماجدا برسيلي) التي كانت لكمال فنها ذائعة الصيت في المجر ضحية لهذا الهيـــام . وحدث للمغنية (لوئيسازابو) التي سارت اغانيها مسير الشمس ، أن خرت صريعة على المسرح وهي تمثل أمام النظارة . وكانت هذه تظل في حزن دائم على ان جسمها لا ينطبق على المقاييس العصرية للجمال ، فكانت تتخذ التدابير المتصنعة لحل مشكلتها تلك ، حتى نقصت من وزنها بقدر ستين رطلًا . وكان من نتائجه ان ضعف قلبها جداً ، فسقطت رمية لعشاق الجمال . وتبعتها في ذلك ممثلة أخرى (أيولا) بالغت في التخفيف من جسمهـــا بالتدابير المتصنعة الى ان أصيبت في عقلها بالخبل الدائم ، فأخذت طريقها الى مستشفى المجانين بدلاً من منصة المسرح . وهؤلاء إنما كن من الشخصيات البارزة ، فقرأنا أخبارهن في الجرائد . ومن يدري كأين من النفوس المغمورة يقضي عليها او يخرب صحتهـــا هذا الجنون من التجمل والتحالي في اعين الرجال ؟! فقل لي بربك : هل هذا كله حرية المرأة او عبوديتها ؟ وماهذه الحرية الزائفة التي قد زادت من استيلاء أهواء الرجال عليهن ، وابتلتهن باستعباد قد حرمن معه الحرية حتى في الاكل والشرب والتمتع بالصحة ، وعادت كل حياتهن ومماتهن مقصوداً به الرجال !

في جوف البركان الذي يصعد منه الدخان مادة نارية تكاد تنفجر منه . إنك ياصاح حرّ في عملك ، مختار فيما تأخذ أو تترك . ولكن ليس لك أن تنكر الحقائق . إن هذه الحقائق لم تعد خافية ، بل أصبحت معلومة معروفة بنتائجها التي تتجلى اليوم كالشمس ليس دونها غمام . وقد يكون لك أن تقبل هذه النتائج لنفسك ،بشعور منك أو عدم شعور ، ولكن الاسلام يريد أن يحد فتنتها في إبّان نشوئها . لأنه لاينحصر نظره في مبدإ إبداء الزينة الذي يكون في ظاهره بريئاً من الريبة ، بل يتعداه الى منتهاه الذي لايخلو من الريبة والفساد ، ويعم المجتمع بمثل ظلمة يوم القيامة . « مثل الرافلة في الزينة كمثل ظلمة يوم القيامة لانور لها »[1]

وبينا ينهى القرآن عن إبداء الزينة للأجانب ، إذ يستثني منها (إلا ماظهر منها) . والمراد به الزينة التي تظهر بنفسها على الرغم من إرادة المرء . وقد حاول خلق من الناس أن يستخرجوا من هذا الاستثناء كثيراً من الفوائد . ولكن المشكلة أن لا تتّسع هذه الكلمات لكل ماتشتهي أنفسُهم . لأنها إنما يريد به الشارع ، مخاطباً النساء ، أن لا تبدين زينتكن للأجانب عن قصدٍ وإرادةٍ .

---

(١) الترمذي – باب ما جاء في كراهية خروج النساء في الزينة .

وأما الذي يظهر منها بعد ذلك من نفســـه ، أو يبقى ظاهراً لدواعي الضرورة ، فلا جناح فيه عليكن . والمراد واضح كل الوضوح، وهو أن لا تكون نيّتكُن إبداء الزينة ولايكون في أنفسكن أن تُظهرن محاسنكن على الأجانب ، أو أن تستملنَهم إلى أنفسكن بوسواس الحلى الخفى" ، إن لم يكن أكثر ، بل يجب أن تجهدن لإخفاء زينتكن ما وسعكنّ الجهدُ . ثم إن ظهر منها بعد ذلك شيء بداعية الضرورة ، فلا يؤاخذكن الله عليه . وذلك أن الثياب التي تسترن بها زينتكن لابدّ أن تظهر ، وتظهر فيها أيضاً قامتكن وهندامكن، كما لابد أن تضطررنَ الى أن تكشفن أيديكن أو جزءاً من أجسامكن لقضاء حاجاتكن . فكل ذلك لاجناح فيه عليكن ، لأنكنّ لم تتعمّدنه بل اضطررتن اليه . وإن كان هناك من شياطـــين الإنس من يتمتّع حتى بهذا الجزء اليسير الذي يظهر من زينتكن فلا تبالين به . إنه سيلقى وبالَ نيّته الفاسدة بنفسه . أما أنتن فقد قُمتنّ بما كان عليكن من واجب حفظ التمدن والأخلاق.

هذا هو المفهوم الصحيح لهذه الآية الكريمة . وإذا تأمّلتَ كل ماروُي من الاختلاف بين المفسّرين في هذا المفهوم علمتَ أن أقوالهم جميعاً لا تُفيد ـ على مابينها من الخـــلاف ـ إلا ما قلناه آنفاً .

فقد ذهب ابن مسعود وابراهيم النخعي والحسن البصري ، الى أن المراد بالزينة الظاهرة هو الثياب التي تُخفى بها الزينة الباطنة ، كالرداء والنقاب .

وقال ابن عباس ومجاهد وعطاء وابن عمر وأنس والضحاك وسعيد بن جبير والأوزاعي ، وعامّة الحنفية أن المراد بها الوجه واليدان . ويدخل في هذا الاستثناء أيضاً ما كان من الزينة في وجه المرأة ويديها ، ككحل العين وخضاب الكفّ والخاتم .

وعن سعيد بن المسيّب قال : وجهها ممّا (ظهر منها) ويُروى عن الحسن البصري قول يؤيّده :

وتميل عائشة زوج النبي ﷺ الى إخفاء الوجه . فتذهب الى أن المرادبالزينة الظاهرة هو اليدان وما فيهما من الزينة كالقُلب والفتخة .

ويُبيح مِسوَر بن مخرمة وقتادة كشف اليدين بزينتهما كالخواتم والقُلبين أو السِوارَين . ولكنه يُفهم من أقوالهما في باب الوجه أنهما لا يُجوّزان إلا كشف العينين منه [1].

---

(١) كل هذه الاقوال قد نقلت من تفسير ابن جرير الطبري وأحكام القرآن للجصاص .

وتدبر حقيقة هذا الاختلاف بين المفسرين . إن هؤلاء جميعاً قد فهموا من قول (إلا ماظهر منها) أن الله تعالى قد أباح للمرأة إبداء زينة تظهر على الرغم من إرادتها ، أو تدعو الضرورة الى إبدائها . أما أن تعرض المرأة وجهها ويديها عرضاً يستميل الانظار ، فلم يرده أحد منهم . وإنما كلهم قد اجتهد أن يفهم ، حسبما أوتي من الفهم وحسبما ارتآه من حاجات النساء : أي شيء تدعو الحاجة إلى كشفه وإلى أي حدٍ تستلزم كشفه ؟ وأي شيء قد يظهر بالضرورة أو هو يظهر أبداً في عامة الاحوال وبحسب ذلك أدلى برأيه في تفسير الآية . على أنَّا نقول في هذا المقام أن لاتقيِّدوا استثناء (إلا ماظهر منها) بأمر من تلك الأمور ، بل دعوا المرأة المؤمنة التي تريد أن تتبع أحكام الله تعالى ورسوله ، ولا ترضى الوقوع في الفتنة ، تحكم بنفسها بحسب أحوالها وحوائجها : هل تكشف الوجه أم تستره ! وإن كشفته في بعض الحالات ، فمتى تكشفه ومتى لاتكشفه ؟ ثم أي جزء منه تكشفه وأي جزء تخفيه ؟ إن الشارع لم يرد عنه في هـذا الباب أحكام قاطعة صريحة . ولا من مقتضى الحكمة ، نظراً لاختلاف الاحوال والحاجات ، أن توضع فيه أحكام قاطعة متصلبة . وذلك أن المرأة التي تضطر الى الخروج لبعض شؤونها وللعمل خارج بيتها ، لابد أن تحملها الضرورة على كشف اليدين

وكشف الوجه أيضاً . ومثل هذه المرأة قد رخص لها في الأمر حسب ماتستوجبه حاجتها وضرورتها . وأما المرأة التي ليس بها شيء من تلك الحاجة ، فلا يصح لها أن تكشف شيئاً منها عمداً بلا حاجة .

فمقصود الشارع إذاً انه إن كشفت المرأة شيئاً من نفسها إظهاراً لحسنها وجمالها ، فهو إثم . وإن ظهر منها شيء بنفسه بدون أن تتعمد إظهاره . فلا جناح فيه عليها . وإن دعت الحاجة الحقيقية إلى كشف شيء ، فجائز ومباح كشفه . وأما السؤال عن الوجه على الأخص ، - بصرف النظر عن اختلاف الاحوال - هل يحب الشارع كشفه أو لا يحب ؟ وهل جوّز إبداءه كضرورة لامناص منها ، أم ليس الوجه عنده مما يجب إخفاؤه من الأجانب ؟ نستهدي في كل هذه الأسئلة آية الحجاب الآتية من سورة الأحزاب :

حكم الوجه

والآية هي : «يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ! قُلْ لأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ المُؤْمِنِينَ ، يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ» (الاحزاب : ٥٩)

فهي نزلت خاصّةً في ستر الوجه . و (الجلابيب) جمع جلباب وهو الثوب الواســع او الخمار او الرداء . و (يُدنين) أي يُرخين . فمعنى الآية بالحرف : أن يُرخين جانباً من خمُرهن او ثيابهنّ على أنفسهن . وهذا هو المفهوم من (ضرب الخمار على الوجه) والمقصود به سترُ الوجه واخفاؤه ، سواء كان بضرب الخمار او بلبس النقاب ، او بطريقة أخرى غيره . وقدذكرت الآية من مصالحه ان المسلمات اذا خرجن من بيوتهن متسترات على هذا النحو ، علم أهل الريبة من النـاس أنهن شريفات ، لا إماء ولا متبذّلات ، فلم يتعرّض لهنّ منهم أحدٌ .

وجميع المفسرين قد ذهبوا هــذا المذهب في تفسير هذه الآية . فيروى عن ابن عباس رضي الله عنـه قوله : « أمر الله نساء المؤمنين اذا خرجن من بيوتهن في حاجــة أن يغطين وجوههن من فوق بالجلابيب . »[1] وعن ابن ســيرين قال : سألت عبيدة بن سفيان بن الحارث الحضرمي عن قوله تعالى : « قُلْ لأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ المُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلاَبِيبِهِنَّ » . قال فقال بثوبه ، فغطّى رأسه ووجهه

(١) تفسير ابن جرير الطبري – ج ٢٩/٢٢

وأبرز ثوبه عن احدى عينيه » .[1] ويقول العلامة ابن جرير الطبري في تفسير هذه الآية : ياأيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين لاتتشبَّهن بالاماء في لباسهن اذا هن خرجن من بيوتهن لحاجتهن ، فكشفن شعورهن ووجوههن ، ولكن يدنين عليهن من جلابيبهن لئلاّ يعرض لهن فاسق اذا علم أنهن حرائر ، بأذى من قولٍ .[2] ويكتب العلامة أبو بكر الجصّاص : « في هذه الآية دلالة عن أن المرأة الشابة مأمورة بستر وجهها عن الاجنبيّين وإظهار الستر والعفاف عند الخروج لئلاّ يطمع أهل الريب فيهن » .[3] وعن العلامة النيسابوري في تفسير هذه الآية : كانت النساء في أول الاسلام على عادتهن في الجاهلية متبذّلات يبرزن في درع وخمار من غير فصل بين الحرّة والأمة . فأمرن بلبس الأردية وستر الرأس والوجوه. (ذلك) الإدناء (أدنى) وأقرب الى (أن يُعرفن) أنهن حرائر ، او أنهن لسنَ بزانيات ، فإن التي سترت وجهها أولى بأن تستر

---

(١) تفسير الطبري - ٢٢/٢٩ ، احكام القرآن للجصاص - ٣/٤٥٧

(٢) تفسير الطبري - ٢٢/٢٩

(٣) احكام القرآن - ٣/٤٥٨

عورتها ».[١] ويكتب الامام فخر الدين الرازي : « وكان في الجاهلية تخرج الحرّة والامة مكشوفات يتّبعهن الزُناة وتقع التهم . فأمر الله الحرائر بالتجلبُب . وقوله تعالى (ذَلِكَ أدْنى أنْ يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ) قيل يُعرفن أنهن حرائر فلا يتّبعن . ويمكن أن يقال : المراد يُعرفن أنهن لا يزنين ، لان من تستر وجهها مع أنه ليس بعورةٍ[٢] ، لا يطمع فيها أنها تكشف عورتها فيعرفن أنهن مستورات لا يمكن طلب الزنى منهن ».[٣] ويكتب القاضي البيضاوي : « يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلابِيبِهِنَّ » : أي يغطّين وجوههن وأبدانهن بملاحفهنّ ، اذا برزن لحاجة . و(مِنْ) للتبعيض . فإن المرأة تُرخي بعض جلبابها وتتلفّع ببعض . « ذَلِكَ أدْنى أنْ يُعْرَفْنَ » : يُميَّزْنَ من الاماء والقينات « فلا يؤذين » فلا يؤذيهنّ أهل الريبة بالتعرّض لهن[٤] .

ويتّضح من هذه الاقوال جميعاً أنه من لدن عصر الصحابة

---

(١) تفسير غرائب القرآن على حاشية ابن جرير الطبري ج٢٢/٣٢

(٢) « العورة في المصطلح الاسلامي ما يجب ستره من الجسم ، على كل رجل او امرأة غير الزوج او الزوجة . فما بين السرة والركبة من الرجل ايضاً عورة بهذا المعنى .

(٣) التفسير الكبير للرازي – ج ٦/٥٩ .

(٤) تفسير البيضاوي ج ٤/١٦٨ .

الميمون إلى القرن الثامن للهجرة ، حملَ جميع أهل العلم هـذه الآية على مفهوم واحد ، هو الذي قد فهمناه من كلماتها . وإذا راجعنا بعد ذلك الأحاديث النبوية والآثار ، علمنا منها أيضاً أن النساء قد شرعن يلبسن النقاب على العموم ، بعد نزول هذه الآية على العهد النبوي . وكن لايخرجن سافرات . فقد جاء في سنن أبي داود والترمذي والموطأ للامام مالك وغيرها من كتب الاحاديث أن كان النبي ﷺ قد أمر أن « المحرمة لاتنتقب ولا تلبس القفازين » . و « نهى النساء في إحرامهن عن القفازين والنقاب » . وهذا صريح الدلالة على أن النساء في عهد النبوة قد تعوّدنَ الانتقاب ولبس القفازين عامة ، فنهين عنـه في الاحرام . ولم يكن المقصود بهذا الحكم أن تـُعرض الوجوه في موسم الحج عرضاً ، بل كان المقصود في الحقيقة أن لا يكون القناع جزءاً من هيئة الاحرام المتواضعة ، كما يكون جزءاً من لباسهن عادةً ، فقد ورد في الاحاديث الاخرى تصريح بأن أزواج النبي ﷺ وعامة المسلمات كنّ يخفين وجوههن عن الاجانب في حالة إحرامهن أيضاً . ففي سنن أبي داود ، عن عائشة قالت: كان الركبان يمرّون بنا ونحن مع رسول الله ﷺ محرمات . فإذا جازوا بنا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها . فإذا

جاوزنا كشفناه »[1] . وفي الموطأ للامام مالك : « عن فاطمة بنت المنذر قالت : كنا نخمّر وجوهنا ونحن محرمات ونحن مع أسماء بنت أبي بكر الصديق ، فلا تنكره علينا »[2] . وقد ورد في فتح الباري عن عائشة رضي الله عنها : « تسدل المرأة جلبابها من فوق رأسها على وجهها »[3] .

النقاب

وكل من تأمل كلمات الآية وما فسرها به أهل التفسير في جميع الازمان بالاتفاق ، وما تعامل عليه الناس على عهد النبي ﷺ ، لم ير في الامر مجالاً للجحود بأن المرأة قد أمرها الشرع الإسلامي بستر وجهها عن الاجانب . وما زال العمل جارياً عليه منذ عهد النبي ﷺ إلى هذا اليوم . وأن النقاب مما قد اقترحه القرآن نفسه من حيث حقيقته ومعناه ، وإن لم يصطلح عليه لفظاً . وكانت نساء المسلمين قد اتخذنه جزءاً من لباسهن لخارج البيت ، بمرأى من الذات النبوية التي نزل عليها القرآن ، وكان

---

(١) ابو داود - باب في المحرمة تغطي وجهها

(٢) الموطأ - باب تخمير المحرم وجهه

(٣) فتح الباري - كتاب الحج

يسمى نقاباً في ذلك العهد أيضاً .

نعم ! هو هذا النقاب (Veil) الذي تعده أوربة غاية في الشناعة والقبح . ويكاد الضمير الغربي يختنق حتى من تصوره ويعتبره الغربيون عنوان الظلم وسيما الوحشية وضيق الفكر . وهو أول مايعقد عليه الخنصر إذا ذكرت أمة شرقية بالجهالة والتخلف في طريق التمدن . وأما اذا وصفت أمة في الشرق بكونها سائرة في طريق الحضارة والتمدن ، فأول مايذكر من شواهده بكل تبجح وافتخار ، هو كون (النقاب) قد زال عن هذه الامة أو كاد : ويالخزيكم ياأصحابنا المتجددين المستغربين إذا تبين لكم أن هذا الشيء لم يخترع بعد زمان النبي بل نسج بردته القرآن نفسه ، وروجه النبي ﷺ في أمتـــه في حياته . على أن شعوركم بهذا الخزي وإطراقكم بالندامة والخجل ليس بنافعكم شيئاً ، لان النعامة إن أخفت رأسها في التراب لرؤية الصائد ، فإنه لايطرد عنها الصائد ولا ينفي وجوده ، كذلك إن أشحتم بوجوهكم عن الحقيقة ، لم تبطل به الحقيقة الثابتة ولم تمح آية القرآن . وإن حاولتم أن تكتموا هذه الوصمة - كما ترونها في تمدنكم - من وراء حجب التأويل ، لم تزيدوها إلا وضوحاً وجلاء . وإذا كنتم قد قررتم هذا النقاب عاراً على أنفسكم وشناراً ، بعد إيمانكم بوحي الغرب ، فليس إلى غسله

عن أنفسكم من سبيل غير أن تعلنوا براءتكم من الدين الاسلامي الذي يأمر بالاشياء السمجة البغيضة كلبس النقاب وإسدال الخمار وستر الوجوه . إنكم ياقوم تنشدون الرقي وتطلبون الحضارة فأنى لدين يمنع ذات الخدر أن تكون عطر المجالس ، ويوصيها بالعفة والحياء والاحتجاب ، وينهى ربة البيت أن تكون قرة عين لكل غاد ورائح ... أنى لدين مثل هذا أن يصلح في رأيكم للاتباع ؟ وأين هو من الرقي ؟ ومن التهذب والحضارة ؟ وانما الرقي والحضارة يقتضيان الآنسة - إذا همت بالخروج من بيتها - أن تنفض يديها من كل عمل قبل ساعتين من موعد الخروج ، لتتفرغ فيهما الى زينتها وتجملها . فتعطر الجسم كله بالطيب ، وتلبس اللباس الجذاب الاخاذ، وتبيض الوجه والذراعين بانواع المساحيق ، وتلون الشفتين بقلم الدهان الاحمر (Lip Stick) وتتعهد قوس الحاجبين وتعده للرمي بسهام النظر . حتى اذا خرجت من البيت رافلةً في هذه الزخارف ، استهوى كلُّ مظهر من مظاهر زينتها وجمالها القلوب ، وجذب الانظار ، وفتن العقول . ثم لاتطمئن نفس الآنسة بعد هذا كله من التظاهر بالجمال ، بل تكون أدوات الزينة والزخرفة محمولة معها في عتيدتها[1].

(١) العتيدة : الوعاء الذي يكن فيه طيب المرأة وغيره من الاشياء (Purse)

حـــتى تتدارك بين حين وآخر كلّ مانقص أوضاع من دقائق زينتها .

ان بين مقاصد الاسلام ومقاصـــد الحضارة الغربية - كما ذكرناه غير مرة فيما سبق - لبوناً بعيداً وفرقاً شاسعاً جداً ومخطىء بيّن الخطأ من يريد أن يفسر أحكام الاسلام بوجهة نظر الغرب ، ذلك بأن ماعند الغرب من المقياس لأقــدار الأشياء وقيمها ، يختلف عنه مقياس الاسلام كل الاختلاف . فالذي يكبره الغرب ويعده غاية الحياة الانسانية ، هو في عين الاسلام من التوافه والهنات . وإن مايهتم به الاسلام ويعظم شأنه هو عند الغرب من سقط المتاع . لذلك كل من قال بصحة المقياس الغربي ، فلا بد أن يرى جميع مافي الاسلام واجب الترميم والاصلاح . وإذا مضى يفسر أحكام الاسلام ويشرحها، جاء بها محرّفة عن معانيها ، ثم لم يوفق في تطبيقها على الحياة العملية حتى في صورتها المحرّفة ، لما يعترض سبيله إلى ذلك من أحكام القرآن ونصوص السنة البيّنة . فحريّ بمثل هذا الرجل ، قبل أن ينظر في جزئيات المناهج العملية ، أن يتأمل المقاصد التي قد اتخذت للوصول اليها تلك المناهج ، وينظر هل هي صالحة للقبول أم لا . وإن هو لم يكن يوافق تلك المقاصد نفسها فأي غناء

يغنيه البحث في المناهج التي تختار لتحقيق تلك المقاصد ؟ ولماذا يكلف نفسه مسخ تلك المناهج وتحريفها ؟ أليس من الأجدر به والاصلح له أن يهجر الدين الذي يخطىء مقاصده ؟ وأما إذا كان يتفق مع تلك المقاصد ، فلا يبقى البحث بعد ذلك إلا فيما يتخذ لتحقيقها من المناهج ،هل هي صحيحة أم لا ؟ وهذا البحث يمكن طيه بكل سهولة ولكن هذه الطريقة لا يتبعها إلا ذووا المروءة والكرم ،وهم قليلون !وأما المنافقون الذين هم بطبيعتهم أخبث ماخلق الله في هذا الكون ،فلا يزكو بهم إلا أن يدّعوا ايمانهم بشيء ، ويؤمنوا في الحقيقة بشيء آخر .

فكل مالايزال هؤلاء يخوضون فيه من المباحث حول الحجاب والنقاب ، هو صادر في الحقيقة عن هذا النفاق . وقد استنفدوا كل مافي طاقتهم ووسعهم لاثبات أن هذا الوضع من الحجاب إنما كان رواجه في أمم الجاهلية قبل الاسلام . ثم نزل هـــذا الميراث الجاهلي إلى المسلمين في بعض العصور المتأخّرة البعيدة عن عهد النبوّة . ولماذا يتكلّفون هذا البحث والتحقيق التاريخي بإزاء النص القرآني الصريح ، والعمل الثابت في عهد النبوّة ، وتفاسير الصحابة والتابعين لمفهوم الآية ؟ إنهم يتكلّفونه لمجرّد أنه كان - ولا يزال - نُصب أعينهم من مقاصد

الحياة ما هو مقبول شائع في الغرب . وأنه قد رسخ في أذهانهم من تصوّرات الحضارة والرقيّ ما نزل إليهم من سمائه . ولما كان لبس الملاءة والنقاب لا يلائم تلك التصوّرات بحالٍ من الاحوال ، فقد جاؤوا بمِعوَل التحقيق التاريخى ، ليهدموا به ما هو ثابت في شرع الاسلام . وهذا النفاق البيّن الذي قد تناولوا به هذه المسألة مع غيرها من المسائل ، يرجع في أصله الى ما سبق أن ذكرناه فيهم من خفّة العقل وفقد الجراءة الخلقية وعدم التمسّك بالمبادىء . ولولا ذلك لما سوّلتْ لهم أنفسهم أن يأتوا بالتاريخ شاهداً على القرآن ، مع كونهم يدّعون الاسلام وينتمون إليه . بل كانوا أحرياء - لو أرادوا أن يبقَوا مسلمين - أن يستبدلوا المقاصد القرآنية بمقاصدهم هم ، أو يعلنوا انصرافهم عن الاسلام الذي يعترض سبيلهم إلى التقدم والرقيّ حسبما يفهمونه من معاني الرقيّ !

إن من يفهم مقاصد القانون الاسلامي وله مع ذلك حظّ من العقل البسيط (Common Sense) ، لا يصعب عليه أن يفهم أن إطلاق الحرية للنساء في الخروج سافرات الوجوه يخالف تلك المقاصد التي يهتمّ بها الإسلام كل هذا الاهتمام . وذلك بأن

أكثر ما يؤثّر في نفس المرء من امرىء آخر هو وجهه .
وإن الوجه هو المظهر الأكبر للجمال الخلقي والطبيعي في
الانسان . فهو أكثر مفاتن الجمال الإنساني جذباً للانظار
واستهواءً للنزعات ثم هو العامل الاقوى للجاذبية الجنسية بين
الصنفَين . ولفَهمْ هذه الحقيقة لا تحتاج الى تعمُّق في علم النفس،
بل ارجعْ الى ضميرك نفسك تطلب حكمَه ، والى عينيك
تستفتيها ، والى تجاربك النفسية تستنبط منها النتائج ، وجنِّبْ
نفسك آفة النفاق ، فإن المنافق إن رأى حتى وجود الشمس
ضارّاً بمقاصده ، لم يتردّد في إنكاره بالمرّة في رائعة النهار ، بل
لازِمْ جانبَ الصدق فان فعلت ، لم تجدْ بدّاً من الاعتراف
بأن هذا الجمال الطبيعي الذي قد وضعه الله في وجه الانسان
هو أكثر ما يستهوي الناظر ، وهو أكبر عامل للتحريك
الجنسي (Sex Appeal) . ثم هل رأيتَ أنك إن كنت تريد
أن تتزوج بفتاة وأردتَ أن تُلقي عليها نظرك قبل أن تعزم
على الأمر بصفة نهائية ، فقل لي بالله وربّك ! إلام تنظر فيها لتقبلها
او ترفضها ؟ وهب أن لنظرك إليها صورتين اثنتين : أولاهما
أن تخرج لك الفتاة في كل زينتها إلاّ وجهها . والثانية أن تُريك

وجهها وحدَه من نافذة دون سائر جسمها . فأيّ صورة من هاتين تختارها لانتخاب الفتاة لنفسك ؟ اصدقني بالله ألا يكون جمال الوجه آثرَ وأرجحَ عندك من جمال سائر الجسم ؟

وإذ تقرّرت هذه الحقيقة ، فلنمض في البحث قُدُماً . فنقول إنه إن لم يكن منع الفوضى الجنسية ومنع الهيجان الشهواني المتطرّف في المجتمع من المقصود المنشود ، فلتكن المرأة إذاً في حِلٍّ من الكشف عن نحرها وذراعيها وساقيها وفخذيها ، دع عنك وجهها وحدَه ، كما هو عليه الحال في الحضارة الغربية لهذا العهد . ولا حاجة لوضع تلك الحدود والقيود التي قد مرّ ذكرها في معرض قانون الحجاب الاسلامي . ولكنه إن كان المقصود هو سدّ هذا الطوفان ودفع غائلته عن المجتمع ، فأيّ سخافة أكبر من ان تُوصد في وجهه صغار المنافذ ويُفتح له بابٌ رئيسي كبير !!

ولك أن تسأل في هذا المقام أنه إن كان الأمر كذلك ، فما للاسلام يُبيح للمرأة أن تكشف وجهها عند الحاجة والضرورة ، كما قد ذكرتَ بنفسك فيما مرّ ؟ فالجواب عليه أن القانون الاسلامي ليس بقانونٍ مائلِ الشقّ ، منحرف عن الاعتدال ، بل هو بينما يراعي ـ بجانب ـ مصالح الاخلاق ، يراعي

- بالجانب الآخر - ضرورات الانسان وحاجاته ، ويُقيم بينهما الميزانَ بغاية القسط . إنه يريد أن يسدّ باب الفتن الخلقية ، ويُريد مع ذلك أن لا يفرض على الانسان قيوداً لا يستطيع معها أن يقضي حوائجه الحقيقية . وهذا هو السبب لأنه لم يأمر المرأة في وجهها ويديها بمثل ما أمرها به في ستر العورة وإخفاء الزينة من الاحكام القاطعة الصريحة . ذلك بأن ستر العورة وإخفاء الزينة لا يُخلّ بقضاء حاجات الحياة أبداً . ولكن المداومة على إخفاء الوجه واليدين قد تُرهق المرأة في أمر القيام بحاجاتها عُسراً . من ثمّ قد قرّر الاسلام على وجه العموم أن تُدني النساء عليهن من جلابيبهن . ثم أجاز لهن بقوله (إلاّ ما ظَهَرَ منها) أن يكشفن عن وجوههنّ إذا ما اقتضته الضرورة ، بشرط أن لا يُقصد بذلك إظهار الجمال . بل يكون المقصود قضاء الحاجة وحده . وسدّ بعد ذلك أبواب الفتنة من قِبَل الرجال بأن أمرهم أن يغضّوا من أبصارهم . وذلك أنه إن كشفَتْ امرأة عفيفة عن وجهها مضطرّة ، غضّ الرجال من أبصارهم عن النظر إليها ، ولم يُصعّدوا فيها أنظارهم بما لا يليق.

إنك إن أنعمتَ النظَر في أحكام الحجاب هذه ، تبيّن لك أن الحجاب الاسلامي ليس بشيءٍ من باب التقاليد الجاهلية

بل هو قانون عقلي منطقي . إذ أن التقليد الجاهلي يكون جامداً لا مرونة فيه أبداً . وأيّما طريقة راجت فيه وبأيّ صورة راجَتْ ، فلا يمكن قط أن تُعدَّل او تبدَّل . وكل ما قُضي فيه بالإخفاء ، فإنه يُخفى ويُستر في كل زمانٍ ، وعلى كل حالٍ ، وإن كان دونه هلاك الأنفس وضياع الاعراض . وأما القانون العقلي ، فيكون - على عكس ذلك - لدْناً مَرِناً ، يميل مع الضرورات الحقيقية ، ويتّسع لكُلٍّ من التشديد والتخفيف حسب مقتضى الاحوال . وتُترك في قواعده العامّة صُوَر استثنائية لكل الاوضاع والمناسبَات فلا يُتَّبع هذا القانون اتباعاً أعمى . بل يجب لاتّباعه الفهم والتمييز . ويكون المتَّبع العاقل الفهيم أن يقضي بنفسه : في أيّ الاحوال يجب أن يعمل بالقاعدة العامَّة ، وفي أيها تمسّه (الحاجة الحقيقية) من وجهة نظر القانون ، فيتمتَّعَ فيها برُخصة الحكم الاستثنائي ؟ ثم يكون له بنفسه أن يحكم : إلى أيّ حدٍ ينبغي أن يتمتَّع بالرخصة وفي أيّ المناسبات ؟ وكيف يراعي مقصد القانون الرئيسي في أثناء تمتّعه بالرُخصة ؟ - كل هذه الامور لا يُفتي فيها بالامر الحق إلاَّ قلبُ المؤمن الصادق النيَّة والايمان . كما

قال النبي ﷺ : « استَفْتِ قلبَكَ ودَعْ ماحاكَ في صَدْرِكَ ».
ومن هذا كله لا يمكن أن يتّبع الاسـلام اتّباعاً صحيحاً بالجهالة وعدم الشعور . وإنما هو قانون عقلي يستلزم اتّباعه الفهم والفطنة والشعور عند كل خطوة من خطوات العمل !

* * *

أحكام خروج المرأة من البيت

وآخر ما أمر الله به النساء، بعد ما وصّاهنّ في اللباس وفي حدود العورة، هو ما يأتي: «وَقَرْنَ في بُيُوتِكُنّ وَلاَ تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الجَاهِلِيَّةِ الأُوْلى» (الاحزاب: ٣٣) «وَلاَ يَضْرِبْنَ بِأرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنّ» (النور: ٣١) «فَلاَ تَخْضَعْنَ بِالقَوْلِ فَيَطْمَعَ الّذِي في قَلْبِهِ مَرَضٌ» (الأحزاب: ٣٢). وقد اختلفوا في قراءة (وقَرْنَ) فقد قرأها عامّة قرّاء المدينة وبعض الكوفيّين بفتح القاف ومصدرها قرار. ومعنى الآية بذلك: الزمْنَ بيوتكن واستَقْرِرْنَ فيها. وقرأها عامّة قراء البصرة والكوفة (وَقِرْنَ) بكسر القاف، وهي وَقَرَ الرجلُ ووَقُرَ وقاراً. فمعنى الآية إذاً: عِشْنَ في بُيُوتكن بالسكينة والوقار. وللتبرّج معنيان: أحدهما إظهار الزينة والمحاسن. والآخر: التبَختر والاختيال، والتثنّي والتأوّد

في المشي . وكلا هذين المعنيَين مراد في هذه الآية . وذلك أن النساء في الجاهلية الاولى ، كنساء هذه الجاهلية الجديدة ، كن يخرجن في أجود زينتهن ويمشين مشيةً من الدلال تكادلاتقع فيها أقدامُهنّ على الارض ، بل على قلب من ينظر إليهن . ويقول التابعي والمفسر الشهير قتادة بن دعامة : « كانت لهن مشية تكسُّرٍ وتغنُّجٍ فنهاهنّ الله عن ذلك . » ولتصوّر كيفيّتها لا تحتاج الى بيان تاريخي ، بل اشهد مجلساً تحضره أوانس من الطراز العصري الاوربّي ، تتمثّلْ لك مشية التبرّج الذي اعتادته نساء الجاهلية الاولى . فهي هي التي ينهى عنها الاسلامُ ، ويقول : إن مقام المرأة ومستقرّها هو البيت . وما وُضعت عنهن واجبات خارج البيت إلاّ ليُلازمْنَ البيوت بالسكينة والوقار ويقمن بواجبات الحياة العائلية . أمّا إن كان بهنّ حاجة الى الخروج ، فيجوز لهن أن يخرجن من البيت ،بشرط أن يراعين جانب العفة والحياء . فلا يكون في لباسهن بريق أو زخرفة أو جاذبية ، تجذب اليهن الانظار ، ولا في نفوسهن من حرص على إظهار زينتهن ، فيكشفن تارةً عن وجوههن ، وأخرى عن أيديهن ، ولا في مشيتهن شيء يستهوي القلوب ، ولا يلبسن كذلك من الحلي مايحلو وسواسه في المسامع ،ولا يرفعن أصواتهن بقصد أن يسمعها الناس . نعم ، يجوز لهن

التكلم في حاجتهن ، ولكنه يجب أن لا يكون في كلامهن لين وخضوع ولا في لهجتهن عذوبة وتشويق". كل هذه الضوابط والحدود إن راعتها النساء ، جاز لهن أن يخرجن لحوائجهن .

هذا في القرآن . وتعال الآن نرجع إلى السنة المطهرة ، لنرى ماالذي كان قرره النبي ﷺ من الطرق لسلوك نســاء المسلمين في المجتمع ، وفقاً لهذا التعليم القرآني ، وكيف عمل به الصحابة ونساؤهم رضي الله عنهم .

الرخصة في خروج النساء لحوائجهن

قد ورد في الحديث أن عمر رضي الله عنه كان يود ، قبل أن ينزل الحجاب ، لو أن رسول الله ﷺ يــأمر نساءه بالاحتجاب . وذات مرة خرجت أم المؤمنين سودة رضي الله عنها لبعض حاجتها بالليل . فرآها عمر بن الخطاب وقال : ياسودة أما والله ماتخافين علينا ، فانظري كيف تخرجين . وكان مراده بذلك أن تمنع النساء من الخروج . ولما نزلت بعد ذلك آية الحجاب ، نشط عمر ، وازداد شدة في نهي النساء عن الخروج وحدث لسودة رضي الله عنها مرة أخرى أن خرجت من بيتها فصاح بها عمر . فرجعت إلى النبي ﷺ ، وذكرت ذلك له .

فقال : « قد أذن الله لكن أن تخرجن لحوائجكن » .[1]

فيعلم من هذا أنه ليس المراد بحكم (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ) أن لا تتخطى النساء عتبة بيتهن أبداً ، بل الأمر أن قد أذن لهن أن يخرجن لحوائجهن . ولكن هذا الإذن ليس بمطلق غير محدود ، ولا هو غير مقيد بشروط . فليس جائزاً للنساء أن يطفن خارج بيوتهن كما شئن ، ويخالطن الرجال بحرية في المجالس والنوادي . وإنما مراد الشرع بالحوائج هو الحاجات الحقيقية التي لابد معها للنساء من أن يخرجن من البيوت ويعملن خارجها . ومن الظاهر أنه لا يمكن استيعاب جميع الصور الممكنة لخروج النساء وعدم خروجهن ، في جميع الازمان ، ولا من الممكن وضع الضوابط والحدود لكل مناسبة من تلك المناسبات . غير أن المرء يستطيع أن يتفطن لروح القانون الاسلامي ورجحانه ، إذا نظر فيما قرره النبي ﷺ من الضوابط لخروج المرأة من البيت في عامة أحوال الحياة ، وما تناول به حدود الحجاب من الزيادة والنقص بين آونة وأخرى ،

---

(١) هذه خلاصة احاديث متعددة اخرجها مسلم في باب (إباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الانسان) ، والبخاري في باب (خروج النساء لحوائجهن) وباب (آية الحجاب) .

وأن يستخرج بنفسه حدودَ الحجاب للأحوال الفردية والشؤون الجزئية ، وقواعدَ الزيادة فيها والنقص منها تبعاً للحالات والملابسات. وها نحن نسرد فيما يلي بعض المسائل إيضاحاً للأمر.

الاذن في حضور المساجد وحدوده

معلوم بالبداهة أن أعظم الفرائض في الاسلام هو الصلاة. وقد جاء في الحثّ على حضور المساجد والشركة في الجماعة مالا يخفى على أحد. ولكن النساء أمرن في باب الصلاة مع الجماعة بعكس ما أمر به الرجال. فأفضل صلاة الرجل هو ما يصلّيه مع الجماعة في المسجد. وأفضل صلاة المرأة ماتصلّيه في أخلى خلوةٍ من بيتها. وقد أخرج الامام أحمد والطبراني عن أم حميد الساعدية ، قالت : يارسول الله إني أحب الصلاة معك. قال : قد علمتُ ؛ صلاتك في بيتك خير لك من صلاتك في حجرتك ، وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في دارك ، وصلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك ، وصلاتك في مسجد قومك خير من صلاتك في مسجد الجماعة »[1]. وحديث آخر في مثل هذا

---

(١) إن المصلحة من وراء إيصاء المرأة بأن تصلي في أبعد خلواتها ، قد تفهمها النساء أكثر من غيرهن . وذلك أن المرأة تنتابها في كل شهر =

الموضوع ، قد أخرجه ابو داود عن ابن مسعود رضي الله عنه ، قال : قال النبي ﷺ : « صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها ، وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها »[1]

فانظُرْ كيف انقلب الترتيب في صلاة المرأة . فبينما أحطّ صلاة الرجل هو ما يصلّيه في بيته ، وأفضلها ما يصلّيه مع أكبر جماعة في المسجد . إذ أفضل صلاة المرأة صلاتها في أقصى خلوة بيتها . ومثل هذه الصلاة في الخلوة لم تُفضَّل على صلاة الجماعة فحسبُ ، بل فُضِّلت على ما ليس وراءه مطمع لمسلمٍ ، وهو صلاة الجماعة في المسجد النبوي خلفَ النبي ﷺ نفسه .

= أيام. تضطر فيها الى ترك الصلاة . وبذلك يظهر منها مالا تحبذات حياء أن يظهر حتى على إخوتها وأخواتها في البيت . وهذا الحياء ... ربما حملهن على ترك الصلاة . فأحس الشارع منهن هذا ، فأوصاهن أن يصلين في ناحية من الخلوة ، حتى لايعلم أحد متى يصلين ومتى يتركن . ولكن هذا ، على كل حال ، وصية ، لاحكم أو أمر مؤكد . ويجوز للنساء ، ولا ريب ، أن يصلين في جماعة في بيوتهن ، وتصلي بهن امرأة منهن . وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم أذن لأم ورقة بنت نوفل أن تصلي بالنساء (أبو داود) . وفي سنن الدار قطني والبيهقي أن عائشة رضي الله عنها صلت بالنساء وقامت في وسط الصف .

(١) باب ماجاء في خروج النساء الى المساجد

أرأيت ما العلّة لهذا التمييز بين المرأة والرجل في هذه العبادة ؟ أليست علّته أن النبي ﷺ لم يُحبّ خروج المرأة من بيتها وأراد أن يمنع اختلاط الذكور والإناث في جماعة المسجد .

على أن الصلاة فريضة مقدّسة . والمسجد مقام طهارة وصفاء . لذلك بينما أفصح الشارع عمّا يريد من منع اختلاط الجنسين ، بما بيّن لأنواع صلاتها من الفضيلة وعدم الفضيلة ، لم يمنع النساء على الاطلاق من حضور مقام مطهّرٍ كالمسجد ، لعمل صالحٍ كالصلاة . وإن الكلمات التي قد ورد فيها الإذن لهن في حضور المساجد ، لدالّةٌ على سمو حكمة الشارع . قال ﷺ : « لاتمنعوا إماءَ الله مساجدَ الله . وإذا استأذنَتْ امرأة أحدِكم إلى المسجد فلايمنعها » .[1] وقال : « لاتمنعوا نساءكم المساجدَ وبيوتُهن خير لهن »[2] .

فهذه الكلمات صريحة بأنّه لا ريب أن الشارع لا يمنع النساء من المساجد ، لأن حضور المساجد للصلاة ليس بأمرٍ مُريبٍ ، حتى يُحظر ويُنهى عنه . ولكن المصالح الاجتماعية لا تقتضي أيضاً أن يختلط الرجال والنساء في جماعات المساجد .

---

(١) رواه البخاري ومسلم
(٢) رواه ابو داود

لذلك رخَّص الشارعُ للنساء في إتيان المساجد ولكنه لم يأمر الرجال أن يبعثوا نساءهم إلى المساجد أو يحملوهن معهم إليها . وانما اكتفى ببيان أنهن إن آثَرْنَ لأنفسهن أدنى الدرجة من الصلاة ، وهي التي يصلّينها في المسجد ، على أفضل صلاتهن في ناحية البيت ، فاستأذنَّكم في الأمر ، فلا تمنعوهنّ . وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يعرف جيّداً رُوح الشرع . ففهم حكمة الشارع في أقواله هذه جيِّدَ الفهم . فقد جاء في موطأ الامام مالك أن كانت عاتكة بنت زيد زوج عمر بن الخطاب تنازعه دائماً في هذا الامر . كان عمر لا يُحبّ لها أن تحضر المسجد ولكنها تُصرّ عليه . فكان إذا استأذنَتْه، يعمل بالامر النبوي بدقّةٍ ، فيسكت ولا ينبس ببنت شفة . كأني به يُريد بهذا السكوت أن لن آذنَ لكِ الى المسجد . فتقول عاتكة : والله لأخرجنّ ، إلاّ أن تمنعني ، أي تصرّح بالمنع . ولكنه لا يمنعها [1] .

---

(١) وما كان هذا يخص زوج عمر بن الخطاب وحدها . بل كان كثير من النساء يحضرن المسجد للصلاة مع الجماعة. وأخرج ابو داودانه ربما كان للنساء صفان في المسجد . (باب مايكره من ذكر الرجل مايكون من إصابته اهله) .

شروط حضور المساجد

وقد اشتُرط على النساء في حضورهنّ الى المساجد أمور:

أولها أن لا يحضرنها في النهار، بل يشتركن في الصلوات التي تُصلّى في سواد الليل، أي العشاء والفجر. عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «ائذنوا للنساء بالليل الى المساجد».[1] قال نافع مولى ابن عمر وكان اختصاص الليل بذلك لكونه أسْتَرَ وأخْفَى. وعن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ ليصلّي الصبح فينصرف النساء متلفّفاتٍ بمروطهن ما يُعرفن من الغلس.[2]

والثاني ان لا يحضرن المساجد متزيّنات ولا متطيّبات.

---

(١) اخرجه الترمذي في باب (خروج النساء الى المساجد). وفي هذا المعنى حديث اخرجه البخاري في باب (خروج النساء الى المساجد بالليل والغلس).

(٢) الترمذي - باب (التغليس في الفجر). وقد جاءت احاديث في هذا الموضوع في البخاري - باب (وقت الفجر) ومسلم - باب (استحباب التبكير بالصبح في اول وقته) وابي داود باب (وقت الصبح) ومسانيد اخرى. وأيضاً جاء في كتب الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم وسائر المصلين كانوا يجلسون بعد الصلاة ريثما تنصرف النساء. ثم يقوم ويقومون.

عن عائشة رضي الله عنها قالت : بينما رسول الله ﷺ جالس في المسجد ، إذ دخلتْ امرأة من مُزَينة ترفل في زينةٍ لها ، في المسجد . فقال ﷺ « : يا أيّها الناس ! انهوا نساءكم عن لبْس الزينة ، والتبختر في المسجد »[1] ونهى كذلك عن التطيُّب . فقال : « إذا شهدَتْ إحداكن العشاءَ ، فلا تطيَّبْ تلك الليلة » . وقال « ايما امرأة أصابت بخوراً ، فلا تشهد معنا العشاء »[2].

والشرط الثالث : أن لا تختلط النساء بالرجال في الجماعة ، ولا يسبقن إلى الصفوف الأمامية . بل يجب أن يقُمنَ خلف صفوف الرجال . فقال النبي ﷺ : «خير صفوف الرجال أوّلُها وشرّها آخرها . وخير صفوف النساء آخرها وشرّها أولها .»[3] وكا عليه الصلاة والسلام قد أمر في صلاة الجماعة ألاّ يقوم الرجل والمرأة جنباً لجنبٍ ، وإن كانا زوجين أو أماً وابناً . فعن أنس بن مالك أن جدّته مُليكة دعَتْ رسول الله ﷺ لطعام صنعته ، فأكل منه ، ثم قال : قوموا فلنصل بكم . قال أنس : فقمت الى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس ، فنضحته بالماء ، فقام رسول الله ﷺ وصففتُ عليه أنا ، واليتيم وراءَه ، والعجوز من ورائنا .[4] وعن

---

(١) ابن ماجه ـ باب فتنة النساء

(٢) الموطأ ـ باب خروج النساء الى المساجد ، ومسلم ـ باب خروج النساء الى المساجد ، وابن ماجه ـ باب فتنة النساء

(٣) مسلم وابو داود والترمذي والنسائي واحمد

(٤) الترمذي ـ باب ماجاء في الرجل يصلي ومعه رجال ونساء .

أنس رضي الله عنه في رواية أخرى ، قال : صلَّيتُ أنا واليتيم في بيتنا خلف النبي ﷺ ، وأمّي وأم سُلَيم خلفنا .[١] وعن ابن عباس رضي الله عنه ، قال : صلَّيتُ الى جنب رسول الله وعائشة خلفنا تصلّي معنا ، وانا الى جنب النبي ﷺ أصلّي معه .[٢]

والشرط الرابع : أن لاترفع النساءُ أصواتهن في الصلاة . وأما إذاوجب تنبيهُ الامام في أثناء الصلاة فللرجال التسبيح ولهن التصفيق .[٣]

ومع كل هذه الحدود والقيود لما خشي عمر بن الخطاب رضي الله عنه اختلاط النساء والرجال في الجماعة ، خصّ للنساء باباً من أبواب المسجد . ونهى أن يُدخلَ من بابهنّ .[٤]

النساء في الحج

والثاني من الفرائض الاجتماعية بعد الصلاة هو الحجّ . وهو

---

(١) البخاري - باب المراة وحدها تكون صفاً

(٢) البخاري - طواف الرجال مع النساء

(٣) البخاري - باب التصفيق للنساء

(٤) ابو داود : باب ماجاءفي اعتزال النساء في المساجد عن الرجال.

واجب على النساء كوجوبه على الرجال . ولكن النساء أمرن أن يتجنَّبنَ مخالطة الرجال في المطاف ما استطعنَ . وقد أخرج البخاري عن عطاء أن النساء كن يطُفنَ بالبيت مع الرجال على العهد النبوي ولكنهن لا يخالطن الرجال .(١) وعن إبراهيم النخعي في فتح الباري ، قال : نهى عمر رضي الله عنه أن يطوف الرجال مع النساء . قال فرأى رجلاً معهن فضربه بالدرّة .(٢) وفي الموطّأ أن عبد الله بن عمر رضي الله عنه كان يقدّم أهلَه وصبيانَه من المزدلفة الى منى ، حتى يصلّوا الصبح بمنى ، ويرموا قبل أن يأتي الناس . وكانت أسماء بنت أبي بكر تأتي منى بغلس ، فلمّا قيل لها في ذلك ، قالت قد كنّا نصنع ذلك مع النبي ﷺ .(٣)

خروج النساء للجمعة والعيدين

ويغني عن البيان ما لجامع الجمعة والعيدَين من عظمة شأنٍ في الاسلام . ولعظمتها وخطورتها هذه . قد وضع الشارعُ عن

---

(١) البخاري : باب طواف الرجال مع النساء .

(٢) فتح الباري : ج ٣/٣١٢ .

(٣) الموطأ : ابواب الحج ، باب تقديم النساء والصبيان.

النساء في أمرها ما اشترط عليهن في سائر الصلوات من حضور جماعتها في سواد الليل وحدَه . فأذِن لهنّ أن يحضرن الجمعة والعيدين ولا ريب أنهن قد استُثنين بصراحةٍ من وجوب الجمعة عليهنّ"(١) ، إلا أنه يجوز لهن أن يحضرن هذه الجماعات إذا التزمن سائر الشروط لاشتراكهن في صلاة الجماعة . وقد ثبت في السُنَّة أن النبي ﷺ كان بنفسه يُخرج نساءَه الى المصلّى في العيدين . فعن أم عطية قالت إن رسول الله ﷺ كان يُخرج الأبكار والعواتق وذوات الخدور والحُيَّض في العيدين . فأما الحُيَّض فيعتزلن المصلّى ويشهدن دعوة المسلمين(٢) . وعن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يخرج بناته ونساءَه في العيدين .(٣) وكان اجتماع النساء في العيدين مستقلا عن اجتماع الرجال ، فكان النبي ﷺ يخرج اليهن ويخطبهن بعد أن يفرغ من خطبة الرجال.(٤)

---

(١) ابو داود .

(٢) الترمذي : باب خروج النساء في العيدين .

(٣) ابن ماجه : باب ماجاء في خروج النساء في العيدين .

(٤) البخاري ومسلم عن ابن عباس.وابو داود عن جابر بن‌عبد الله.

زيارة القبور واتباع الجنائز

إن اتباع جنازة المسلم فرض كفاية في الاسلام ، ولا يخفى على أهل الخبرة ماورد في الحث عليه من الاحكام . ولكن كلها للرجال . وأما النساء فقد نُهين عنه ، وإن لم يكن هذا النهي مشدداً فيه ، ولكنّ قد رُخّص لهن في الأمر في بعض الاحايين . على أن أقوال الشارع عليه السلام تفيد بوضوح لا لبس فيه أن اتباع النساء للجنائز لايخلو من مكروه . وقد أخرج البخاري عن أم عطية ، قالت : نُهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا[1] . وقد جاء في سنن ابن ماجه والنسائي أن النبي ﷺ كان في جنازة ، فرأى عمر امرأةً ، فصاح بها . قال النبي ﷺ : « دعها ياعمر : فإن العين دامعة والنفس مصابة والعهد قريب » . ولعل المرأة كانت من أقارب الميت ، فتبعت جنازته لفرط الحزن ، فأحس ذلك منها النبي ﷺ ، فنهى عمر عن زجرها .

وقل مثل ذلك في زيارة القبور. إن النساء رقيقات القلوب

---

(١) البخاري - باب اتباع النساء الجنازة

وذكرى أقاربهن الاموات أعلق بنفوسهن . فما أحب الشارع عليه السلام أن يكبت عواطفهن وأحاسيسهن كبتاً ، ولكنه صرح مع ذلك أن الاكثار من زيارة القبور محظور لهن في الاسلام . فقد أخرج الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : لعن رسول الله ﷺ زوارات القبور .[1] وأتت عائشة رضي الله عنها قبر أخيها عبد الرحمن ابن أبي بكر ، فقالت : « لو شهدتك مازرتك »[2] . وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : مرّ النبي ﷺ بامرأة عند قبر وهي تبكي . فقال : « اتقي الله واصبري »[3] .

تأمل كل هذه الأحكام التي مرت بك في هذا الباب . إن الصلاة عبادة مقدسة . والمسجد مقام ملؤه الطهارة والصفاء . والحج موسم يحضر فيه الانسان بيت الله بالقلب الخاشع والطرف الغضوض . والجنائز والقبور كلها تذكّر الزائرَ بالموت ، وتبعث في نفسه الشجى والحزن . وفي كل هذه المواقع ،

---

(١) الترمذي - باب ماجاء في كراهية زيارة القبور للنساء . وقد اخرج ابن ماجه مثل هذا الحديث عن ابن عباس وحسان بن ثابت رضي الله عنها

(٢) الترمذي - باب ماجاء في زيارة القبور للنساء

(٣) البخاري - باب زيارة القبور .

تكون النزعات الجنسية إما معدومة في الانسان أصلًا ، أو يتغلب عليها ماهـــو أزكى وأطهر من المشاعر والعواطف. ولكن الشارع عليه السلام لم يرض أن يختلط الرجال والنساء حتى في مثل هذه المجامع والمناسك. ولئن أذن لهن في الخروج إليها ، أو أخرجهن بنفسه اليها في بعض الاحيان ، نظراً لنزاهة المقصد وطهارة الموضع والمحل ، ورقة مشاعر الجنس اللطيف فإنه ألزم خروجهن بقيودٍ من الحجاب ، لاتترك للفتنة أدنى مجال. ثم صرح لجميع تلك العبادات - اللهم إلا الحج - أن عدم حضور النساء لها خيرٌ وأحسن من حضورها. فكيف تتوقع من القانون الذي ينزع هذه النزعة في أمر خروج المرأة لتلك الشعائر والعبادات ، أن يجيز اختلاط الصنفين في المدارس والكليات والمكاتب والمعامل والمتنزهات والمتفرجات ، والمقاهي والمراقص ، والمسارح والسينما ؟

شهود النساء للحرب

أما وقد علمت مواضع الشدة في أحكام الحجاب ، فالتفت الآن إلى مواقع اللين والتسامح فيها ، وتبين الضرورات التي قد سامح الاسلام في تلك الأحكام لأجلها.

يبتلى المسلمون بالحرب ،فتعظم الشدة ويعم البلاء. وتقتضي الأحوال أن توفر قوة الامة كلها للدفاع . ففي هذه الحال يبيح الاسلام لنساء الامة أن يشاركن الرجال في خدمات الحرب . ولكنه يلاحظ ـ مع ذلك ـ أن التي قد خلقها الله لأن تكون أماً رؤوماً ، لم تخلق ـ ولا شك ـ لضرب الاعناق وإهراق الدماء . فتسليحها بالرمح والسيف مسخ لفطرتها وطبيعتها ، لذلك بينما يسمح لهن الاسلام أن يستعملن السلاح دفاعاً عن أنفسهن وأعراضهن ،لا يرضى أبداً استخدامهن للقتال وتطوعهن في الجندية. وإنما يريد أن يستخدمهن في الحرب لخدمات الاسعاف ، كسقي المجاهدين ، وطبخ الطعام ، ومداواة المرضى ، وحفظ الرجال . ولأجل هذه الخدمات قد خفف جداً من حدود الحجاب وأجاز للنساء أن يلبسن لأجل القيام بها لباساً ،تلبسه اليوم الراهبات النصرانيات، بقليل من التعديل .

وتتفق الاحاديث على أن أزواج النبي ونساء المسلمين كن يصحبن النبي ﷺ إلى ميدان القتال ، فيسقين المجاهدين ويداوين الجرحى . وبقى العمل عليه جارياً بعد نزول الحجاب أيضاً[1] .

---

(١) البخاري ـ باب حمل الرجل والمرأة في الغزو

وقد أخرج الترمذي أن رسول الله ﷺ كان يغزو بأم سليم ونسوة معها من الانصار ، يسقين الماء ويداوين الجرحى [١].

وفي البخاري أن امرأة قالت لرسول الله ﷺ : يارسول الله : ادع الله أن يجعلني ممن يركبون البحر الاخضر في سبيل الله . فقال : اللهم اجعلها منهم [٢]. وعن أنس رضي الله عنه، قال: كان يوم أحد انهزم الناسُ عن النبي ﷺ . قال : لقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم ، وإنهما لمشمرتان أرى خدم سوقهما ، تنقلان القرب على متونهما ، ثم تفرغانه في أفواه القوم ثم ترجعان [٣] . وامرأة أخرى أم سليط قد روى فيها عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ نفسه ، قال : « ماالتفت يميناً ولا شمالاً يوم أحد إلا رأيتُ أم سليط تقاتل دوني » . وفي هذه الغزوة كانت الربيع بنت معوذ وجماعة من النساء تسقي الجرحى وترد القتلى إلى المدينة [٤]. وفي غزوة حنين رُئيتْ أم سليم ومعها خنجر ، فسألها النبي ﷺ : ماهذا الخنجر ؟ قالت اتخذته إن

---

(١) الترمذي - باب ماجاء في خروج النساء في الغزو .

(٢) البخاري - باب غزو المراة في البحر

(٣) البخاري - باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال . ومسلم - باب النساء الغازيات يرضخ لهن .

(٤) البخاري - باب مداواة النساء الجرحى في الغزو .

دنا مني أحد من المشركين . بقرتُ به بطنه .[١] وغزت أم عطية مـع رسول الله ﷺ سبع غزوات . وكانت تخلفهم في رحالهم ، وتصنع لهم الطعام وتداوي الجرحى وتقوم عـلى المرضى[٢] . و كتب ابن عباس رضي الله عنه إلى نجدة : قد كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء فيداوين الجرحى ، ويُحذَيْن من الغنيمة . وأما بسهم فلم يضرب لهن[٣] .

ولك أن تقدر من كل ماسبق ، أن الحجاب الاسلامي ليس بشيء من باب التقاليد الجاهلية ، التي لايمكن قط أن يزاد فيها أو ينتقص منها للمصالح والضرورات . بل الحجاب في الاسلام قد يخفف من حدوده إذا اقتضت الضرورات الحقيقية وعند ذلك لايجوز كشف الوجه واليدين فحسب ، بل يجوز كشف جانب من الاعضاء المعدودة في العورة أيضاً ، بقدر الضرورة . ولكن كلما زالت تلك الضرورات ، وجب أن يرد الحجاب إلى الحدود التي قررت له لعامة الاحوال . وكما أن هذا الحجاب لايتسم بسمة الجاهلية ، كذلك ليس التخفيف منه

---

(١) مسلم - باب غزوة النساء مع الرجال .

(٢) ابن ماجه - باب العبيد والنساء يشهدون مع المسلمين .

(٣) مسلم - باب النساء الغازيات يرضخ لهن .

أيضاً بمثابة الحرية والاباحية الجاهلية . وليست المرأة المسلمة كالمرأة الاوربية التي خرجت من حدود وظيفتهـــا الطبيعية لضرورات الحرب ، ثم لما انتهت الحرب وزالت الضرورات ، أبت الرجوع الى حدودها تلك .



خاتمة القول

هذه هي نقطة القصد والموقف الوسط الذي شد ماتفتقر اليه الدنيا لرقيها وهنائها وسلامها الخلقي . وهي - كما ذكرت في بدء هذا الكتاب - لاتزال تخبط خبط عشواء في تعيين منزلة المرأة - أي منزلة النصف الكامل من كيان العالم الانساني - في التمدن ، منذ آلاف من السنين . فتميل تارةً إلى الإفراط وأخرى إلى التفريط . وقد أضرت بها هاتان النزعتان المتطرفتان ضرراً قد شهدت به التجارب والمشاهدات . أما مابين هذين الطرفين المتناقضين من الموقف الوسط المعتدل الذي يوافق الفطرة والعقل ، ويلائم المصالح الانسانية كل الملائمة ، فهو الذي قد جاء به الاسلام . ولكن المؤسف أنه قد قامت في هذا العصر الاخير حواجز بعضها من وراء بعضٍ ، تحول دون فهم هذا الطريق المستقيم وتقديره حق قدره .

أهم هذه الحواجز أن الإنسان في عصرنا هذا قد ابتلي في بصيرته بداءٍ كاليرقان . وأصيب المستغربون من أهل الشرق

بنوع أخوف من هذا الداء أسميه اليرقان الابيض . ومعذرة إلى الاخوان والاصدقاءلصراحتي هذه . ولكنها حقيقة لاتنكر والحقيقة يجب ألا يمنع من إعلانها مداراة . إن من الحق الواقع أنه لم يأت الاسلام بحكم أو مسألة تخالف الحقائق العلمية الثابتة بل الاصح أن كل ماهو حقيقة علمية في هذه الدنيا ، هو عين الاسلام . ولكن هذا الواقــع لاتبصره إلا عين مجردة ترى الأشياء بلونها الحقيقي ، لابلون المنظار ، ولا تدركه إلا نظرة واسعــة ترى كل أمر من جميــع نواحيـه لا من ناحيةٍ واحدة ، ولا يقبــله إلا قلب رحب وفطرة سليمة تسلّـم بالحقائق كما هي ، وبدل أن تجعلها تابعةً لأهواء النفس ونوازعها ، تجعل أهواءَ النفس تابعةً لها . وأمّا بدون هــذه الصفات ،فلا يُفيدحتى العلم والعرفان مهما زخر عبابُه واستفاض . ذلك بأن العين الملوّنة لن تُبصر شيئاً إلاّ بلونْ المنظار الذي يغشاها ، وأن النظرة المحدودة لن تنفذ من المسائل والشؤون إلاّ إلى النواحي التي تستقبل وجهتها . ثم إن الحقائق إن خلصَتْ الى باطن الانسان في صورتهــا الحقيقية ، على الرغم من تلك الموانع كلها ، فهناك ضيقُ الذرع واعوجاجُ الطبـع يعمل فيها عمــله ، ويكرهها على أن تخضع لدواعي النفس ، وتطاوع ميولَـها ونزعاتها . وإن هي لم تطاوعها ولم تخضع لهـا ، نبذَها

وراء ظهره ، مع علمه بأنها حقائق ، وراح يتّبع هواه ومن البديهي أنه إذا ابتُلي الانسانُ بهذا الداء العياء ، فلا يهديه شيء من العلم والتجربة والمشاهدة سواءَ السبيل ، ومن غير الممكن أبداً لمثل هذا المريض أن يفهم حكماً من أحكام الاسلام فهماً صحيحاً . لأن الاسلام دين الفطرة . بل هو الفطرة بعينها . ولم يتعذّرْ فهمُ الاسلام على دنيا الغرب إلاّ بسبب إصابتها بهذا الداء . فكل ما عندها من (العلم) [1] هو برمّته إسلام . ولكن بصرها متلوّن . وإن تلوّن بصرها هذا قد تعدّى الى المتعلّمين الجُدُد من أهل الشرق ، فغشّى على أبصارهم ، وأصابها باليرقان الأبيض . وعاد هذا الداء يمنع هؤلاء أيضاً من استنباط النتائج الصحيحة من الحقائق العلمية ، ومن النظر الى مسائل الحياة بالنظر الطبيعي المجرّد . فالذين هم مسلمون منهم ، قد يكونون ، بلا ريب مؤمنين بالدين الاسلامي ، معتقدين بصدقه غير مستنكفين عن اتباعه . ولكن أنّى لهؤلاء المساكين أن يُجنّبوا عيونَهم أثرَ هذا اليرقان الذي لا ينظرون

---

(١) المراد بهذا العلم هو علم الحقيقة لا النتائج المستخرجة من النظريات والحقائق .

به الى شيءٍ ، إلاّ وهو ويظهر لهم على غير حقيقته ، وفي صبغةٍ غير صبغة الله الطبيعية .

والحاجز الثاني دون الفهم الصحيح ، هو أن الناس إذا فكّروا عامّةً في مسألة من مسائل الاسلام لا ينظرون الى النظام الذي تتعلّق به مجموعاً ، بل هم يتناولون ذلك الجزء بعينه منفصلاً عن النظام . ويكون من نتيجة ذلك أن ذلك الجزء يبدو لهم خالياً من كل حكمة ومصلحة ، وتخامر أنفسهم في بابه أنواع الشكوك . هكذا كان صنيعهم في مسألة الربا ، إذ نظروا إليها منفصلةً عن مبادىء الاقتصاد ونظام المعاش الذي جاء به دينُ الفطرة الاسلامُ . فبدا لهم فيها كثير من المطاعن والمغامز . وعاد حتى أكابر أهل العلم يستشعرون بضرورة ترميمها وتغييرها على رغم أنف مقاصد الشرع . ثم أعيد هذا الخطأ الاساسي في مسألة الرقّ وتعدّد الزوجات وحقوق الزوجين ، وما شابهها من المسائل . وهذا الخطأ عينه قد تناول مسألةَ الحجاب أيضاً بفساده . وإنك إن حبَسْتَ نظرك على عمود واحدٍ من بناءٍ مّا بدلَ أن تنظر الى البناء بكامله ، كنتَ لا ريبَ حريّاً بأن تعجب من أمره وتتساءل عن السبب لإقامة ذلك العمود بعينه ، وترى وجوده هناك

خاليا من كل مصلحة ، ولا تفطن للمناسبة والتقدير الذي قدّره المهندسُ في نَصْبه هناك لحَمْل البناء ، ولا للضرر الذي يلحق البناءَ كلَّه إذا هُدم ذاك العمود الواحد . فمَثَلُ هذا العمود هو الحجاب . فإنه إذا فُصل عن النظام الاجتماعي الذي هو منصوب فيه نَصْب عمود في البناء ، مراعاةً لضرورة بعينها ومناسبة معلومة ، عميَتْ على العيون جميع مصالحه ، ولم يستطع أحد أن يفهم السبب في ضَرب الحدود الفاصلة بين الجنسَين من النوع الانساني الواحد . لذلك من المحتوم اللازم لتفهمّ المرء منفعة العمود ومصلحته أن يصعّد النظر الى كامل البناء الذي هو منصوب فيه .

وها قد مرّ بك في الصفحات الماضية حجاب الاسلام الحقيقي . ومرّ بك أيضاً ذلك النظام الاجتماعي الذي وُضعَتْ لأجله قواعدُ هذا الحجاب . ووقفتَ على جميع أركان هذا النظام ، التي قد رُبط بها ركن الحجاب باتّزانٍ مرعيٍّ ، ثم طالعتَ تلك الحقائق العلمية الثابتة التي قد بُني عليها هذا النظام الاجتماعي الكامل . فتأمّلْ هذه كلها ، ثم قُلْ لي : أين ترى فيها من فطور ؟ وأين تجد فيها أثراً لانحرافٍ عن القصد أو عُدُول ؟ وأيّ موضع فيها يمكن أن يُقترح له إصلاح من جهة

العلم والعقل المجرَّد دع عنك ميول طائفة من الناس مخصوصة.
إنّي أقول على وجه البصيرة إن العدل الذي تقوم عليه
السماوات والارض، والاستواء والاعتدال الذي يمتاز به نظام
هذا الكون، والتناسب والاتّزان التامّ الذي تراه في تركيب
الذرّة ووثاقة النظام الشمسي، هو هو الذي يقوم عليه هذا النظام
الاجتماعي. وأمّا ما يشين الاعمال الإنسانية من الافراط
والتفريط والميلان الى جانبٍ دون آخر، فيخلو منه هذا
النظام ويتبرّأ منه. وليس في طاقة الانسان أن يُعالجه بإصلاح
او ترميم. ولو أنه غيَّر فيه أدنى تغييرٍ بإقحام عقله الناقص فيه،
فلن يُصلحه، بل هو أحرى بأن يُخلّ بتناسبه ويُفسده!

ويالهف نفسي لا أملك من الوسائل ما أبلّغ به دعوتي
إخواني الانسانيّين في أوربة وأميركا والشرق الاقصى، فإنهم
لا يزالون يُفسدون معيشتهم، لا لسببٍ سوى كونهم لم
يهتدوا بعدُ إلى نظام صحيح معتدل للتمدُّن، وقد جرّوا
إلى الخراب أمماً أخرى أيضاً معهم. وليتني أستطيع أن أدلهم
على ماء الحياة الذي هم اليه ظماء، وإن كانوا لا يشعرون بظمئهم.
على أنّ مواطنيّ من الهنادك والنصارى والمجوس، على كثب
مني، ومعظمهم يفهمون لغتي. فها أنا ذا أدعوهم إلى أن يطهروا

قلوبهم مما ران عليها من التعصب على الاسلام ، بسبب نزاعهم التاريخي والسياسي مع المسلمين ، ويطالعوا هذا النظام الاجتماعي الاسلامي الذي قد ذكرت خصائصه كما هي ، في هذا الكتاب طالبين للحق ملتمسين لمعالمه ، ثم يوازنوا بينه وبين النظـــام الاجتماعي الغربي الذي هم ساعون اليه مفتتنين به . فيحكموا لا لأجل رضايَ أو رضى غيري ، بل لأجل مصالحهم هم أنفسهم أيّ الطريقين يضمن لهم الفلاح الحقيقي ؟

وبعد خطابي هـذا لعامة القراء ، أريد أن ألتفت إلى اخواني الضالين الذين يدعون (مسلمين) ، لأقول لهم بضع كلمات :

إن من إخواننا المسلمين الجدد من يسلّمون بكل ما مضى بيانه في هذا الكتاب . ولكنهم يقولون : إن قوانين الاسلام إذا كانت تتسع لكثير من الشدة والتخفيف وفقاً لأوضاع العصر مما لا تنكره أنت أيضاً ، فالذي نتوخاه ـ أبناء هذا العصر ـ هو أن نتمتع بالرخصة في تلك القوانين . وذلك أن أحوال هذا العصر تقتضي أن يخفف من حدود الحجاب . والحاجة ماسة إلى أن تخرج البنات المسلمات إلى المدارس والكليات ، ليتلقين تعليماً عالياً ويتحلين بتربية تؤهلهن لفهم مسائل الوطن في نواحي التمدن والاجتماع والسياسة والاقتصـــاد ، وترشحهن لفض

مشاكلها وحل معضلاتها . وبدون ذلك لابد أن يتخلف المسلمون عن الامم المجاورة لهم ، في ركب الحياة ويخشى أن يخسروا بذلك في آتي أيامهم أكثر مما قد خسروه إلى الآن.

ثم إن الحقوق السياسية التي قد قضوا أخيراً بإعطائها للمرأة في بلادنا ، إن لم تتأهل نساؤنا المسلمات للتمتع بها ، أو لم يمكنهن التمتع بها القيود الحجاب وأغلاله، شالت كفة المسلمين في ميزان السياسة الوطنية ، وكفى به من خسران . وهابين يديك مثل الامم الراقية في العالم الاسلامي ، كتركيا وايران ، فكلتاهما قد خففت [1] من حدود الحجاب الاسلامي مراعاة لأوضاع هذا العصر ، فعاد ذلك عليها بفوائد لاتنكر ، في بضع سنين . وأي ضير علينا لو نمتثل في ذلك أمثالهم ، فنجني من فوائده مثل مانالهم .

كل هذه المخاوف والاخطار التي يحذرونا إياها إخواننا ، نحن نسلم بها جميعاً كما هي ، بل أضف اليها عشرة أضعاف أمثالها إن شئت . ولكن أي غناء يغنيه ذلك ؟ وهل شيء من تلك

---

(١) نعم يقولون (قد خففت) على سبيل الجدل لا غير . وإنما الحق ان كلًا منها قد نسخت آية الحجاب نسخاً .

المخاوف مما يجوز لأجله أن يتناول القانون الاسلامي بترميم أو تخفيف ؟ إنما مثلهم ازاء تلك الأخطار كمثل رجل يعيش في وسط نجس وخيم ، إماراضياً ، لحماقته ، أو كارهاً ، لضعفه ، فيتعذر عليه العمل بقواعد حفظ الصحة ، بل يتعسر عليه العيش بدون أن يتلوث بالقذر في تلك الكورة من أهل النجس . فواضح أن الرجل في مثل تلك الحـــال لايحق له أن يطالب بإصلاح قواعد الصحة أو التخفيف منها . لأنه إن كان مؤمناً بصحة تلك القواعد فعليه أن يحارب بيئته لأجلها ويطهرها من نجسها ، وإن كان لايجد في نفسه القوة والجراءة لمحاربة بيئته ، وكان لضعفه قد انهزم في وجهها ، فليبق فيها مايشاء ، مرتطماً في حمأتها ، وما المبرر لأن تبدل لأجله قوانين الصحة ، أويخفف منها ؟ وأما إن كان يعتقد حقاً أن قوانين الصحة المعروفة خاطئة وكان قد ألف بنفسه ماحوله من النجس والدنس ، فهو حر في أن يخترع لنفسه مايشاء من قانون ، ويدع قوانين الصحة والصفاء والطهارة جانباً ، لأنها ما كانت لتتسع لأهواء المائلين بطبعهم إلى القاذورات .

ولا شك أن القانون الاسلامي – كسائر القوانين – يتسع لكل من الشدة والتخفيف باعتبار الأحوال والاوضاع ولكنه

كجميع تلك القوانين ، يُصر على أن يُنظر إلى تلك الاحوال بوجهة نظره وبروحه الخاصة لأجل القضاء بتشديد فيه أو تخفيف وأما النظر إلى الاوضاع والاحوال بوجهة غير وجهته ، ثم العمد إلى بنود القانون بالقطع والبتر بقصد التخفيف منها ، فما هو تخفيف ، بل هو تحريف واضح صريح . ذلك أن الاوضاع التي ينظر اليها القوم بغير وجهة نظر الاسلام ، ثم يطالبون بأن يخفف لأجلها من القانون الاسلامي ، إن تأملها عاقل من وجهة نظر الاسلام ، فلا بد أن يحكم بأنها لا تتطلب تخفيفاً في القانون مزيداً من الشدة فيه . فإن القوانين لا يخفف منها إلا إذا كانت مقاصدها لا تزال تتحقق بسهولة بالوسائل الخارجية الأخرى ولم تكن هناك حاجة إلى زيادة الشدة في التحفظات وأما إذا كانت مقاصد القانون لا تتحقق بالوسائل الخارجية بل كانت جميع القوى الخارجية قد تألَّبَتْ عليها لتضييعها . وكان حصول تلك المقاصد قد عاد متوقِّفاً على التحفُّظات وحدَها ، فلا يقول بالتخفيف من القانون في مثل هذه الظروف إلاّ من جهل روحه كل الجهل .

وقد فصَّلنا القول فيما سبق من الابواب أن مقصد القانون الاجتماعي الاسلامي هو حفظ ضابط الزواج ، ومنع الفوضى الجنسية ، وسدّ المحرّكات الشهوانية غير المعتدلة . ولتحقيق هذا المقصد قد اتَّخذ الشارع تدابير ثلاثة : أوّلها إصلاح

الاخلاق ، والثاني : الحدود والعقوبات ، والثالث : التدابير الوقائية . وكأن هذه التدابير أركان ثلاثة قد رُفع عليها هذا البناء. وعلى إحكامها وقوّتها يتوقّف إحكامه ، وفي هدمها هدم البنـــاء كله . فتعالوا الآن ننظُرْ في أحوال بلادنا الحاضرة ، لنرى ماذا عليه هذه الاركان الثلاثة من القوة والإحكام .

خذوا قبل كل شيء ما حولكم من البيئة والوسَط الخلقي إنكم تعيشون في قطرٍ لايزال ثلاثه أرباع سكانه غير مسلمين ، لتقصيركم أنفسكم في جنبهم في الغابر والحاضر ، تحكمه أمة غير مسلمة [1] ، ثم قد طبَّقَتْه حضارة أجنبية كالريح العـاصفة ، وانتشرت في أجوائه مبادىء الاخلاق الجاهلية ، وتصورات الحضارة غير الاسلامية ، كانتشار جراثيم الأوبئة ، حتى تسمَّم بها الفضاءُ ، فأحاطت بك سمّيتها من كل جانب . وقد آلت الحالُ إلى أن مظاهر الخلاعة والفحش التي كانت تقشعرّ من تصوُّرها جلودكم قبل مدّةٍ من السنين ، قد بلغ من إيلافكم

---

(١) كتب هذا الكتاب في زمان كان شبه القارة الهندية فيه قطراً واحداً تحت حكم الانكليز . والآن وإن جلا الانكليز عن هذه البلاد ، وعاد عدد غير المسلمين فى باكستان لايزيد على ١٠ ٪ من سكانها ، إلا أن الحال قد انقلبت تحت حكم المسلمين المستغربين من سيء إلى أسوأ .

لها أن صرتم تنظرون إليها كالأعمال العادية ، حتى إن صغاركم يمرّون كل يوم على الصوَر الخليعة في الجرائد والمجلاّت والإعلانات ، فيتعوّدون التبذّل والمجون . وإن شيوخكم وشبيبتكم وصبيانكم يتفرّجون كلّهم على الافلام السينمائية التي أجْذَب مافيها العُري وأرْوع مافيها الخلاعة والحبّ الشهوان، ولا يتأثّمون ! وإن أفراد عائلاتكم بين آباء وأبناء وأمّهات وبنات وإخوان وأخوات ، يشاهدون كلهم في تلك الافلام مناظر المخالطة والعِناق والتقبيل ، جالسين بعضهم الى جنب بعضٍ ، ولا يستحيون ! ثم لا تزال أخبث أنواع الاغاني وأدعاها الى الشهوات تملأ الجوّ في البيت والشارع والمتنزّهات، ولا يكاد أحد يسلم منها بسمعَيه . هذا والآنسات والسيّدات من الطبقات المثقّفة العليا ـ الأهلية والأجنبية ـ يتبخترن في المماشي والطُرُفات بلباس عريان شفّافٍ . وقد بلغ من تعوّد الانظار لتلك الأزياء الفاضحة أن لا يشعر أحد منا بشيء من الوقاحة والخلاعة فيها . وإن التصوّرات الخلقية التي لا تزال تنتشر في البلاد بفعل نظام التعليم والتربية الغربي ، قد جعلت النكاح في أعين الناس عُرفاً بالياً قد مضى زمانه ، والزنى لهواً وشغلاً ، واختلاط الأناثي والذكور شيئاً لا مطعنَ فيه ، بل أمراً مُستحسناً ، والطلاق ألعوبةً ، والواجبات الزوجية

قيداً مُستثقلاً ، والتوالُد والتناسُل حمقاً وسفاهةً ، وإطاعة المرأة لزوجها ذُلاً وعبوديةً ، ممَّا كرَّه إلى المرأة أن تكون حليلةَ زوج ، وحبَّب إليها أن تظلَّ خليلةَ عشَّاق !

ثم انظروا الى آثار هذه البيئة الموبوءة في أمتكم . فهل يُرى في مجتمعكم من يغضّ بصره عمَّا لا يحلّ ؟ وهل في آلاف من أناسكم رجل واحد يتأثّم من التلذُّذ برؤية جمال الأجنبيّات ؟ وهل الزنى بالعين واللسان لا يُرتكب علناً ؟ وهل نساؤكم أيضاً يتجنّبن تبرُّجَ الجاهلية وإظهار الزينة وإبداء مفاتن الجمال وهل لا تلبس أزواجكم وبناتكم اليوم نفس اللباس الذي قال النبي ﷺ في لابساته : « نساء كاسيات عاريات مميلات مائلات » ثم ألستم ترون أخواتكم وبناتكم وأمهاتكم في لباسٍ لا يجوز للمسلمة أن تلبسه إلا لزوجها وحدَه ، وهل لا تُحكى وتُسمع في مجتمعكم قصص الحبّ والغرام وأحاديث الخلاعة والمجون ، بدون تحرُّج ولا حذر ؟ وهل يتردّد الناسُ في نواديكم عن ذكر أحوال فجورهم ؟ وإذا كان جواب كل ذلك كلمة « لا » مكبَّرةً مفخَّمة ، وكانت الحال على ماهي عليه ، فقل لي بحقّك أين تجد ذلك الركن الاساسي الامتن ـ تطهير الاخلاق ـ الذي بُني عليه صرح الاجتماع الاسلامي ، إنما الغيرة الاسلامية قد امَّحت من النفوس الى حدّ أن قد أصبحت النساء المسلمات

يعبث بأعراضهن لا المسلمون وحدهم ، بل الاجانب من غير المسلمين أيضاً ، وليس ذلك واقعاً في حكومة أجنبية ، بل هو واقع على رؤوس الاشهاد في الولايات الهندية المسلمة . وكل ذلك يمر عليه المسلمون ولا يتحرك في قلوبهم ساكن . بل قد وجد فيهم من بلغوا من النذالة أن أخواتهم أنفسهم تمتع بأجسامهن أحد من غير المسلمين ، فتبجحوا بذلك وأعلنوا بكل فخارٍ أنهم أصهار كافر فلاني كبير [1] وهل بقي بعد ذلك درجة من الوقاحة والصفاقة والابتذال الخلقي يهبط اليها المسلمون ؟!

ولنتوجه بعد ذلك الى الركن الثاني لهذا البناء ، ونتفقد حاله . قد بطل في هذا القطر قانون العقوبات الاسلامي بأكمله . فلا تجرى حدود الزنى والقذف ، لا في الهند البريطانية ولا في الولايات

---

(١) هذا مما وقع في جنوبي الهند . وقد ذكر لي بعض الاصدقاء ماهو أدهى من ذلك وأمر . وهو ان امرأة مسلمة – بالاسم – في شرقي الهند خادنت ثرياً من غير المسلمين علناً . فأصابت بفضل علاقتها الآثمة به ثروة طائلة فقال الصديق ، إنه كثيراً ما رأى المسلمين – الجغرافيين – في تلك النواحي يغتبطون بانتقال مثل تلك الثروة العظيمة من يد غير مسلم إلى (المسلمين) ، وإنا لله وإنا إليه راجعون !

المسلمة. وليس هذا فقط. بل القانون النافذ في القطر الهندي في هذه الآونة لا يعد الزنى جريمة أصلاً[1]. فإن أراد بعض الفساق أن يراود آنسةً كريمة عن نفسها ويحملها على الدعارة والفجور، فليس بأيديكم من وسائل القانون ما تصونون به كرامتها. وإن سافح رجل امرأةً بالغاً بغير حقٍ، عن رضاها وموافقتها فلا يمكنكم أن تعاقبوه عليه في أي قانون من القوانين. ثم إن عزمت امرأة على البغاء علناً، فليس عندكم من القوة ما تأخذون به على يديها. أما القانون فلا يعد إلا الزنى بالاكراه جريمة. ولكن سَلِ المتعاطين لحرفة القانون: أي صعوبة يواجهونها في إثبات الاكراه في الزنى من الجهة القانونية. وكذلك إغواء المرأة المتزوجة أيضاً جريمة. ولكن سَلِ العالمين بالقانون الانكليزي ماذا يكون بأيدي المحاكم العاملة بهذا القانون لو أن متزوجة تتسلل بنفسها وبرضاها إلى بيت رجلٍ أجنبي.

هذه حالة نظامكم الاجتماعي. قد انهدم من أركانه هذان الركنان القويان، فهو قائم على الركن الثالث وحده. فهل تشاؤون أن تهدموا هذا الركن الباقي أيضاً؟ إن بجانب منكم

---

(١) ولا تزال عليه الحال حتى بعد تأسيس دولة باكستان المسلمة.

تلك المضارّ التي قد عددتموها آنفاً للحجاب ، وبجانب آخر أن إلغاء الحجاب معناه جرُّ الخراب الكامل الشامل على الاخلاق وعلى النظام الاجتماعي . فلكم أن توازنوا بين هذا وذاك . إنهما لاشك بليتان . ولا بد من اختيار إحداهما فاستفتوا قلوبكم أى هاتين البليتين أهون شراً وأخف ضرراً .

ولئن كان الفصل في الامر موقوفاً على أوضاع هذا العصر ، فأقول إن أوضاع بلادنا لاتطلب تخفيفاً في الحجاب ، بل هي تتطلب مزيداً من العناية بأمره . ذلك بانه قد انهدم ركنان اثنان من الاركان التي يقوم عليها نظامكم الاجتماعي ، ولم يبق إلا ركن ثالث ، عليه كل المعول والمعتمد . فإن كنتم تريدون حلّ مسائل التمدن والاقتصاد والسياسة ، فلكم أن تتدبروها وتتباحثوا فيها مجتمعين ، لعلكم تهتدون إلى صور متبادلة لحلولها في حدود التعاليم الاسلامية . ولكن لاتتحيفوا لأجل ذلك من قوة هذا الركن الاساسي الوحيد الذي قد بقي على غير الحدثان وناله ضعف كثير . وعليكم ، قبل أن تعالجوه بالتخفيف ، أن تجمعوا من القوة والسلطة مايطأ هامة كل شرٍ ناجم . حتى إن كان في المجتمع عينان اثنتان تحملقان إلى امرأةٍ قد خرجت من بيتها سافرةً ، كانت فيه في الوقت نفسه سبعون يداً ، تمتد اليها لتقتلعها من محجريها .

تعقيب

بقلم الاستاذ : محمد ناصر الدين الالباني

رغب مني القائمون على نشر هذا الكتاب الجليل لمؤلفه الاستاذ العلامة أبي الأعلى المودودي حفظه الله تعالى ، أن أعلق على ما ذهب إليه في بحث « حدود العورة للنساء » (ص ٣٣٣ - ٣٣٤) من أن المرأة عورة - باستثناء الوجه واليدين - على جميع الناس حتى الآباء والاخوة ، وأنه لايجوز لها ان تظهر شيئاً من عورتها على أحد غير زوجها سواء كان أباها أو أخاها أو ابن أخيها . ونزولاً عند رغبتهم أقول :

لم نجد فيما ساقه المؤلف حفظه الله تعالى من الأحاديث والآثار ما تقوم به الحجة ويجب الخضوع له . ذلك لأن هذه الاحاديث والآثار لو صحت لم تنهض على إثبات ما ذهب اليه ، فكيف وهي ضعيفة من جهة أسانيدها لا يصح شيء منها البتة حاشا واحداً منها والمراد به غير المحارم قطعاً كما سيأتي ، ثم هي

- على فهم الاستاذ المودودي اياها - معارضة لنصوص القرآن الصريحة والسنة والآثار الصحيحة ، واليك البيان .

ضعف الاحاديث

١ - حديث « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تخرج يديها إلا إلى ههنا وقبض نصف الذراع» رواه ابن جرير .

قلت : هو عنده من طريق قتادة : بلغني ان النبي ﷺ قال : فذكره .

وهذا سند ضعيف منقطع ، فان قتادة وهو ابن دعامة تابعي . وقد أرسله ولم يذكر الواسطة بينه وبين النبي ﷺ فيحتمل ان تكون تابعياً مثله او أكثر من تابعي واحد كما تبين ذلك في كثير من الاحاديث المرسلة ، وظهر انه او انهم مطعون فيهم أوانهم مجهولون ، فيحتمل ان يكون الامـــر كذلك في هذا الحديث المرسل ، ومع الاحتمال يسقط الاستدلال ؛ ولهذا كان الحديث المرسل عند المحدثين نوعاً من أنواع الحديث الضعيف لا يجوز ان يحتج به ولا يبنى عليه حكم شرعي لا سيما اذا كان مخالفاً للقرآن والسنة الصحيحة كما هو الواقع في هذا الحديث .

وسيأتي الحديث (رقم ٤) من رواية قتـادة عن خالد ابن دريك عن عائشة مرفوعاً نحوه . فهذه الرواية كشفت عن الواسطة بين قتادة وبينه ﷺ وهي عائشة وابن دريك ، اما

عائشة فأشهر من أن تذكر ، وأما ابن دريك فلم يسمع من عائشة كما يأتي فعاد الحديث الى انه منقطع ، والمنقطع ضعيف أيضاً كالمرسل .

وان مما يزيد في ضعف هذا الحديث اختلاف الرواة في ضبط متنه ، ففي هذه الرواية يجعل المستثنى من العورة نصف الذراع ، ومثله الحديث الثالث وهذا خلاف ما في الحديث الثاني والرابع فان المستثنى من العورة فيهما انما هو الكفان فقط ومن المقرر في علم الحديث أن الاضطراب سبب من أسباب ضعف الحديث لأنه يدل على عدم ضبط الرواة له . فكيف يكون حال الحديث اذا انضم اليه سبب آخر أو أسباب أخر في تضعيف الحديث ؟

٢ - « الجارية إذا حاضت لم يصلح أن يرى منها إلا وجهها ويداها [١] إلى المفصل » ابو داود .

قلت : إطلاق العزو لأبي داود يشعر أنه رواه في سننه ، وليس كذلك وإنما رواه في كتابه الآخر « المراسيل » كما في « الدر المنثور » (٥/٤٢) وهو من رواية قتادة مرسلاً ، فهو

---

(١) الاصل « يدها » والتصويب من « الدر »

في الحقيقة مع الحديث الأول إنما هما حديث واحد لأن مدارهما على قتادة مرسلاً ، مع اضطراب الرواة في لفظه كما بينته آنفاً .

٣ - عن عائشة قالت : خرجت لابن أخي عبد الله بن الطفيل مزينة فكرهه النبي ﷺ، فقلت : إنه ابن أخي يارسول الله ! فقال :

« إذا عرفت المرأة لم يحل لها أن تظهر إلا وجهها ، وإلا مادون هذا وقبض على ذراع نفسه » فترك بين قبضته وبين الكف مثل قبضة أخرى . ابن جرير الطبري .

قلت : هو عنده من طريق ابن جريج قال : قالت عائشة وهذا منقطع أيضاً بل هو معضل فان بين ابن جريج وبين عائشة مفاوز .

ثم إن الحديث معارض للقرآن الكريم في قوله (ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن) الآية وفيها (أو بنى اخوانهن) ؟ وسيأتي توضيح ذلك .

٤ - وكانت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما أخت زوج النبي ﷺ فدخلت عليه ذات مرة في لباس رقيق يشف عن جسمها ، فأعرض النبي ﷺ عنها وقال :

« يا أسماء إن المرأة اذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هـــذا وهذا » وأشار الى وجهه و كفيه[1] . ابو داود مرسلاً .

قلت : بل رواه مسنداً من حديث عائشة أن أسماء بنت أبي بكر ... الحديث رواه في سننه (٢ / ١٨٢-١٨٣) و كذا البيهقي (٢/ ٢٢٦ ، ٧ / ٨٦) عن سعيد بن بشير عن قتادة عن خالد بن دريك عن عائشة .

وهذا سند ضعيف وله علتان : الانقطاع والضعف .

اما الانقطاع فقد بينه ابو داود بقوله عقب الحديث :

« هذا مرسل ، خالد بن دريك لم يدرك عائشة » و كذا قال غيره .

واما الضعف فسببه سعيد بن بشير ، قال الحافظ ابن حجر في « التقريب » : « ضعيف » .

٥ - ودخلت حفصة بنت عبـد الرحمن على عائشة زوج النبي ﷺ وعلى حفصة خمار رقيق فشقته عائشة و كستها خماراً غليظاً . الموطأ للامام مالك .

قلت : هو موقوف ، وهو في « الموطأ » (٣/١٠٣) عن

---

(١) الاصل « و كفه » بالافراد . والتصويب من السنن .

علقمة بن أبي علقمة عن أمه انها قالت .

وام علقمة هذه اسمها مرجانة ، قال الذهبي : «لا تعرف»، واما ابن حبان فذكرها في « الثقات » ، وقد تبين لنا انه متساهل في التوثيق كما بينته في رسالتي « الرد على التعقيب الحثيث » للشيخ عبد الله الحبشي .

٦ ـ « لعن الله الكاسيات العاريات » .

لا أعرفه الآن بهذا اللفظ ، والمعروف قوله ﷺ : « سيكون في آخر أمتي رجال يركبون على السروج كأشباه الرحال (كأنه يشير الى السيارات) ينزلون على أبواب المساجد ، نساؤهم كاسيات عاريات ، على رؤوسهن كأسنمة البخت العجاف ، العنوهن فانهن ملعونات » الحديث .

أخرجه احمد (٢/٢٢٣) والطبراني في « المعجم الصغير » (ص ٢٣٢) والحاكم (٤/٤٣٦) وصححه على شرط الشيخين وانما هو حسن فقط .

عدم دلالة الاحاديث على المدعى

اذا تبين لك ضعف جل هذه الاحاديث من حيث اسانيدها ،

فلننظر الآن في وجه دلالتها على ماذهب اليه الاستاذالمودودي حفظه الله .

لا يشك المتأمل في هذه الاحاديث انه ليس فيها ما يصلح ان يكون نصاً على المدعى ، اللهم الا الحديث الثالث منها فان في سبب وروده ما هو صريح في كراهة الرسول ﷺ خروج عائشة مزينة أمام ابن اخيها ، وقد علمت انه معضل لاتقوم به حجة ، ومع ذلك ، فهو لو صح لم يدل الا على الكراهة فقط وهي ليست نصاً في التحريم كما لايخفى ، وحينئذ لابد من حمل الكراهة على التنزيه لأن القول بالتحريم معارض لصريح قول الله عـز وجل (ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن) الآية ، وفيها (او بني إخوانهن) فهذا نص في جواز ابداء المرأةزينتها لابن أخيها فكيف يصح القول بخلافه ؟! لا سيما والمؤلف نفسه قد صرح في تفسير الآية المذكورة(ص٣٤٢-٣٨٠)انه قدأبيح للمرأة ان تبدي زينتها للرجال الآتي اسماؤهم . ذكرهم وفيهم « الاب والاخ وابن الاخ » فكيف يعقل حينئذ حمل الكراهة الواردة في هذا الحديث على التحريم ؟! وهذا كله يقـــال على افتراض صحة الحديث ، واما وهو ضعيف فهو ساقط الاعتبار من اصله !

واما الحديث السادس فالمراد به الكاسيات العاريات في الطرقات كما يدل عليه سياق الحديث ، وكذلك الحديث الآخر في صحيح مسلم وغيره ... « ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا». فلا ادري ما وجه علاقة الحديث بـ « حدود العورة للنساء » اذ ليس فيه الا انه يحرم على المرأة لبس ما يصف العورة من الثياب وهذا حق كما بينته في كتابي « حجاب المرأة المسلمة » واما ان يدل الحديث على ان عورة المرأة امام المحارم كهي امام الاجانب فلا يدل عليه بوجه من الوجوه .

ومثله يقال في الحديث الخامس مع انه موقوف فلا نطيل الكلام عليه .

واما الأحاديث الأخرى فهي لا تدل على الدعوى الا على اعتبار ما فيها من الاطلاق والعموم الشامل لجميع الاقارب حتى الاقربين منهم ، ولكن هذا الشمول غير مراد منها قطعاً - لو صحت - لقيام الادلة القاطعة على استثناء من سبق ذكرهم « الاب والاخ وابن الاخ » وغيرهم من المحارم الذين ذكروا في آية (ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن) الآية .

وليت شعري كيف يعقل القول بوجوب إخفاء المـــرأة رأسها مثلاً حتى على المحارم مع تصريح الآية - باعتراف الاستاذ المودودي -على جواز إظهار زينتها أمامهم مع العلم ان إظهارها يستلزم ضرورة ً اظهار العضو الذي عليه الزينة مما هو عورة في الاصل ، كالقرط مثلاً مع الاذن والقلادة مع النحر ؟!

آيات كريمة تخالف ماذهب اليه المؤلف

ومن الآيات التي تعارض ماذهب اليه الاستاذ المودودي حفظه الله تعالى قوله عز وجل (وإذا سألتموهن متاعاً فاسألوهن من وراء حجاب) ، فهذه الآية اذا ماأخذت باطلاقها دلت على مادلت عليه تلك الأحاديث المطلقة من وجوب تستر المرأة أمام كل الناس لعموم الخطاب الشامل للمحارم ولكن الله تبارك وتعالى عقب هذه الآية بآية أخرى تبين بياناً صريحاً ان هـذا العموم غير مراد وأن المحارم مستثنون من هذا الحـكم فقال سبحانه بعدها بآية (لا جناح عليهن في آبائهن ولا أبنائهن ولا اخوانهن ولا أبناء اخوانهن ولا ابناء اخواتهن ولانسائهن ولا ماملكت ايمانهن) الآية . قال الحافظ ابن كثير في تفسيره :

« لما أمر الله تبارك وتعالى النساء بالحجاب من الاجانب

بين أن هؤلاء الاقارب لايجب الاحتجاب منهم كما استثناهم في سورة النور (ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن) الآية » .

احاديث صحيحة تعارض ماذهب اليه المؤلف

وثمة احاديث وآثار كثيرة تدل دلالة قاطعة على خطأ مافهمه الاستاذ المودودي من تلك الأحاديث الضعيفة ، واتماماً للفائدة وتأكيداً لكون السنة الصحيحة تبين وتفسر القرآن الكريم اذكر بعض هذه الاحاديث والآثار :

١ ـ عن أنس أن النبي ﷺ اتى فاطمة بعبد قدوهبه لها ، قال : وعلى فاطمة رضي الله عنها ثوب اذا قنعت رأسها لم يبلغ رجليها وإذا غطت به رجليها لم يبلغ رأسها ، فلما رأى النبي ﷺ ماتلقى قال : انه ليس عليك بأس انما هو ابوك وغلامك .

رواه ابو داود (٢ / ١٨٣) وعنه البيهقي (٧/ ٩٥) بسند جيد ، وترجم له ابو داودبقوله : « باب في العبد ينظر الى شعر مولاته » .

فهذا الحديث صريح الدلالة على أن رأس البنت ورجليها ليست بعورة على ابيها وهذا خلاف مااختـــاره المؤلف حفظه المولى

الثاني : عن علي ان فاطمة اشتكت ماتلقى من الرحى في يدها..
فجاء النبي صلى الله عليه وسلم الينا، وقد اخذنا مضاجعنا، فذهبنا نقوم، فقال
على مكانكما، فقعد بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدري
الحديث رواه البخاري (١١/ ١٠١) ومسلم (٨/ ٨٤) وغيرهما
وفي رواية ابن حبان وغيره كما في « الفتح » : « فأتانا وعلينا
قطيفة اذا لبسناها طولاً خرجت منها جنوبنا، واذا لبسناها
عرضاً خرجت منها رؤوسنا وأقدامنا » .

الثالث : عن عائشة قالت : جاء عمي من الرضاعة فاستأذن
علي فأبيت ان آذن له حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاء رسول
الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فقال إنه عمك فائذني له. الحديث رواه
البخاري (٩/ ٢٧٧) ومسلم (٤/ ١٦٣) وغيرهما، وقال
الحافظ ابن حجر.

« وهو اصل في ان للرضاع حكم النسب من اباحة الدخول
على النساء وغير ذلك من الاحكام » .

الرابع : روى ابو هريرة في قصة إسلام أمه رضي الله عنهما
فقال : فلما اتيت الباب اذا هو مجاف (اي مغلق) وسمعت
خضخضة الماء وسمعتْ خشف رجلي - يعني دفها -، فقالت : يا أبا
هريرة كما انت (اي حتى تستتر) ، ثم فتحت الباب وقد لبست

درعها ، وعجلت عن خمارها ، فقالت : إني اشهد ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله . الحديث .

رواه مسلم (١٦٦/٧) واحمد (٣٢٠/٢) وابن سعد في « الطبقات » (٣٢٨/٤) .

ففي صنيع ام ابي هريرة ما يشعر المتأمل ان ظهور الام امام ولدها حاسرة الرأس كان امراً معهوداً بين الصحابة ، ولذلك استعجلت بالاذن لابنها بالدخول عليها وهي غير متخمرة، بينما لم تأذن له حتى لبست درعها وهو القميص .

الخامس : ما روى ابن سعد (١١٥/٥) عن محمد بن الحنفية انه كان يذوّب أمه ويمشطها . وسنده صحيح .

وقوله يذوب أمه أي يضفر ذوائبها . كما في النهاية .

وخلاصة القول : ان الأحاديث التي استدل بها الأستاذ المودودي على أن النساء أمرن أن يخفين كل جسمهن غير الوجه واليدين عن كل الناس وفيهم آباؤهن واخوتهن .. هذه الاحاديث غير صحيحة ولو صحت لم تدل على الدعوى ، بل انها مخالفة لنصوص الآيات والأحاديث والآثار الصحيحة المصرحة بجواز نظر الرجال الى محارمهن الى ماسمح به الشارع كالرأس والقدمين وغيرهما من مواضع الزينة ، وهذا هو اللائق بسماحة

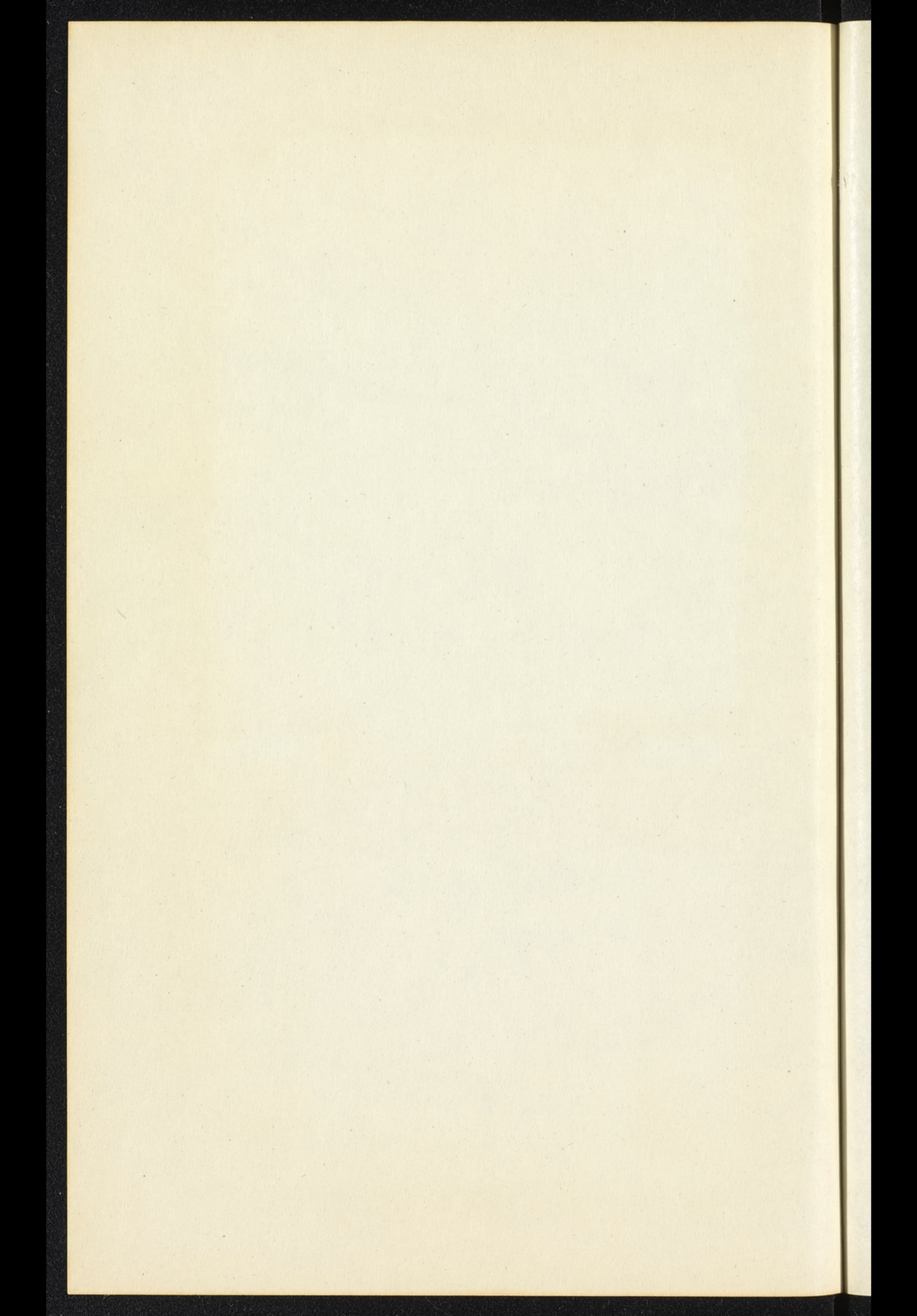
الاسلام ويسره القائم على اساس (وما جعل عليكم في الدين من حرج) .

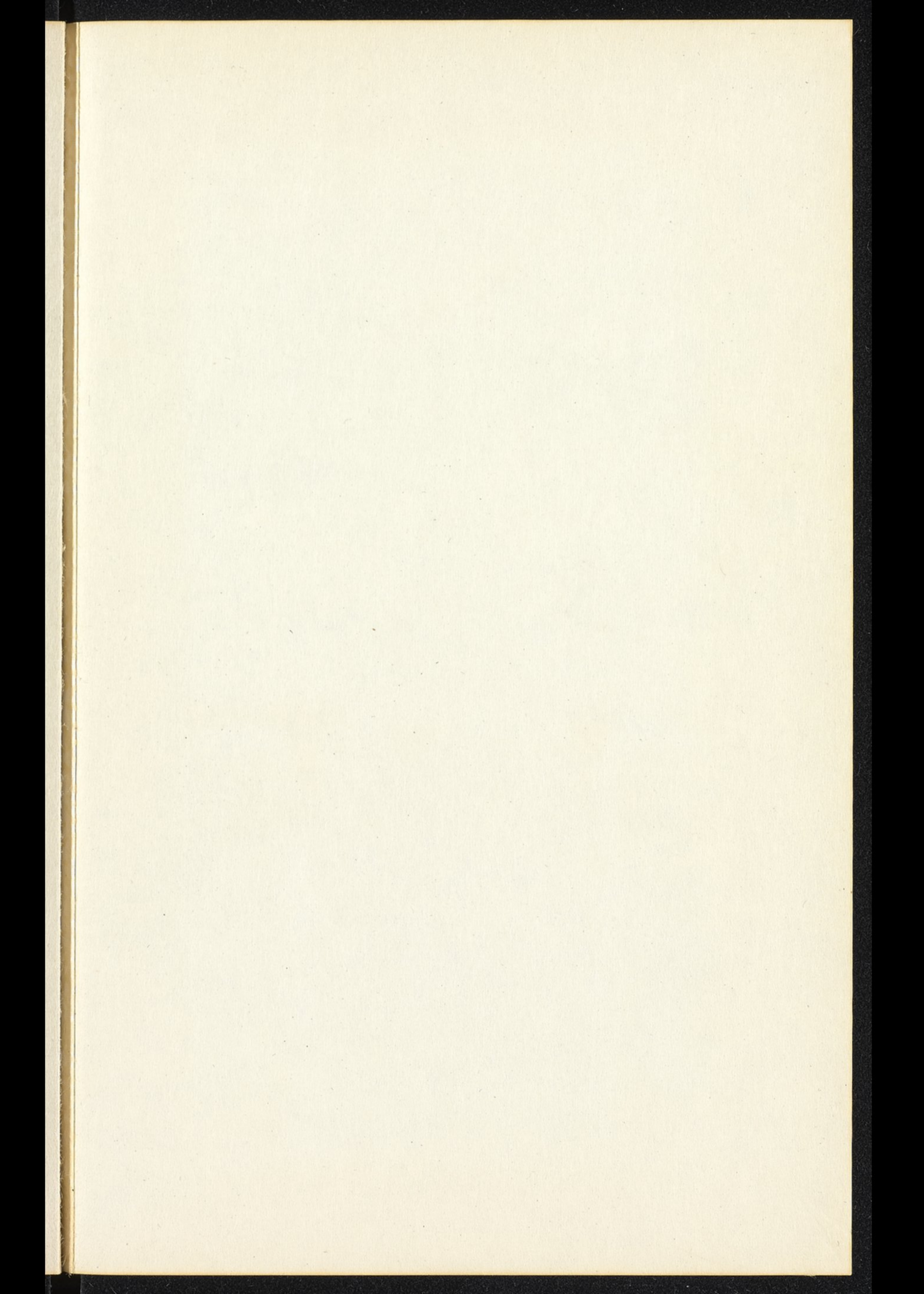
نعم إن ما عليه كثير من المسلمين اليوم من التوسع في عدم تستر النساء ، من محارمهن وفي ظهورهن امامهن باديات الافخاذ والصدور أمر لاتسمح به الشريعة ولا يرضى به الذوق السليم ولعل ماذهب اليه الاستاذ المودودي من التضييق الذي بينـــا مخالفته للنصوص إنما الغرض منه تعديل الكفة وحمل الناس على الوقوف في الوسط لا افراط ولا تفريط ، ولكننا نرى أن السبيل في ذلك إنما هو الوقوف مـع النصوص الصحيحة دون زيادة ولا نقصان . والله المستعان .

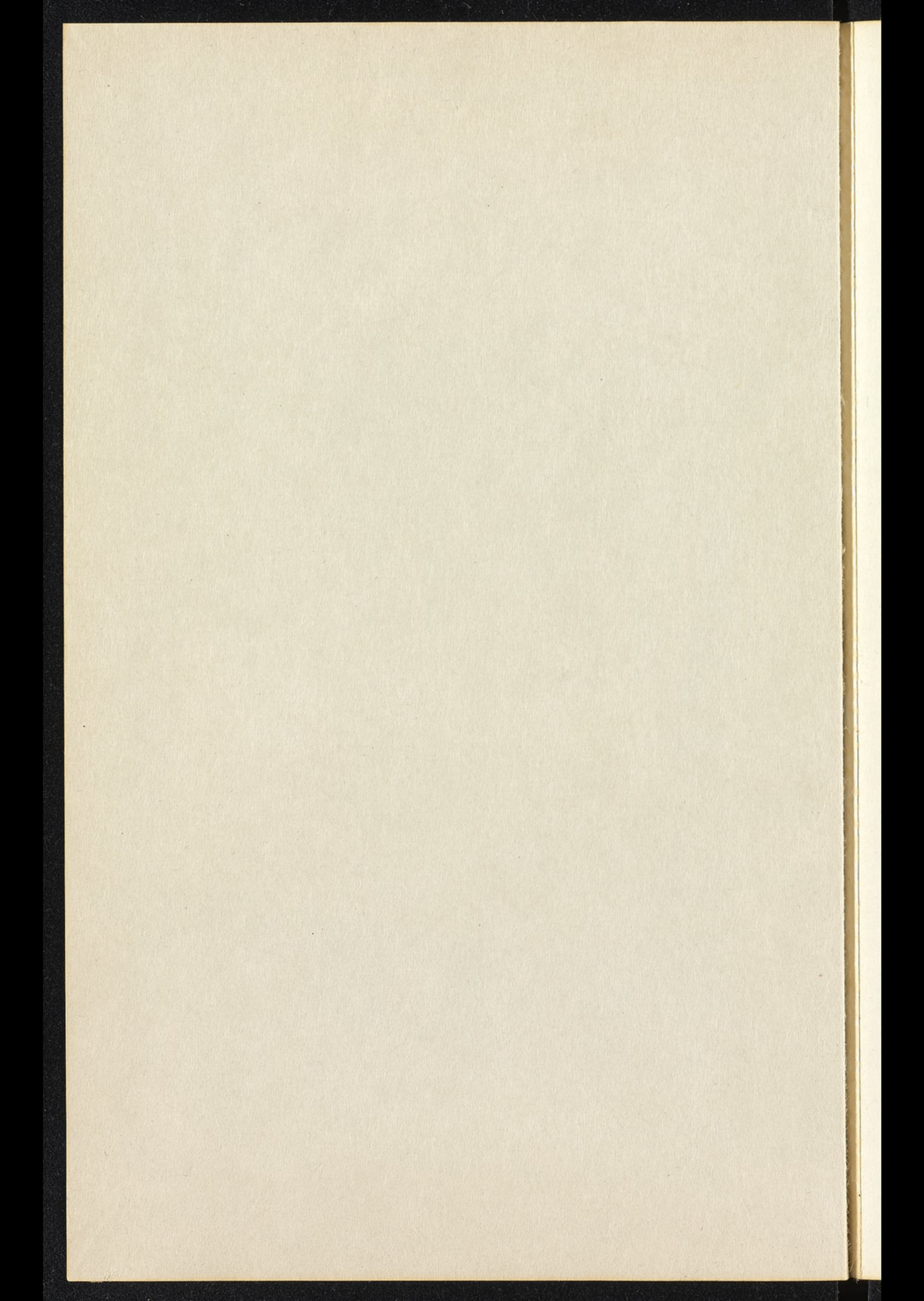


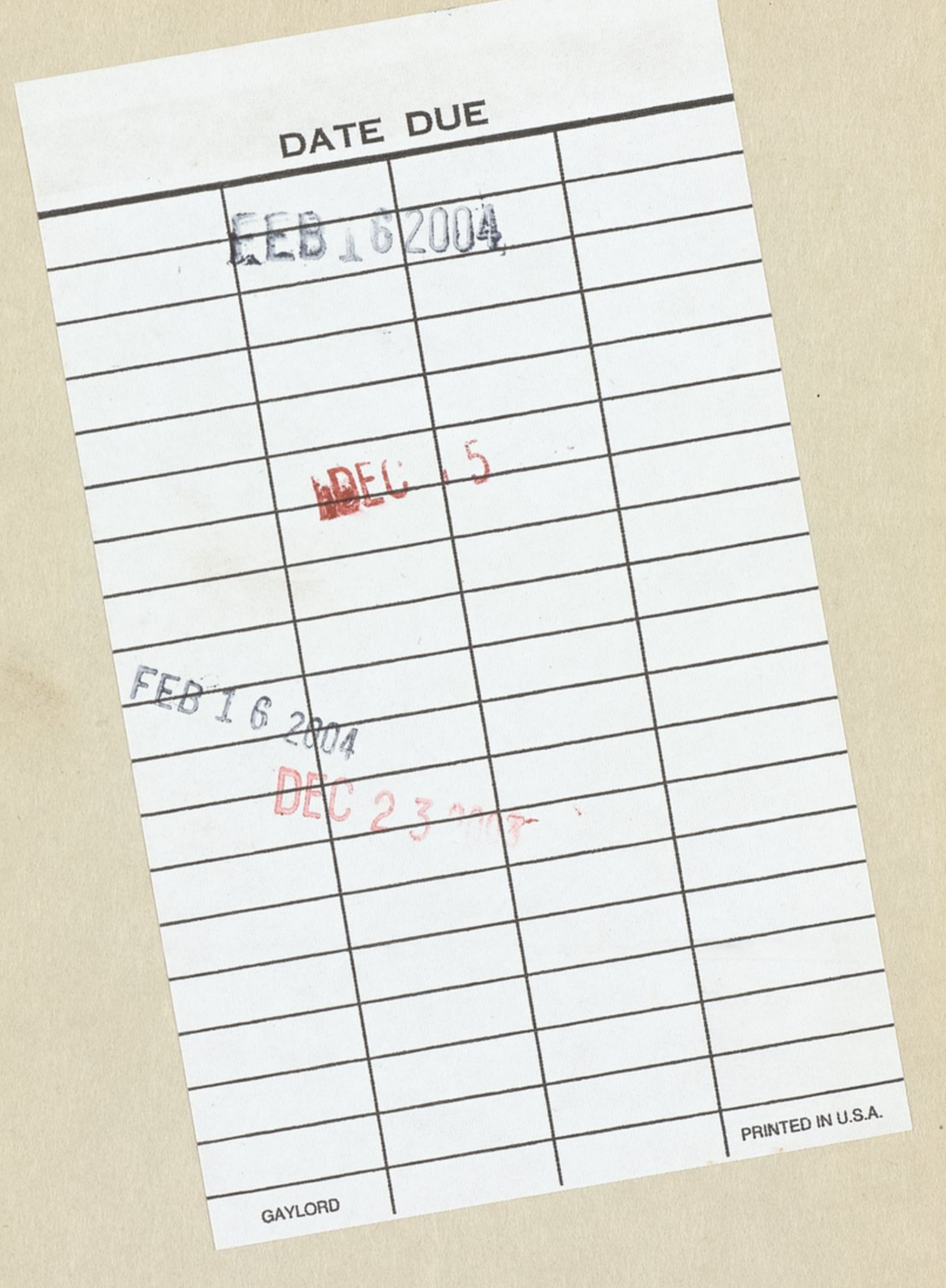
الفهـــــرس












COLUMBIA UNIVERSITY LIBRARIES
0039191800

